

يا هادي السالكين مسالك محامدك ويا مانع المتاهين عن مسالك حامديك الى نهج
الصراط المستقيم هداية كافية لسلوكنا صراط الذين انعمت عليهم لا سبيل
كالانا بضلالاتنا وصلي على افضلهم صلوات وافية بشكر ما انعم علينا في اسعاد
حالاتنا وعلى آله المتفضلين علينا بكفاية اسباب السعادة لتحصيل كمالاتنا وتحليه
الينا بمفصل آثار النبوة لتحفظنا عن الخطأ في مقالاتنا وبعد فيقول العبد المفتقر
الى الصمد الغني عن العالمين ابراهيم ابن محمد بن عربشاه الاسفرايني عصام الدين هذه
حواش كالشمس للنجوم دررها زاهرة بحواش ما فيه الفوائد الضيائية واني ما يوجد عن
مدحه مستغنش ولا يتوهم في حقه ذام او واش لا يزيده ناظر الا تبصرا بكثرة
ما فيه من الابتداع ولا يوده شاعر فاخر بالاطلاع على خوافيه الا مبين الاختراع
من لم يفارق ربقة التقليد عليه عقوده بات ذليلا معه النزاع ومن يلبس له غاية التحقيق
نظرة الشديد فليتبره عنه فلا يزيده الا الوداع انتفع بها اهل السعادة وبالله
واوقع اصحاب الشقاوة عن الانتفاع انه حسبنا في الترقي الى معارج العلم
هو في غاية الارتفاع الحمد لو صف بالجميل على الجميل الاختياري من انعام او غيره
وما وقع على غير الاختياري كحمد الله تعالى على صفاته فتنزيله منزلة الاختياري اما
لاستقلال الذات فيه واما باعتبار كونها بادي الافعال الاختيارية فيه فليس الحمد
حقيقة واستعمال الحمد فيه مجاز او لان المحمود عليه ليس محمودا عليه حقيقة بل جعل محمودا

لان بين المتباينين لا يمكن ان نفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابقي بدون ذكرانه مثل لامتناع
فهم الكل بدون اجزائه فدلالة الفعل بنفسه الا على الحدث على ما قالوا والزمان ايضا
ما هو الظاهر واورد عليه انه بعد توقف الدلالة المطابقة على التضمن بالمعنى الذي لا زال التضمن
بنفس اللفظ كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ونحن نقول كون الدلالة
التضمنية بنفس اللفظ لا ينافي وجودها بدون المطابقة المتوقفة على التضمن لان في الدلالة
التضمنية استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على
لان في الدلالة بواسطة عدم استقلال ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعني المطابقي يعني تامله
لا شك في انه يفهم عند سماع لفظ ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابقي
فكيف يتم ما اتفقوا عليه ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وهذا مما تحير فيه العقلاء قرنا
بعد قرن وقد تجلى لنا بتوفيق اللطف من الله وعونه في شرح الرسالة الوضعية لكنه
لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال الصفو لان الامور رهونة باوقاتها ولما ظهر بتوفيق الله
الصافية في هذا المقام صرفناها اليه لا لكبار الا لعطشى وان كان من طعن الى سد نعم
[illegible] بهذا الكتاب لم يخفى فنقول وبالله التوفيق لا خفاء في ان اللفظ لا يدل
على المعنى الا بتذكر الوضع وفهم المعنى من اللفظ ودلالته عليه متاخر عن تذكر الوضع
فاذا سمع العالم بالوضع لفظ زيد مثلا تذكر الوضع لمعناه فقد حضر معناه عنده
في ضمن تذكر الوضع اذ لا يمكن استحضار الوضع بدون حضور طرفيه فليس العلم بالمعنى
عنده عند اللفظ الا في ضمن تذكر الوضع ودلالة اللفظ لان المفروض ان تلك الدلالة متاخرة
عنه بل الدلالة انه من اواخر تسبب عن اللفظ وهو التفات النفس اليه من حيث انه مراد
اللافظ والذي جاء الى اللفظ به فنقول لما سمع العالم بالوضع ضرب على الوجه العام
فقط تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث والزمان في ضمن تذكر الوضع
وليس ذلك من دلالة اللفظ ولا يتوجه من لفظ ضرب الى معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم

خصوص المعنى الموضوع له بالضميمة فاذا حضر عنده بالضميمة التفت اليه من اللفظ من حيث
انه مراد فدلت هذه الحدث والزمان في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة التضمنية ولانك
انه لم يتحقق من سمى ضرب بدون فهم معناه الخطابي ومن هذا تبين سر ما اشتهر
من رئيس العقلاء الشيخ ابي علي بن سينا ان الارادة شرط الدلالة وعلم انه كلام مبني
على غاية التحقيق وليس مما يتعجب منه وتوهم من شنعه كما زعم كل من بلغنا الى الآن فان الا
الالتفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه مراد فلولا العلم بالارادة ينبغي من اللفظ
لم يتوجه السامع من اللفظ الى المعنى فلم يتحقق دلالة لا على المراد ولا على اجزائه ولا
لازمه ومن هذا تبين ان دلالة المشترك يتوقف على القرينة وليس بسبب توقف من ان الارادة
متوقفة دون الدلالة حقيقة بان يمدح باذوله ويظن فكره عميقا في بيان نكتة
على ان القرينة ليس شرط الدلالة المشترك بخصوصها بل المنقول ايضا قد يحتاج الى القرينة
احتياج المشترك اذا صار جزء اللفظ آخر فكل من لفظ عبد ولفظ الله في عبد الله
في دلالتها على المعنى الى قرينة صارفة للفظ عبد الله عن ارادة معناه العلمي ذلك
ان شاء الله تعالى من اتى منه بزيد التحقيق لعلك بما عودت نفسك بقصور من غير توثيق
ويصل الى سمعه ما او الى اليه من موافقة رفيق التوفيق اعلم ان القول بان الفعل
موضوع للحدث والنسبة والزمان كما اجمعوا عليه ليس الا لان الفعل لا يكون بدون
الفاعل فاذا ثم وتصحيح سر ذلك الى ان معنى النسبة داخل في مفهوم الفعل لئلا يكون
بد من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ونور قلبه بنظرة فنقول لك ان المعنى
بلى ان الفعل موضوع للحدث مقيدا بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية
كما في الجملة الاسمية اذ لا فرق على منصف اذ لا فرق بين جعل هيئة زيد قائم دالة على النسبة
وجعل هيئة ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه لم يفهم الحدث
والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا على ان دلالة المفرد لا يكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب

الفعل انه

القضية الشرطية من مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى
الحدث على وجه يكون مستندا الى شيء فيلتزم اسناده الى شيء لئلا يكون
احضاره على هذا الوجه لغوا والمراد بقوله بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع
الاول لم يكتف بقوله بحسب الوضع لانه لا ينفع في ادخال اسماء الافعال واخراج
الافعال المنسلخة عن الزمان الا ان يكون المراد بالوضع اعني الزماني في اسماء الافعال
ولعدم الزماني في الافعال المنسلخة والاخير مكابرة لتحقق امارة الوضع فيهما وهو فهم
المعنى بلا قرينة وتشهد ده صرح تعريف المصنف لها بالوضع واما نوع التقييد بالوضع
الاول فباعتبار ان مثل زيد يدل على معنى مستقل هو الذات غير مقترن بحسب الوضع
الاول وهو الوضع النفعي لانه لم يكن الذات داخلا في الوضع النفعي والافعال
دوال على معنى مستقل هو الحدث غير مقترن في الوضع الاول لان الوضع الاول
لمادة الفعل الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والافعال
المنسلخة دوال على معان مستقلة مقترنة في الوضع السابق وهو الوضع النوعي
فانها في الوضع النوعي موضوعة لهذا الحدث والزمان هذا ولا يخفى ان اسماء
اسماء الافعال اعتبرت باعتبار الوضع الحالي الطارئ وعدم اقترانها باعتبار الوضع
الاصلي وذلك بعيد عن الاعتبار اذ اللائق ان يكون مدارا لامرين على وضع
واحد ولا يكون الوضع لغوا ومعتبرا لامرين وفي اسماء الافعال مثل رويد يمكن
وضعه الاول وهو الوضع الظرفي لغوا في اعتبار الجهة والا لم يكن كلمة ومعتبرا
فيما لان عدم الاقتران انما يتحقق به ووضعه الثاني معتبر لانه باعتباره يكون كلمة
ولغو لانه باعتباره لا يكون غير مقترن على وزن قوقاة كتب في الحاشية
الدجاجة تقوقي اي تصيح قوقاة وقيقاء على وزن فعللة وفعلال لا
او عن المصادر التي لها او عن معاني المصادر التي كانت تلك المصادر في الاصل

اصواتا والمصادر التي هي هذه الاسماء منقولة عن معانيها الى نفس هذه الاسماء لان اللفظ
انما ينقل عن بعض معانيه الى معنى آخر لا عن معنى لفظ آخر فكون المصادر في الاصل
اصواتا عبارة عن كون تلك الاسماء اصواتا تأمل او عن الظروف يعني او عن
شبه الظرف والجار والمجرور قوله فانه على تقدير اشتراكه اشارة الى الاختلاف
اذ الاقوال فيه ثلاثة ثانيها كونه مجازا في الاستقبال وثالثها كونه مجازا في الحال
قوله فانه يدل على زمانين معينين من الازمنة الثلاثة فيدل على واحد معين منها
في ضمن قد عرفت ان اللفظ المشترك لا يدل الا بالقرينة فلا يدل الا على زمان واحد
[illegible] من بيان هذا الاسم اراد ان يذكر بعض خواصه ليفيد زيادة معرفة
[illegible]
او [illegible] معرفة الاسم في الجملة هذا الحق اخويه لمن لا يرجى منه فهم تعريف لغموض
ولتوقف معرفته على تعقل استقلال المعنى مع انه كان لا يستقل به فهم كثير من
المحصلين بهذا الكتاب ولك ان تقول هذا بيان احكام مشتركة بين قسمي الاسم
قدم على التقسيم وذكر ايضا على سبيل التعريب لشركته مع ما ذكر في الاختصاص
فقال ومن خواصه منبها على انها من اول الامر ولذا قدمه على المبتدأ او من التقسيم
للحصر والاكتفاء بما ذكرنا لم يحتج ان التنبيه على البعضية لا يستدعي ذكر من لحصوله حتى
ما ذكرتم لا بد من ذكر من ليصح ربط صيغة الجمع الدال على الكثرة بالامور الخمسة
لحصوله من غير ارتكاب تجوز واعلم ان التنبيه المذكور مبني على ان ملاحظة الربط
متأخرة عن ملاحظة العطف والا لم يفد كلمة من الا ان كل واحدة من الامور
المذكورة بعض من الخواص وليس التنبيه المذكور خفيا وان كان تقدم الربط
الربط اشيع لان افادة ان كل واحد من الخمس بعض الخواص من توضيح الواضح
بل من توضيح ما هو اوضح من ان يخفى فالعاقل يحمل العبارة على ما فيه فائدة
خواص الشيء ما يختص به ولا يوجد في غيره فيعتبر الاختصاص نفي الوجود في الغير

على ان النفي راجع الى القيد كما هو المتعارف عند ارباب الادب والعرف في الاستعمال
يعني العرب فيكون معناه انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره فمن قال قوله لا يوجد في غيره
تفسير لبعض معنى الاختصاص فلم يتدبر او تدبر فلم يتذكر واما وباقي صرحها
الا والحصر فمعلوم لكان اولا ومن جعل عبارته عن ان يرجع المحمول الى النفي واجب
في كلام المصنف تكلفات لا تخفى وتعسفات لا تخفى قوله ودخول اللام اي لام التعريف
شروع اللام فيما بينهم في هذا القسم بحيث ينصرف اليه من غير حاجة الى التوجيه وجعل
اللام فيها عوضا عن المضاف اليه خارجا عن عداد قرائنها ولم ناب عن احدى
ي تكلف الكوفيين بلام التعريف وما على صورته فيشمل اللام الموصول فانه
مختص بالاسم اولانه يدخل الاسم الفاعل او اسم المفعول لما تعرف في محله الاسم
الموصول وكذلك واللام الزائدة والالف واللام التي هي جزء كلمة كما في النجم
ولو قيل الميم وكل اللام يمنع هذه اللامات لم يبعد قوله ولو قال دخول حرف
التعريف لكان شاملا للميم في مثل قوله عليه السلام على لغة حمير ليس من امبر
امصيام في امسفر في جواب من حمير حين قال أمن امبر امصيام في امسفر
لكنه لم يتعرض له لعدم شهرته ولم يخصص الامور المذكورة بالتعرض الا لشهرتها
بل نقول لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما يتبادر من اللام ويكون تطويلا
بلا طائل وعلى ... ومنه اختصاص غيره وان كان شاملا للميم وحرف النداء
كلها او بعضها فتأمل وانما تعرض بعدم التعرض لبعض اقسام اداة التعريف
دون بعض الخواص لان في تخصيص التعرض باللام ايهام عدم اختصاص الباقي
من اقسام اداة التعريف كما ان في تخصيص الجر من بين اقسام الاعراب الدلالة
على عدم اختصاص باقي الاقسام ... وفي اختياره اللام على الالف والالف
مع اللام ويستفاد منه ان اختياره على حرف التعريف ايضا انه وان لم يكن

يبتدئ الكلام به ويمكن ان يكون اختيار اللام لانه ثم بت مع الاسم المعرف
ذكرنا وابتداء بخلاف الهمزة وانه اذ هو احق بجعله علامة يعرف بها الاسم انتهى
الى ان المختار عنده ما ذهب اليه سيبويه لان الحق في هذه المسئلة معه وان كان
الخليل اعلى كعبا منه صرح به المحقق الشريف قدس سره في شرحه للكشاف وشهد به
ما قال في اعراب الفاتحة لم يسبقه احد منهم من علماء النحو ولم يخلف احد منهم
ولتعذر الابتداء بالساكن فان قلت ما فايدة وضع اللفظ ساكن
الاول حتى يحتاج الى زيادة همزة الوصل في ابتداء الكلام قلت حصول الخفة
في اثناء التركيب بحذف الهمزة مع سهولة الادغام ونقض مذهب سيبويه
بان التعريف نقيض التنكير ودليله حرف ساكن فيناسب ان يكون دليل ضده
حرفا ساكنا غلبت بل الانسب ان يكون دليله متصفا بنقيض ما اتصف به
دليل نقيضه متحركا اما الخليل فذهب الى انها ال كهل وكان همزتها في الاصل قطع
جعلت للوصل طلبا للخفة المدعوة بكمال كثرة استعمالها والمبرد الى انها الهمزة
المفتوحة وبان حذفها مع كونها علامة لان اللام اللازمة لها يذكرها
لانه لتعيين معنى مستقل بالمفهومية يدل عليه اللفظ مطابقة تبع في ذلك الشيخ
الرضي وهو ضعيف جدا لانتقاضه بمثل عندي الا بعد الراي لان التعيين
عليه اللفظ التزاما ومثل الجنس والصيغة فانه لا ينكر منصف ان التعيين للذات
المعتبرة في مفهوم الجنس ولا شرب للصيغة والنسبة المعتبرة في مفهوم اللفظ عن
اللام فالاولى ان يقال التعريف والتنكير يتعاقبان على اللفظ ثم كذلك علامتاهما
فلما لم يكن في النكرة علامة تنكير لم يدخل عليه اللام كالموصولات فقد
في موضوعه ان الذي في الاصل لذي زيد علما ذاة التعريف ومنها
الجار كالتنوين يكون مصدرا فلا حاجة لها بهذا المعنى الى الدخول كاللام

نبي قتيلا في قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه ولا يصح بيان
نكتة في ايراد احد الوصفين جملة فعلية لان المتكلم به بليغ لا يظن به ان يخلو اختياره
هذه الخصوصية عن نكتة والآخر مفردا لا يخفى لطف هذا البيان وكان النكتة
على تقدم الوضع على الافراد فيجوز باستعمال الماضي في تقدم الوضع على الافراد بالرتبة
ولا يخفى انه في غاية البعد لا يكاد يستحسن التعبير والاولى ان يقال ان الاصل
في العمل الفعل فلما كان الوصف الوضع مقدما اختار فيه صيغة الفعل والاصل
الصفة الافراد فاختار فيه لا لعدول له الا الافراد وانما قدم الصفة الاولى لانه لو قدم
الثانية لا يبحث تقدم الافراد على الوضع كما توهم جعله صفة للمعنى ولان ايراد ذكر المفرد
على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ ليذهب نفس الناظر في تعيينه
كل مذهب ولانه لو قدم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع
من غير عكس [illegible] فان تقدم الوضع ايضا للتنبيه على تقدمه فتدبر في مقام التقرير
بما لا تقنع به الا عدم القدرة [illegible] ومن المعنى ولم يتقدم عليه مع انه نكرة لانه لا يتقدم
الحال على ذي الحال المجرور وهذا التقدير [illegible] فلا يصح الى [illegible] لا [illegible] للمعنى [illegible]
في الى [illegible] ولا [illegible] [illegible] الى [illegible] قوله وهذا التقدير [illegible] فلا يصح الى
[illegible] مثل الرجل قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان عرفا كلمة
واحدة لشدة الامتزاج وهذه قرينة بلا قرينة لان الاعراب جرى على الرجل
قبل التنوين فلا وجه لجعلهما كلمة واحدة [illegible] واعرب باعراب واحد الا نسبت
واحد [illegible] الاعراب للصفة وان يدعوا اليه ما يأتي بعد من قوله مع انه معرب
باعرابين فيكون المبلغ انه اعرب مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وهذا انه
[illegible] [illegible] وفي العبارة ان حق [illegible] مثلا ان يعرب باعرابين الا انه
للامتزاج اعرب بواحد وليس كذلك اذ تاء التأنيث مبني الاصل [illegible] المراد

ولا يخفى عليك انك اذا رجعت الى الوجدان تجد الحالية في المعية الذاتية مع المعية [illegible] فتامل

التنوين من حروف المعاني [illegible] ولا شك في صحة هذا القول وفي ان جعلا مثل الرجل في شدة امتزاج جزئيه وفي اجراء اعراب واحد في احد جزئيه وان كان في الرجل يظهر الاعراب في آخره وفي رجل يظهر قبل التنوين [illegible]

لكن ذكرهما بين [illegible] لشدة الامتزاج [illegible] المجموع باعراب واحد [illegible]

باعرب باعراب واحد كيف بصفة واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما بكيفيتين
مكيفتين قيل انما ذكره الظهور في قائمة وبصرى وحبلى وحمراء دون الرجل والمثنى
والمجموع بالواو والنون فان الموجب للاول ليس الا الجزء الثاني وفي الاخرين الجزء
الاول فان علامة التثنية والجمع فيهما باعرابه الجزئية وفيه نظر لان المثنى والجمع اعربا بجعل الحرف
الاخير الصالح لان يجعل اعرابا فصح فيهما ان المجموع اعرب اعرابا بلفظ واحد واما الرجل
والمثنى صح ان يجعل المعرب غير المعرف دون المجموع لكنه ملحق ببصرى وقائمة لاشتراك
شدة الامتزاج فلم يرضوا الجزم قاعدة شدة الامتزاج وليس بهذا اول كسر وقع في ازفاح
حتى يكون في ذاته ان ظرف الاضاح ولا يخفى على الفطن العارف بالعوارض في الكلام
عرفه عليه وعرف بذلك اقرب مثل عبد الله فانه لا يتناول لفظ واحد
وجه ذلك بان اللفظ ما لا يصح ان يتكلم به مرتين باعتبارها ويصح ان يتكلم بعبد الله مرتين
باعتبار وضعه الاضافي وفيه ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح الشرح للمختصر
الاصول لعضد ان عبد الله اسم باتفاق النحاة وكل اسم كلمة كذلك ونحن نظن ان اخراج
عبد الله من تعريف المفصل فرية بلا مرية كيف وقد قال في المفصل بعد تعريف الكلمة
بهذا المعرف وهي جنس تحته ثلثة انواع الاسم والفعل والحرف ثم قال ومن اصناف الاسم
العلم وهو ما علق على شيء بعينه غير متناول ما اشبهه وينقسم الى مفرد ومركب ومنقول ومرتجل
فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب اما جملة واما غير جملة اسمان جعلا اسما واحدا نحو معديكرب
وبعلبك ومضاف ومضاف اليه كعبد مناف وامرئ القيس ثم انه يخرج من تعريف الكلمة
بعلبك علما مع انه ينبغي ان يدخل في تعريف الكلمة لكونه معربا باعراب واحد على ان غرض
النحوي ليس بيان حال اخر الكلمة مطلقا بل في وجه تميز ما هو حالها باعتبار الاصل
باعتبار الاصل وعلى وجه تميز ما هو حالها باعتبار كونها كلمة حقيقة وما هو حالها باعتبار
كونها كلمة حكما وذلك يقتضي كون عبد الله واضرابه في حد الكلمة ليتبين ان الاعراب فيها

١١

ليس باعتبار الحال بل باعتبار الاصل وكون بصري خارجة عنه لتبين ان اعرابه على ضرب
من الب محذوف اجراء بمجرى الكلمة ولو لم تخرجه بذكر لكان ما نسب ويمكن ان يقول المراد
بالموضوع اعم من الموضوع حقيقة او حكما ليكون ما الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر فان كان
تلك الحيثية جعل الشيء الاول بازاء الشيء الثاني فالدلالة وضعية وان كان الشيء الاول
يقتضي الطبع عند عروض الشيء الثاني فطبيعية والا فعقلية فبعد ذكر الوضع الحاجة
الى ذكر الدلالة كما وقع في هذا الكتاب فهذا تعبد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول
حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة الا ان يقال
ليس ذكر الوضع في التعريف بمجرد قوله وضع بل بقوله وضع لمعنى ولا يخفى ان هذا المجموع
يستلزم اعتبار حقيقة الوضع في التعريف مثل لفظ ديز المسموع من وراء الجدار
لفظ مهملا للتمثيل وقيده بالسماع من وراء الجدار لتمحض فهم اللافظ بسماع ديز ودلالة
اللفظ لذلك الاول العقلي فيظهر الدلالة العقلية كمال الظهور بخلاف ما لو كان اللافظ
فيلوح للفظ ولا اثر فلا يظهر ما قصد بالتمثيل كمال الظهور ولو كان اللافظ غائبا لم
ان فهم المعنى تحت يده او لدلالة اللفظ فبعد ذكر الدلالة لا بد لما فيه نظر لا يجوز
ان يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل
فان تقييد المعنى بالمفرد يستلزم الوضع لان الافراد فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع
كما في المفصل لطافته لان التعريف المفصل مفصل لهذا التعريف اي مختصره
الى ان هذا الخبر لم يقصد به بيان حكم للكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بقصور
مفهوم انحصار ما لها كما حقق ان لا حكم في التقسيم وانه من تتمة التعريف
ضم القيود وملاحظة تفصيل الاقسام فان ما ذكره في قوة وهي كلمة دلت على معنى في نفسها
ولم تقترن باحد الازمنة الثلاثة وكلمة دلت واقترنت كذلك وكلمة لم تدل كذلك
وليس تقسيم الشيء الا ضم قيود اليه وتحصيل بعد القيود مفهومات هي الى

يسمى اقساما آخر ويسمى هذا الشيء بالنسبة اليها مقسما ويسمى كل قسم بالنسبة الى قسم آخر قسيما له
في التقسيم فقصد حصر المقسم فيما ذكر من الاقسام وقد تخلو عنه فلهذا قال منحصر فيهما والحصر
المقصود هو ان حكم بنفس مفهوم التقسيم من غير ضميمة التفات الى ما هو الخارج عنه فهو عقلي
قال الاستقراء اي هذا هو المشهور لكنه كثيرا ما يوجد حصر لم يكن فيه مفهوم التقسيم ولا تعلق له
بالاستقراء بل يستفاد فيه الى تنبيه او برهان فيقال هناك قسم ثالث حقيق بان يسمى
بان يسمى حصرا قطعيا والحصر المراد هاهنا قيل عقلي ونحن على انه استقرائي قد بيناه في شرح
الكافية في هذا المقام ثم قول المص لانها متعلق بما يفهم من الجملة من معنى الاختصاص ويمكن
هذا التقديم مطرف عند بعض النحاة من غير حاجة الى اعتبار نقطة في نظم الكلام وبه يشعر
سوق كلام الشارح وبعض النحاة يقدرون عامل الظرف ههنا اختصت لانها الخ
اي كلمة لما كانت لما ظرف بمعنى اذ ويلزم بعده الماضي لفظا او معنى وجوابه ايضا
كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا المفاجاة قال الله تعالى كتب عليهم القتال اذا فريق
منهم او مع الفاء وربما كان ماضيا مع الفاء وقد يكون مضارعا هذا كلام رضي
فقوله في لما جملة اسمية مع الفاء جواب لما بلا اشكال اما من صنعها عدل
من التقدير المشهور من حذف المضاف من اسم ان اي لان حالها مع ان فيهم تعليل
حذف والتقدير احسن لانه لا يحتاج الى صرف قوله انها في الى الحرف واخواته حين
لانحصار الخبر ولكن فيه ان انطباق كلام المستدعية لتقدير متعلق مع ان
تقدير جر وصفتها على ان تكون مقصدا جرا ان يدل نفي عنه منهم من قال العوارض
كلها من لان حصر الصفة في الدلالة وعدمها باطل لوجود صفات [illegible] للكلمة سوى
لان حصر بعض الصفة فيهما باطل لان كل صفة من الصفات لا يخفى بعيد في
انها من صفة الكلمة على ان معنى حصر التقسيم ليس الا ان التقسيم خارجا عن ما ذكر في التقسيم
وليس المعنى على انه ليس لها امر آخر وراء ما ذكر في التقسيم الا ترى ان معنى الان ان ما علم

او س

او ليس بجامع الا ان الان لا يخ منها لانه لا يكون غيرها للظهور ان له صفات
لا يحصى وهناك تعذر اخر اخفى اى ذات ان تدل ثم تاويل اخف وهو جعل
ان تدل بمعنى الدالة تركي يكونهما مستفيضين مشهورين فاكتفى بالتنبيه على ما ذكر
قصد بذكره التنبيه على قصوره بان غيره وهناك تحقيق ذكره سند المحققين وهو انه
لا حاجة الى تقدير تعلق بحسب المعنى بين صريح المصدر والفعل اما ولا بد خول كلمة
ان او ان لان من رجع الى المعنى سوى فلان الاول لا ارتبط بالذات بين غير
تقدير او تاويل والثانى ربط به من غير حاجة الى شىء منهما بحيث يبقى عمدة
فى الكلام الاولى حيث لا يدل على معنى فى نفسه خلافا لما حود فى الفهم عنها لانى التحقق
حتى يكون المصدر مثلا افعالا لا حو فى الماضى والحال والاستقبال الحال ما ثبت فيه
زمان التكلم بالدال على الزمان والماضى ما تقدم عليه والاستقبال ما تاخر عنه
قوله ماخوذ من السمو هذا ما ذهب اليه البصريون والاخذ من الوسم سمة الكوفيين
وشواهد كل من الفريقين فى الكتب المبسوطة ولا يخفى ان المتبادر من كلامهم هذا ان المحمول
اخذ الاسم لهذا الاسم لهذا القسم من السمو او الوسم والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوى
الى المعنى الاصطلاحى فانه فى اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشىء كما فى قوله تعالى
وعلم آدم الاسماء فى القاموس اسم الشىء بالضم والكسر وسمه وسماه مثلثين
علامة واللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز ثم لو كان الاختلاف فى ماخذ
الاسم اللغوى لم يكن بجملة تاويل تسميته الفعل ويمكن ان تقول نسبته الفعل
فى ان المصدر اسما للفعل قوله وذلك لانه قد علم به اى بوجه الحصر الاولى
انه قد علم بوجه الحصر قوله والفعل كلمة تدل على معنى فى نفسها لكنه الاولى ترك لكنه
قوله والكلام مشترك لا دخل فى ما هو بصدده من انه علم لكل واحد جد بمعنى
المعرف اى مع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون فى المعرف قدر مشترك

بل يحتمل مجرد المميز الا انه اراد وهيئة المعرف لكل و توضيحه ايضا و ليس المراد بالحد
هنا الا المعرف مطلقا على ما هو اصطلاح عند الادباء بمعنى الحد وذلك كما صرح به المصنف في مختصر
الاصول فلا يرد و بهذا ان ما علم صدقه جاز ان يكون المميز او المشترك خارجا عن حقيقة
هذه الاقسام ولا يحتاج الى الدفع بان حقيقة الامور الاصطلاحية الاعتبارية
بجميع ما اعتبره المصطلح في مفهومها و جميع ما ذكرنا داخل في مفهوم هذه الاقسام فيكون
ما هو من المعرفات حدودا والما [illegible] ورد المصنف جملة يتضح بها كثير الخير والحقيقة
يسمى في بحث التمييز والمراد [illegible] ورد المصنف شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل في التعليم
جانب الذكي ولا الغبي ولا المتوسط بينهما و المصنف بان فائدة قوله وقد علم
الكلام في اللغة ما يتكلم به قليلا كان او كثيرا الاظهر داع الى ذلك بان المعنى اللغوي
للكلام وهو اللفظ و تخصيص المعنى اللغوي للكلام بالبيان ولا يخفى ان [illegible] النسبة
الاصطلاحي من الكلام شمول الكلمة لمجرد والتمييز بينهما في الاسم [illegible] المعنى اللغوية للكلام
ما يكون مكتفيا به اوله الزام على ما في القاموس ولا يخفى انه اشد مناسبة [illegible]
فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه قوله فالمتضمن اسم فاعل اتماما عقب المتضمن بقوله اسم فاعل
مع انه لا يمكن الا ان يكون اسم فاعل لتخصيص صورة الخط باسم الفاعل فهذا [illegible]
الاجي [illegible] اتى و هما اي اتى والمتضمن والمتضمن في متضمن كل ما تكلم ومن قال المتضمن
فلا يلزم ما اتى و هما في الكلام الثاني فهذا ضيق على نفسه الترجيب ولو جعل المتضمن جزء
للكلام كان يتضمن الكلام للكلمتين معنى واضحا غير محتاج الى هذا التدقيق لكنه لم يلتفت الى
لاحتياج الى تصحيح كون البيتة التي ليست بلفظ جزء اللفظ ومن قال ان المتضمن مجموع
الكلمتين والاسناد سواء اراد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الاخر او ضم كلمة
الى اخرى فقد سهى لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة لاجزائه
تأمل قوله اي تضمن حاصلا ببينة داخلة بسبب الاسناد وباعتبار ان الاسناد صار

فينبغي ان يرى ولا يقرأ فاحفظه
ولا تنقل عنه في نظارة [illegible]
من هذا ايانا والجلوة [illegible]

باعتبار جمع الكلمتين وتضمين اللفظ لهما فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد وكان انسب

لوجب المحلات اى الطرفى لكنه بقى زيد قائم حيث فان المجموع يصدق عليه

وقد انه يمكن ان كلاما مشتملا على حشو وان ابت فتجعل كلمة ما عبارة عن اللفظ موضوع

بقرينة ان بحث النحوى عن الالفاظ الموضوعة ومنها الاسناد ولغيره الى خاطب الاولى

نسبة تقتضيه وقد فى التعريف مثل زيد ابوه قائم وقيل يتجه بالمضمر خبر من ان

تراه فان الاخبار نحو مع انها مركبات فى كون الخبر فى زيد ابوه قائم

مركبا نظرا لان الخبر عنده هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ولا يذهب عليك ان الاشد

المذكورة داخلة فى تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين

حقيقة او حكما فانه فى حكم هذا اللفظ ولذلك اعرب باعراب الاسم وجعل مسندا اليه

وصح وقوله ولا شك فى ذلك الا فى ايضا فان المراد بالاسم اعم من الاسم الحقيقى

والحكمى فمعنى كون الاسناد ذاته من خواص الاسم انه من خواص الاسم الحقيقى او الحكمى

ولا يذهب عليك انه او قال من دون منسوب تقيد فى التعريف انما يحتاج الى التعميم الكلمتين

الحكمية قوله بالاسناد وعلى ما حققه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد

لا يحتج لانه يتضمن كلمتين هو مقلوب زيد مع الاسناد ونعم انما يحتاج الى التعميم لو قال

مثل قيل جسق اعلم ان كلام المصنف فى ان ضربت زيدا قائما مجموعه كلام

فان ظاهر لجواز ان يراد به ما تضمن كلمتين فقط قيل لا يخفى انه يلزم عليه ارتكاب تكلف

افراد من الكلام فى هذا التركيب قلت تحقيقا فالكلام فى هذا التركيب يحتمل افراد

فى ضربت القوم رجلا ضربت وهو قائم على تعريف المصنف ايضا ولا يذهب عليك

ان خبر المبتدا فى قولنا زيد ضربت عمروا فى داره مجموع ما ذكر لا الجزء وضربت

ولذا تقول ان خبر المبتدا ههنا جملة فالكلام الذى هو فرد فى الجملة عند صاحب

المفصل يجب ان يكون مجموع ما جعل خبرا وهكذا فى الحال والصفة اذا كان جملتين

فينبغي ان يحمل عدول المص عنه ولا من عبارة قوله لا عنده ولا من مذهبه على الحمل
الجزئية الاولى على الحمل الواقعة من غير قيد الجزئية وكانه قيدها بها لان الانشاء
عنده لا يقع خبرا والواقعة خبرا مثل زيد اضربه في تأويل زيد مقول في حقه اضربه
وبعد تجويز ان يكون المراد اجزاء الجملة عن الكلام لا يقتصر على الجملة الخبرية كما يوهمه البيان
بل من الجملة الانشائية اضربه في زيد اضربه سواء كان خبرا او متعلق الخبر وقوله
اخبارا بها او وصفا فان زاد عليه اخبارا بها او جعلها صفة او شرطا فان الحكم في الجزاء
عند المص والامر بعيد قوله ولا بد في ذلك الا في اليمين ولا يكون قوله جامعا
وفي بعض الحواشي اعتذر بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا لان شكل التركيب
من غير دليل فاحتمل انه بلغه من كلام المص ما دل على ان المذهب عنده هذا ونحن
نقول مما يدل على ان الكلام عنده كالجملة وما يكون ما في الحواشي انه قال المص
في بحث حرفي الاستفهام ان وان لهما صدر الكلام لانه يقتضي كون [illegible] ابوه زيد
قام ابوه كلاما عنده والا لا يصح قوله ولهما صدر الكلام [illegible] ولا بد في ذلك
اما الكلام بهذا التفسير هو المناسب للمقام وحمله على التضمن او الاسناد وتبعيده عن المرام
[illegible] الا في ضمن اليمين اي لا يتحقق هذا المقام الا في ضمن هذين الشخصين ولا يلزم
الظرف والمظروف والاظهر الانسب بنظم المتعلم اذ لا يحصل في معنى من لم يكن معنى
ان يعلم انه لا يتأتى من كل اليمين لانه لا يتأتى من اسمي الفعل ولا من فعل واسم
اسم كان لانه لا يتأتى من فعل واسم فعل نعم يتأتى من اسم وفعل اي فعل كان على ما
من جعل الاسماء الافعال الناقصة فواعل لها لكن التحقيق انه لا يتأتى من فعل واسم
اي فعل كان [illegible] لان التركيب الثنائي في التعلق فيه ان حصر التركيب فالاول ان يقتصر على ان
الكلام لا يحصل بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون مسند اليه لا يكون
الا اسما ومسندا لا يكون الا اسما او فعلا [illegible] نحو يا زيد بتقدير ادعو زيدا فلم يكن من ترك

الثنائي في ستة والطال ما عدا اثنين لا يوجب الا
حصر الكلام الثنائي في الاسم والمسند اي خص مطلق الكلام
صح

قال الشيخ الرضي واقامة بعض حروف الجر مقام بعض آخر غير عزيز ١٢ منه

الحرف والاسم كما ذهب اليه المبرد ولهذا صرح المصنف بالحصر في تقسيم الكلام دون تقسيم
الكلمة وقيل لان تعريف الكلام يرشد الى اقسام ستة في بادي الراي بخلاف تعريف
الكلمة على معنى كائن في نفسه صفة معنى لا متعلق بدل اي دل بنفسه ولا
حالا عن ضميره اي دل كائنا في نفسه اي معتبرا في حد ذاته مثلا منفصل به معنى وصفة
اي غير مقترن بما ليس صفة له لانه وان جاز ان يكون الظرف حالا صفة اعذب في التقسيم
اقرب [illegible] اي نفسه دل لا بنفس الاسم والا لتوقف معرفة المعرف على معرفة المعرف
ويلزم الدور [illegible] فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول لا يخفى ان كلمة ما عبارة عن
يكون الكلمة عبارة عنه لا عن لفظ الكلمة وتانيث مفهوم الكلمة ليس لذاته كتانيث
معنى هند بل لو انث الضمير الراجع اليه يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فتذكير
الضمير ارجح الى ما دل ليس بمجرد واي اللفظ بل لدال اللفظ والمعنى ولذلك قيل
الحرف اي جعل اداة الظرف بمعنى اجتماعه لانه لا لمعنى افادة الدال كالاداة
كما هو ان يقع في نسبة المعنى الى الشيء ان هذا المعنى في هذا اللفظ يشتق وفيه قيل
الحرف ما دل على معنى في غيره فلا يتجه ان ما دل على معنى يكون ذلك المعنى فيه لا في غيره
او لا معنى لكون المعنى في الشيء الا كونه مدلوله ولا يتجه ايضا ان قيد في نفسه في
تعريف ما ثبت بل الحرف لغو لعم التركيب العربي ما دل على معنى لا في نفسه كان الدال
لا في نفسها حكم كذا ولا ان الدال في غيرها كذا الا ان النحاة اجمعوا على وضع
ما يوافق لا في نفسه في المعنى موضعه وصار عرفا فيما بينهم فلا التباس في معناه ولا
في التعريف به [illegible] وخصوصه ما ذكره بعض المحققين يعني السيد الشريف قدس سره
كانه اراد ان ... ان هذا التحقيق ليس من السيد قدس سره كما هو المشهور
بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه لان الناظر في كلامه لا يتضح له تعريف المصنف
بعد عن هذا التحقيق وان كان عبارته الحلية المنقول وقع اتفاقا فليحت لحمل التفصيل

بهذا التحقيق كشف وقد ذكر الفرق بين الاسماء اللازمة الاضافة والحروف ان
شرطنا في دلالة الحرف على معناه ذكر المتعلق ولم يشترط ذلك في الاسماء اللازمة
الاضافة وان التزم الاضافة فيه لغرض آخر فيكون دلالتها مشروطة بذكر المضاف اليه
ولا خفاء في انه بعد للوضع لا دخل له واضح في الدلالة حتى يكون الدلالة بشرط [illegible]
على ذكر المتعلق فلو كان صاحب هذا التحقيق لم يصدر منه مثل هذا الكلام بل [illegible]
ينبغي ان يقال في حقه ما قاله السيد المحقق في حق نجم الائمة الرضي حيث قال في حواشي شرح
على الكافية في هذا المقام يتوجه [illegible] الطرف تارة ويبعد عنه بمراحل تارة اخرى
[illegible] كان في الخارج موجودا اي بذاته وموجودا اي بغيره لو قيل كان في
موجودا اي بذاته هو موجود في ذاته وموجودا اي بغيره هو موجود في غيره ولكن
غاية في ايضاح معنى الحرف وما يتعلق به وتنويرا تاما لاستعمال في في [illegible] والثانية
[illegible] قولهم السواد في زيد ليس كما في قولهم الماء في الكوز بل على الاعتبار والدلالة
على ان وجود السواد ليس الا باعتبار الحلول كما ان معنى الموجود في نفسه انه موجود من
اعتبار غيره وبما ذكرنا اتضح ان قولنا السواد في زيد وقولنا الدار لا في نفسها
[illegible] واحد فمن قال بنظيرين هذا التشبيه وجه آخر لاستعمال لفظ في وهو انه
ما ثبت به المعنى الحرفي التابع لا الى العرض التابع للجوهر صح ان ينسب الى ذلك الغير
يعني كما ينسب العرض الى محله يعني والمعنى المستقل ما ثبت به الجوهر صح ان يقال انه كان
في نفسه معنى انه لم يكن في غيره كما يقال ان الجوهر قائم بذاته معنى انه غير قائم
بغيره ولم يتقدر فيه [illegible] كذلك في الذهن معقول الاولى معلوم ولا بد
ملك التفاوت بين المشبه والمشبه به بان القائم بذاته لا يبصر قائما بغيره [illegible] ثم
بغيره لا يبصر قائما بذاته بخلاف المدرك تبعا فربما يقصد الى المدرك تبعا فيصير مدركا
قصدا وبالعكس [illegible] يصلح لان يكون محكوما عليه وبه الاولى يصلح لان يكون مستقلا [illegible]

ومسندا اليكون وجها لتخصيص الاسناد بالاسم والمتعلق لا يكون كخفي انه كما لا يصح الملحوظ
تبعا لان يكون ظرفا للحكم لا يصح ان يكون طرفا للنسبة التامة بل لا يصلح ان يكون طرفا
للنسبة اضافية كانت او تعلقية فالاولى ان توضيح الدائرة بحث سمعنا ومنه اختصاص
الموصوفية وكون الشيء صفة وكون الشيء مضافا ومضافا اليه وكون الشيء حقا
وبعضا فانه معقولا وملحق به باسره الحرف ثم نقول بسمعنا دين بكلام اهل هذا التحقيق
المشتهرين بكمال الفكر العميق ان عدم كون الحرف محكوما عليه ومحكوما به يكون معناه غير
معقول الايتي وآلة للملاحظة غيره وان الملحوظ تبعا لا يصلح الشيء منهما وان الغير الذي
يذكر الملحوظ تبعه ويجعل آلة لملاحظة لا بد ان يذكر ويفهم معه حتى يتم الملحوظ تبعا من لفظ
لتعرف
وكلا الامرين باطلان فان كل رجل مفهومه ملحوظ تبعا لملاحظة افراد الرجل والة
وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر الغير الذي هو آلة لملاحظته
مع فهم معناه والتحقيق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون محكوما عليه اذا لم يكن آلة
لملاحظة ما يحكم عليه ووسيلة الى احضاره واما ثبوت فيه مع لفظ على ذكر متعلقه اذا
لم يحضر المتعلق بمجرد ذكره فان قلت اذا كان كل موضوع المعنى هو آلة لملاحظة غيره
ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة الاضافية
بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع
وآلة لملاحظة الافراد فان قلت فلا يتم ما سبق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون طرفا
للنسبة قلت لا يصلح ان يكون طرفا لنسبة مقصودة بالاصالة وبعد حصول النسبة يصح
جعل المجموع ملحوظا بالتبع فلا يصلح ان يكون مدلوله ملحوظا قصدا لا يصلح ان يصير طرف
نسبة واما الجنس الكلام اولا على طريق اجمالهم في المحكوم عليه وبه ... فانه اذا فصلا
اذا لاحظ العقل فان قلت يفهم من هذا الكلام انه لا فرق بين مفهوم الابتداء
ومفهوم من الا بملاحظة الاول قصدا والثاني تبعا وكيف وقد قال فيما بعد واذا

لاخط العقل من حيث هو حالة لغيره فجعل الضمير راجعا الى ما جعله مدلول الابتداء من ان
مدلول الابتداء كلي ومدلول من جزئي قلت مدلول من مدلول الابتداء من حيث انه منضم
الى البصرة او البصرة وليس اذا والابتداء الاخصّ وليس اذا حقيقة كان معنى
مستقلا بالمفهومية ملحوظا في ذاته ولزم تعقل متعقلا اجمالا وتبعا من غير حاجة الى ذكره
هو متعلق الاجتماع لكن يكون مدلول من لكن يصح ان يكون مدلول لفظ الابتداء
ملحوظا تبعا كانه يقول كل ابتداء . لا حاجة حتى للحاجة للفظ الابتداء في الدلالة عليه
ومن يدل على نفي الحاجة عن المتكلم احتاج الى ان يختبر قوله في الدلالة عليه بقوله من وله
تبيعا كذا ه قوله لكن عبارة المفصل ظاهرة في المعنى الاخير وارجاع الضمير الى المعنى
بعدم سبق فيهما الى الذهن اذ الظاهر من نفس العبارة المعنى الاخير ولا تصاد الى المعنى
الاول الا للداعي وكان وجه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى الاخير قال ابن مالك
في التسهيل اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب لما كان المفعول دالا
على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني ولا لان اللفظ على معنى لانه وضع له مطابقة ولانه
جزء ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام والمعنى التضمني هو جزء الموضوع له
فقد حمل المعنى في التعريف على اعم من المعنى المطابقي على خلاف المتبادر اذ المتبادر من المعنى
عند الاطلاق المعنى المطابقي صرح به بعض المحققين في شرح الرسالة الشمسية انه لا يحمل اللفظ
في التعريفات على خلاف المتبادر الا لصارف لان هناك صارفا وهو ان المعنى المذكور
في تقسيم الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة وصفه بالاقتران باحد الازمنة في الفعل ولا اقترانه
بالزمان لنفي معنى الفعل اذ لا يوصف الكل في العرف بالاقتران بجزء فلا ت لا ان
زيد بعده ولولا ان المراد بالمعنى ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد غير
مقترن لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل على المعنى المطابقي بنفسه بنا
على ما زعموا من ان الفعل موضوع للحدث والزمان ونسبة الحدث الى فاعل معين لم يذكر

ف على المعين

٢١

ان فهم الحركة والنون الساكنة منهما يسبق فما اختاره الشارح البق وفي الجر وقد
تقدير الاولى او تقديرا و اما الاضافة اللفظية في فرع المعنوية هذا اولى قال
ان الاضافة اللفظية لا يكون المضاف فيها الا فاعلا او مفعولا في المعنى والفعل والحرف
لا يكونان شيئا منهما لانه يدعو الى ان يبين وجه اختصاص الفاعل والمفعول بالاسم
واما ان يكون الشيء مسندا اليه انما هو الاسناد اليه بالاسناد الى الشيء باعتبار
مجيزه اي ما هو كالمذكور وكالمذكور ولم يفسره بالاسناد الى الاسم لعله قيل انه
لو اريد ذلك لعاد الكلام بالاختصاص واما ما نقول انه لا يصح ان يجعل كون الاسم
مسندا اليه علامة تعرف به الاسم معرفة بعد معرفة الاسم اختصاص لوازمه
من التنوين والتخصيص والتخفيف به في عدم جريان التعريف في مفهوم الفعل كذا
التخصيص نظرا الى التخفيف في عدم سلبه المحل الوجه لا يجري فيه بلا خفاء لانه يطلب التنوين الذي
او نون التثنية والجمع وتثنيتهما لا يوجد في الفعل واما تخفيف المحل الوجه فان كان
في الفعل لكنه لم يضعف باعتبار ردطر دالباب وكان تقول الكلام في الاضافة بتقدير الحرف
الجر ونحن نقول الحدث الذي في مفهوم الفعل اعتبر نسبته الى الفاعل والمفعول ابدا
على وجه لا يجامع النسبة وجه الاضافة ثم بتقدير حرف الجر والاضافة اللفظية نوع
المعنوية واما منع الاضافة بكون الشيء مضافا مع ان قوله واما علم الاضافة
يدعو الى تفسيره على طبق نظيره بكون الشيء مضافا اليه وخروج الى اعتبار تقدير
حرف الجر لان الفعل او الجملة قد تقع مضافا اليه اختلف في المضاف اليه في المثال
المذكور الفعل او الجملة مع ان الاتفاق في ان المضاف اليه هو الجملة الاسمية بتمامها
اذا اضيف اليها وقد قال هذا اي احد الامرين من الفعل او الجملة فينبغي
ان يكون هذا القول وهو لانه الموافق لاختصاص الجر بالاسم ولتعريف المصنف الحال
فيما بعد قلت كان الشارح بعض لان نزع في ترجيح التاويل وانما شارح كلها

هو الحدث الذي هو العمدة في المعنى المستفاد من الفعل
اي الحدث اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا ضرب اليوم
فانه نعم لم لا يجوز ان يحصل في الفعل ايضا بل حصل في قولنا
ضربت اليوم وضربت يوما

بني

على هذا الدعوى من حمل قول المص على المعنى الثاني لكون الثاني مضافا ومضافا اليه
فانه بعيد جدا ولا ضرورة تدعوا اليه فانه لم يشتهر استعماله في الخواص فليحمل على ما هو الظ
اختص صاحبه بذلك ويقوله لان الفعل او الجملة قد يقع مضافا اليه قد يقع كذلك بحسب الظ
لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تغيير عبارته فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا
مختص بالاسم المراد بالاختصاص ليس كون الثاني مضافا او كون الثاني مضافا اليه
بل النسبة بينهما ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان طرفيها لا يكون الا اسما
قوله وهو معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الازالة وازاله
وهو محل اختلاف المعاني وازالة الالتباس ومن اعرب الكلمة جعلها الاعراب
فيها هو الوجه ظاهر لان الاعراب العرفي باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان الفاعل
معرب لكن ليس هذا كلامه وكانه يريد بالاعراب العرفي ما هو مذهب البعض اي اختلاف
آخر المعرب لا ما هو مذهبه وهو ما اختلف آخر المعرب لانه لا يصح ان يشتق منه شيء
وبهذا اندفع ان من قال وفسره انه لو جاز اخذ صيغة منه لجاز ان يكون اسم مكان
لا صفة حتى يكون المعرب بمعنى ما ذكره لم يات لان الاسم المعرب محل اختلاف الآخر لا محل
الاختلاف اذ لا يجعل الفاعل مكان الحدث ولا يسمى باسم المكان كما لا يخفى
فالمعرب بهذا قسم من الاسم يحتمل ان يكون المعرب والمبني قيدين للقسم لا نفس القسم لانهما
يشملان الاسم والفعل والحرف كذلك يكون بيان الحكم مشتركا الا انه يلزم تخصيص
تعريف الاعراب والعامل باعراب الاسم وعامله لو كان البيان على مذهب البصري
لانه لم يثبت في الفعل المعرب معان مقتضية للاعراب بخلاف الكوفي وعلى التقدير
يلزم تخصيص تسمية الاعراب باعراب الاسم اي الاسم الذي اندفع بهذا الاعتبار
ورود منع الاصل على التعريف لانه لم يشبه مبني الاصل شابهه موجبه للبناء والا
لكان مبنيا بالشبه لا بالاصالة ولولا اعتبار هذا القيد الظ يحتاج بتقييد الاسم بكونه

بقوله تركيب

١٢

بتوله تركب تحقق مع عامله ولا يخفى ان اعتبار قيد الاسم وان لم يبعد لكن اعتبار
هذا القيد في كمال البعد ولا يهتدي اليه قرينة [illegible] تركب مع الغير يدعو اليه ظهور كون
المعرب اسما فقيل تماثل كيف على هذا المعنى بعيد وانظر فيه ما يأتي بل المفرد فيلزم صدق
التعريف على بعلبك ضعيف [illegible] لم يشبه اي لم يناسب فيه مناسبة التي هي اقوى ركني الكشف
بالمناسبة التي هي اعم اذ تعتبر المناسبة في الاضافة الى المبني لئلا يدخل في تعريف
المعرب المناسبة الغير المؤثرة نحو يومئذ [illegible] مناسبة مؤثرة في منع الاعراب صحيح
صاحب المفصل يتضمن معنى مبني الاصل ومناسبته في الاحتياج الى الغير كما في المبهمات
ووقوعه موقعه كما في اسماء الافعال ومناسبته للواقع موقعه كما في نزال وحضار
ووقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو يومئذ [illegible] نزره
انما تتعين بعد ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا الاعتبار التقدم على المعربات
فلهذا قدمها صاحب اللباب [illegible] في الاضافة فذهب الى انه ليس الاصل في البناء اعم من ومن
المبني بل اخص مطلق واضافة الاعم الى الاخص لامية انما البيانية اضافة الاعم وص
كما لا يخفى على من له ادنى معرفة الى هذا الفن فالوجه في الاضافة البيانية الاخص
الاصل لا اصل في البناء بل الطريق فيشتمل المعرب لان الاسم هو الاصل لكن في الاعراب
ويكون [illegible] بالاصل لانه في الواقع اصل في البناء والتوجيه لكلام [illegible] تجال
لمن له في فهم المعاني استقلال [illegible] وهو ما قال المحقق الشريف في حواشي المتوسط
وجعل بعضهم المبحوث [illegible] جملة فتى رابعا و [illegible] اللام لا حاجة الى قو
لان النحوي ما يسمى ما هو باللام [illegible] والا اصطلاح ما هو بغير اللام
فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية مع الاستحقاق الاعراب بالفعل لم نقل اعتبر العلامة
مجرد الصلاحية للاعراب لانه لا يحصل به الفرق بين اعتبار المص والعلامة لان
المص ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاعراب بالفعل بل الفرق باعتبار الاستحقاق

قوله

بالفعل عند المص واعتبار طلاحية الاستحقاق عند العلامة وعبارة اوضح المعتبر عند

العلامة الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل وعند المص الاعراب بالقوة القريبة

من الفعل ولذا يقال ما يعرب الكلمة وهي معربة لم توجد على طريقة المص معرب اصطلاحي

لم يعرب لانه لا يخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات

لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب اللفظ الا انه على

الافعال ثالث فيما هو بصدده والاول تدقيق فلسفي لا يناسب النحو والغرض

من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال اواخر الكلم اعلم ان الغرض من النحو لا ينحصر

عليه كما يدل عليه هذا الكلام بل من الغرض منه معرفة هيئات الكلام اعني تركيبه وتقديم

وتقديم ماحقه التقديم وتاخير ماحقه التاخير مثلا وجوب تقدم المتضمن لمعنى الاستفهام

... اجزاء الكلام مما يتعلق بعلم النحو فالاولى ان يقول من جملة الغرض من علم النحو

فان العارف باحكامها كذلك مستغن عن النحو اشار بهذا الى انه لا يمكن ان يعرف

المتعلم المعرب اختلاف الاواخر بالتتبع لان العارف بالتتبع لا يتعلم المعرب بتعريف النحو

لانه يستغني فتعين ان تكون معرفة اختلاف الاواخر بالتعلم في هذا الفن وتعلمه في هذا الفن

يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف المعرب به لزم توقف معرفة المعرب على معرفته

معرفته على معرفة المعرب فيلزم تقدم معرفة المعرب بهذا التعريف على نفسه وهذا من

اخفى معايب التعريف المسمى بالدور وهو الذي صرح المص بانه عدل عن المشهور لاجله

الا ان الشارح طوى ذكر لفظ الدور لئلا يحتاج المتعلم الى معرفة معنى الدور

قبل اوانها والعجب ممن قال ان الشارح يقول فالمقصود من معرفة المعرب ...

التعريف دليل في المقصود منه لان المقصود منه تحصيل كلية لجعل كبرى لصغرى سهلة الحصول

لاستنتاج نتيجة وح يكون الصغرى عين النتيجة مثلا اذا قيل هذا معرب وكل معرب يختلف

اخره به ينتج ان هذا يختلف اخره وهذا يختلف اخره به عين هذا معرب فقد صرف الكلام

الى طوله بقصد به في التمام واخرجه من الوضوح والانتظام فاشكل على نفسه يكون

الصفوى عين النحو بقنا وت بالاجمال والتفصيل واجاب بالابتدى به الى وجه الصواب

فنو وان كان احق بعو نه تعاهدان رح الجليل يكونه من المتمرين على ممارسة مجلسه الجليل

الا انه افاد بهذا التطويل حسن وصية بهيد وكد آدم منيض لحقت البيان من العرب

والعجم نفر اسدا واسمع مغاليق نوعها فادها كما بجعها وزبحا مل قبله الى من هو انفع

منه هذا وقذا فادى استادى ومن هو جدى انه جدى واعتمادى جام الملة والدين

داود والمواني استادا في زمانه بالبيان الصافي افاض الله عليه شآبيب

غفرانه الواني انه يمنع دقول المص انه ليس بكلام مع المتبع لانه يجوز ان يكون

الكلام مع المتبع العارض اختلافا واخر الكلم من غيران يكون غيرانه وفوع

ومنصوبا ومجرورا فنعلم المعرب في الفن بهذا الوجه لا يعرف من النحو هذا الحكم بل

ليعرف منه معرفة المرفوع والمنصوب والمجرور الى غير ذلك من الاحكام التي

للمعربات في التراكيب اسال الله الحق هداية الطريق انه قريب مجيب فالمقصود

من معرفة المعرب مثلا ان يعرف انه قاطعتنا آخره انما قال مثلا لان هذا الحكم من جملة

احكامه كما اشار اليه فيما بعد وحكمه اى من جملة احكامه وانما رداث راي ان

بالحكم الاثر المترتب على صنعة الاعراب والى ان اضافة الحكم الى الضمير للجنس لا للاستغراق

فيئول الى انه بعض حكمه وكانه اراد بهذا التنبيه تقديم مقدمة صيرورة بعيد

الا اعتراض بانه يخرج من الحكم المذكور حكم معرب ركب مع عامله ابتداء او بنى الحكم

بالاثر في الكلام كما الى به اقوام بعد اقوام وان لم اعثر وقوف على ما ضده

في افانين الكلام ولا يبعد ان يراد بحكمه ما يحكم به عليه حكون فيه ردا الى انه ينبغي

ان الحكم به في تعريف المعرب ولا ينبغي ان يعرف به حق باختلاف العوامل فان

العامل لا يحتج على فواعل الا اسما ملت فليكن جمعا عاملة لان العامل قد يكون

خبر كله وقبل العامل صار اسمًا في عرف النحاة فهو اي بسبب اختلاف العوامل الداخلة
عليه انما قيد العوامل بالداخلة عليه لان معربا لا يخ عن اختلاف العوامل في وقتها
ولا يختلف آخره به وانما يختلف بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه وبهذا ولي قبل
خرج بهذا التقييد اختلاف آخر المستفهم بكلمة من باعتبار العوامل الداخلة على المستفهم
عنه نحو من زيد ومن زيدا ومن زيدٍ اذا قيل جاءني زيد ورايت زيدا ومررت بزيد
ثم تقييد العوامل بالداخلة عليه يخرج عامل المبتدأ والخبر لان الدخول اما اللحوق بالآخر
او الاول وذا لا يتصور في الامور المعنوية كما مر [illegible] وانما خصص اختلاف بكونه
في العمل لئلا ينتقض [illegible] ويكون اللفظ نحو لا على ما لا يقصد به في [illegible] لا هو [illegible] او على المصدر
اي [illegible] اختلاف لفظا واياك ان تفرق بين هذا التوجيه والتوجيه الاول
يحتمل ان تعلق [illegible] باختلاف العوامل لان تعلقه باختلاف العوامل [illegible] توجيه [illegible] قاصر
لعدم حصر العامل في الملفوظ والمقدر على انهما سيان [illegible] فان احدهما في [illegible] وقت
وبقي ذكرانه لئلا يسوى المبتدى بينه وبين في لا [illegible] ومما خفي [illegible] واما اختلاف
اللفظي والتقديري اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما اشرنا اليه لئلا ينتقض [illegible] قلت لا
وان لا يجعل اختلاف العوامل فانا نقول المراد باختلاف العوامل في العمل ان يطلب كل
منها اثرا يباين لاثر الآخر في الآخر فقولك رايت [illegible] مختلفين [illegible] المنصرف
وعاملان مختلفان في المنصرف [illegible] لئلا ينتقض بمثل قولك رايت احمد ومررت باحمد
وقولك رايت مسلمين ومررت بمسلمين مثنى كان او مجموعا قوله وقولك معطوف
قولك فهو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولك رايت مسلمين ومررت بمسلمين [illegible] مثنى
او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا المقول فلا يتوجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى او مجموعا
وما يعني [illegible] ما قيل المراد [illegible] مدلول [illegible] الصور [illegible] فاذن [illegible] للمثنى
والمجموع [illegible] وكن [illegible] فان قلت لا يتحقق الاختلاف لا في آخر المعرب

ولا في العوامل سواء اريد بالعوامل الجماعة او ما فوق الواحد اذا ركب بعض الاسماء
المعدودة التي الفت اليه لبني الاصل مع عامله ابتداء اي اذا ركب كاينا مع عامله
ابتداء اي اذا ركب كاينا مع عامله وتحقق معه فقوله مع ليس ظرف للتركيب بل جعله
طرف للتركيب او ورد عليه ان التركيب مع العامل لا يكون الا اذا العطف فيجوز ان يكون
التركيب مع العامل ابتداء وتحقق اختلاف العوامل بسبق عاملين معنويين فيتحقق الاختلاف
في آخر المعرب وفي العوامل هو الجواب عنه بانه لا يتحقق بعاملين معنويين وعاملين لفظي
اختلاف العوامل او لا اختلاف في العمل بين عاملين معنويين هذا وفيه نظر من وجوه
الاول ان المراد بالعوامل ما فوق الواحد كما لا يخفى والثاني انه لا يصح قول
ليس فيه اختلاف الآخر ولا اختلاف العوامل لتحقق اختلاف الآخر والثالث ان
العامل المعنوي لا ينحصر في العامل الرافع وانما ينحصر فيه عامل معنوي ليس معنى الفعل
وللعامل المعنوي الذي هو معنى الفعل اقسام متعددة ناصبة للظرف والمفعول معه
نص عليها في الزبد وشرحه الرابع انه لا حاجة للسؤال لانه لم يقل كل ما ركب
مع عامله ابتداء حتى يتجه انه لا يقول اذا سبق على التركيب مع العامل عاملان معنويان
لم يكن التركيب للاسم المعدود مع العامل لانا نقول التركيب للاسم المعدود مع العامل
لكن لا ابتداء بل ثانيا ومع ذلك تركيب للاسم المعدود مع العامل ابتداء اذ
لم يسبق عليه تركيب الاسم المعدود مع العامل وان سبق عليه تركيبه لا مع العامل
ولو لم يكن التركيب ثانيا للاسم المعدود ولم يكن لعقد التركيب بابتداء معنى فافهم
عانه الا وان هذا الحكم لا يكون من خواص اسماء فيه انه اذا كان المعنى
ان هذا الحكم حكم بعض المعرب لا ينفع المبتدي المتعلم ببيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه
معرب لا يعرف انه هل يجري فيه هذا الحكم او لا فتأمل فلكن المراد اختلاف آخره
باختلاف العوامل وقت ما وهذا الحكم كلي لا ينبغي ان يرد بانه يحتمل ان يكون معربا.

لا يدخل عليه العوامل المختلفة وقتا ما لان الاحتمال الصرف لا يكفي لنقض الاحكام
الادبية وقيل المراد سعة الاختلاف ورجح جواب الشارح عليهما بانه اوفق
بالعبارة اذ المتبادر الاختلاف بالفعل من غير تقيد بوقت ما وليس يخرج ما ثبت
ان الغرض من الحكم الكلي لينتفع به المتعلم وحين اراد بالموصول الحركة والحرف
لا يرد العامل ولا المعنى المقتضي فان قلت قد فسر كلمة ما بحركة او حرف فلم لم يجعلها موصوفة
بل موصولة فينبغي ان تقول وحين اراد بالموصولة حركة او حرف قلت كلمة
كلما وقع بعدها الجملة لا يرى فيه على الامر الاول اولا وعلى الثاني ثانيا ينبغي ان تحمل
وحين اراد بالموصولة الحركة والحرف فرق الحركة او الحرف على معنى ما الموصولة
واما قدم الاشارة الى الموصوفة لانه ينبغي امتزاج المتن بالشرح
ثم انه كتب الشارح في حاشية الكتاب لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا
واحدا كالباء الجارة والاولى ان يسند اختلافهما الى السبب التركيبية المفهومة
من الجارة والجار الموصولة على عمومها ولا يخفى ان المفهوم من قوله
العامل والمقتضي انه لا يرد العامل ولا المقتضي على السبب الكلي والذي يقتضيه
الحاشية ان المراد انه لا يرد كل عامل ولا كل مقتضي ولا يذهب عليك انه بعيد
من الفهم جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة التوجيه الاول لان
ما يخص تخصيص الكلام ما يخرج بارادة السبب التركيبية المفهومة من الجار الى آخره لكن
الاولى ان يخص الجميع بالسبب المفهومة التركيبة ولا يرتكب فيه تكلف ولا يذهب
عليك ان قوله ولو اثبت بدل ما ترجيح كلمة ما لاشعار كلمة ما على اشتمال
الا انه في ترجيح اعتبار السببية التركيبة كان الاولى ان يقال فان قلت
لا لانه اذا على التحقيق قلت وبه يمكن ان تقول يمكن ان يراد بكلمة ما حرف آخر
او حركة فلا يرد ما اورده من امثال الباء الجارة ولو اريد بالطرف حرف المباني

وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم تجد عامل حرف واحد فكما لا بد من اخراج العامل
واخراج المقتضي لا بد من اخراج مجموع العامل والمقتضي ومن اخراج مجموع العامل والمقتضي
والاعراب فان السبب وهو المتقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف آخر المعرب وكل
من تلك الثلاثة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع من تقييد النسبة بالقرب لان تقدم
المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف تقدم آخر بخلاف تقدم العامل
او المقتضي او المجموع ومن قال ليس للمجموع سببية الا سببية اجزاء ما المتركبة من الثلاثة
والبعدة لم يأت بكلام واضح فقد اختص بخصيص كلمة ما بمزية اخراج المجموع كما تخصص
باخراج المتكلم الذي هو السبب القريب الخفي لاختلاف الآخر فتدبر بل تعين في الاعراب
فاعتبروا يا اولي الابصار [illegible] نحو حركة نحو غلامي اذا دنحو غلامي مالي [illegible]
ومن قال اراد به جر الجوار في قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم بجر ارجلكم فلم
يتجه قد فتق نظره الا الى خلاف ما اجمع عليه من كون جر الجوار وابى [illegible] الزايد من الاعراب
هذا ونحوه قال الشارح نحو حركة غلامي لكان احسن في النحو لتحصل ما قبل ياء المتكلم
في نحو مسلمي في حالة مسلمي وقوله لانه معرب على اختيار المصنف رد الى ما ذهب اليه
بعض النحاة انه مبني ولا يخفى انه لو قيل في تعريف الاعراب بما في آخر المعرب ليشمل
من حيث انه معرب لتم التعريف ولا يتجه عليه شيء فتامل [illegible] ان ينبه على فائدة
وضع الاعراب وتصحيح الاتيان به على تركه اولا والتنبيه على فائدة وضعه في الاسماء
دون الافعال والحروف [illegible] ليدل على المعاني المعتورة وهو ما المقصود
وحمله على المقام بالشيء المقابل للعين بعيد عن الفهم ولا يلتفت اليه كما يدل عليه وكذا
في ما يأتي في تعريف العامل [illegible] حيث قال في شرحه لهذا الكتاب الاوجه ان
المصنف ومن قال هو علة وضع الاعراب اراد وانه متعلق بوضع الاعراب المفهوم
من فحوى الكلام والاظهر تطبيق الغرض على الفعل لان الدعوى على تقدير تعلقه

ان اختلاف الاخر تعرض الدلالة على المعانى وهذا الغرض لا يستدعى اختلاف الاخر بل
وضع الاعراب مطلقا ليدل الاختلاف وما به الاختلاف على استدلاله الى الاختلاف
باعتبار ان له مدخلية فى دلالة ما به الاختلاف على ما سيفصله والاولى موضوع
للمعانى عند المص فانه الاختلاف بين اختلاف بينه وبين السلف حين قالوا الاعراب
هو الاختلاف وهذا نعم المص لان تعيين ما به الاختلاف للمعنى اولى لانه امر محقق
واضح بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى اعتبارى ولانه لازم لكل معرب بخلاف
الاختلاف فانه امر معنوى اعتبارى ولانه لازم لكل معرب بخلاف الاختلاف
هذا القول الاولى بالوضع للمعانى ما به الاختلاف والاولى بوضع الاعراب المستعمل
فى هذا البناء الاختلاف لان البناء عدم الاختلاف على صيغة اسم الفاعل فيكون
المعنى على اخذ كل من المعانى المعرب واما المعتورة على صيغة اسم المفعول فيدل
على ان كل معرب ياخذ تلك المعانى فكل منهما يدل على تبدل المعانى فى المعرب وعدم
استقرارها فيه الا ان اعتبار المعرب آخذا للمعنى اقرب من اعتبار العكس خلافا
الفاضل الهندى انه على صيغة اسم المفعول وان رجح ما استحق ترك ما هو المشهور
فى النسخ الكافية بلا وجه وانه بهذا الاعتبار رجحه بانه على صيغة اسم الفاعل ولا يبقى
ان يتوهم ان اعتوار المعرب المعانى لا تفيد تبدلها فى المعرب فلذا عرض عن ذلك
لانه المعنى لما هو الواضح وانما جعل الاعراب فى آخر المعرب اى عمل الاعراب
بالحركة الذى هو الاصل او الاعراب مطلقا فى آخر المعرب حقيقة او حكما فان الواقع
بعد اكثر حروف الكلمة كانه الواقع بعد الكل لان الاكثر فى حكم الكل وكون الحركة
بعد الكلمة يظهر باشباعها لان نفس الاسم يدل على المسمى والاعراب على صفته
فمع هذا الثانى عليه ونظر بها صفات المدلولات الالفاظ للالفاظ وذهب صاحب
الشرح الرضى الى ان صفات الالفاظ فى تأخير الاعراب ان الدال على الموصوف
الموصو

١٦

بعد الموصوف ولا يخفى ان الظاهر من قوله والصفة تأخرت ان وجه التأخير تأخر
المدلول والاوجه ان تأخر الدال على الصفة لان تعقل الصفة يتوقف على تعقل
الموصوف والاقرب ان يقال جعل الاعراب في آخر الاسم لان كلا من حروف
الكلمة معتبر في بنية الكلمة ولا يرضى بتغيره بحسب ما امكن لئلا تختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف
الآخر فانه لا مدخل له في البنية فهذا قيل تعلم على الصيغة الا على بنيته ما غيره اي على انواع
اعراب الاسم لكنه نبه على ان الخبر مجموع الثلث فلا يشكل الحمل على الانواع ووجه تقديم العطف
على الربط ولا يطلق على الحركات البنائية ولا غيرها من حركات غير الآخر
فانها مستعملة في الحركات البنائية غالبا وفي غيرها من غير الاعرابية ايضا كون الشيء
فاعلا حقيقة او حكما في كونه عمدة من كل وجه كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما
في كونه فضلة من كل وجه كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما في كونه فضلة اذ
جيا كما في اسم ان علم الاضافة اي علم كون الشيء مضافا اليه فهو بتقدير اضافة
اليه وانما قال فاعلا واعلى فهم المتعلم من المقيد بالقيد عليه والمفعول لان كون
الشيء مضافا اليه مقابل لهما لان كون الشيء مضافا اليه ولم يقل كون الشيء مضافا اليه
حقيقة او حكما ليشمل كون الشيء مضافا اليه بلا اضافة اللفظ وقولنا بحسبك زيد
لان كل ذلك داخل تحت المضاف اليه حيث قال المجرورات ما اشتمل
على علم المضاف اليه وهو كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا
اذ لا بد من تعميم النسبة بحيث يشمل النسبة حقيقة او صورة بخلاف العامل فانه يتنوع
عنها في المرفوعات وكذا المفعول لم يحتج الى اي المصدرية الاولى ثم يصح
اي المصدرية وانما اختص الرفع بالفاعل والنصب بالمفعول لان الرفع
ثقيل والفاعل قليل بين وجه الاختصاص فيما هو اصل في الاعراب لكونه معمول
ما هو اصل في العمل فاعطي الثقيل للقليل الظاهر القليل لكونه مفعولا انه يتعدد

التتمة

لام التسوية على المعمول المتأخر عن الفعل لا يجوز ومنهم من جعل التركيب مع تضمين معنى
الجعل مصدرا له المعنى فاعطى القليل مجموع لاالتعليل ولا يخفى ان صدق الجعل مع الاعطاء
لغو فالحق تضمين معنى العروض لان الاعطاء للتعليل بان الجعل عارض له فالعارض فاعل
عارض للتعليل وذلك ان الجعل التعليل تعليلا والمفعول الثاني محذوف اى اعطى التعليل
ما اعطى من الموضوعات لاجل بيان التكميل فانه المتبين عليه بكثرة فاعل ولو لم يسبق
المضاف اليه علامة غير الجر جعل اعطاء الجر المضاف اليه اضطرارا لانحصاره في الاسم
لان المضاف اليه اكثر الا ان الى قولك مررت بزيد في يوم الجمعة لكنه ذو سبب
مكان كثرته دون كثرة المفاعيل فاعلى المتوسط في الكثرة المتوسط في الثقل والعامل
احتاج الى بيانه لاحتياج معرفة المعرب اليه لاعتبار العامل في مفهومه على ما ذكره
في حكم المعرب وتاخيره عن بيان الاعراب لان تعريفه متوقف على معرفة المعنى المقتضي
والاعراب من قال اخره عن الاعراب لكونه سبب بعد الخلاف الاعراب بسبب
فقد خرج من سواء الطريق وسلك المنشي من التيه العميق قوله ما به يتقوم المعنى يحصل
دون غيره فيه على ان سببه للتقوم سبب الاعراب للاختلاف فان الاعراب
سببه تام بخلاف العامل لانا نقول ينتقض بالاسناد وما يتقوم به المعنى المقتضي
منها والمركب منها والعامل لانا نقول لا يفهم في العرف من قولك ما به يحصل
الا الة دون نفس الماء ولا يجي ورتها الة الماء وتامل المعنى المقتضي اي معنى
زيد ان اللام للعهد الذهني الذي في قوة النكرة والمعنى المقتضي لا يوجد في الفعل
عند البصريين فلهذا قيل المراد عامل الاسم وتقوم بالاب في نحيك زيد كون الشئ
مضافا اليه حكما وصورة فقد غفل من قال ثم بالخروج لتقنه وفي مررت بزيد
ان عامل اما في غلام زيد فالعامل عند بعض حرف الجر المقدر وعند بعض المضاف
ان بعد حرف الجر فالمقصود ما فرغ من بيان الاعراب والعامل المعنى المقتضي

اراد ان

المراد ان تفصيل اقتضاء المعنى فانه تارة يقتضي الحركات الثلث وتارة ماسوى الفتحة وتارة
ماسوى الكسرة وتارة يقتضي الحروف الثلث وتارة ماسوى الواو منها وتارة ماسوى الالف
منه ذات لم تستوف اي الاسم المفرد الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا بهذا المعنى ثم ان للمفرد وتسميته
معنيين آخرين كلا منهما في محله ولا ينتقض القاعدة بالاسماء الستة ونحو المثنى والمجموع
لخروجها بقيد المنصرف لكونها واسطة بين المنصرف وغير المنصرف لان المنصرف اسم من شانه
ان يقبل التنوين ويمنع منه لعدم الانصراف او لم يمنع لانصراف والمعرب بالحروف خارج
عن التنوين ولا بغير منصرف اجرى عليه الحركات الثلث لاضافة او اللام او ضرورة
الشعر او التناسب بل ينتقض به قاعدة غير المنصرف ونبالي به ايضا لانه يعلم من جانب
على طريقة الاستثناء او البيان بطريقة الاستفادة من قاعدة غير المنصرف اولى وفي خالها
في قاعدة المفرد المنصرف لاشتماله على التنبيه على ان هذه الامور خرجت عما هو الاصل
فيها لداع قوله اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه لا ينتقض بسنين وثبين ونظائرها
لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث بحذوها عن القاعدة
بالمنصرف قوله احدهما ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة ليكون الدال على
صفة الشيء كالصفة للدال عليه ولانها اخف الدوال وهذا مراد من قال لانها ابعاض
الحروف فالاعتراض عليه بان كون ابعاض امر وهمي ولو سلم فلا تقتضي الا الاصالة
بحسب الذات لا في الاعراب ليس بشيء قوله والفتحة نصب كتب في الحاشية هذا التركيب من
قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور واجازه بعضهم هذا كلامه
قوله والمصدرية فيكون التقدير رفع رفع والجملة حال والعامل في الظرف
والحال معنى الفعل المستنبط من الظرف المستقر وهذا ادق بالعربية مما كتب
في الحاشية معنى انه اعرب هذان القسمان باللفظ حال كونهما مرفوعين او اعرابهما بالحروف
اعراب رفع وعلى هذا القياس نصب وجر انتهى كلامه قوله مثل جاءني رجل الاحسن الاكمل

ان يشكل بمثل طلحة والطلبة المطلوب جمع المونث السالم فيه لانه اوضح واشهر
غير المنصرف فيحتاج الى تطويل ولان اعرابه لازم له بخلاف غير المنصرف فانه يزول
عنه اعرابه ولان النصب التبع بالجر كثير بخلاف العكس ولغيرها نكات اخر تركناها
وينبغي ان يعلم ان الالف والتاء في جمع ذات من غير لفظه كما تم اولوا في جمع المذكر السالم كتب
الى شرائط السالم ح فيعم على انه صفة يلحي هذا كلامه ويريد دفع توهم انه صفة المونث
كاتب درهن كون السلامة صفة المعرف يعني ان الاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة
وان كان السلامة حال مفرده وهو ما يكون بالالف والتاء فيكون فيه حلق
كسجلات مع ان مفرده مذكر ونحو ثبوت مع ان مفرده مونث واحترز
عن المكسر فانه قد علم وعن جمع المذكر السالم فانه سيعلم ولكن يرد ان يقول لا احتراز
ليس لانه علم او سيعلم بل لانه لا يشاركه في هذا الحكم الا انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف
قوله فاعراب هذه الاسماء الستة نبه على ان الحكم ليس على خصوصيات هذه الاسماء بل على
مطلقها لئلا يمتنع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو
ولا يكون التقييد بكونها مضافة لغوا ووجه ذلك ان اخوك كما يحضر بالتلفظ به بخصوصه
مطلقا فالحكم على الاخ الحاضر بالتلفظ مع داعي خصوصية حصل لها في هذا التلفظ
ولا حاجة الى هذا الحكم الى ما قيل ان اللفظ علم الجنس ويراد بالعلم الصفة المشتهرة
بها وهذه الالفاظ اشتهرت فيما بين النحاة بوصف الاسماء الستة لانه تحريف لكن
كون اللفظ موضوعا للجنس وانما لم يذكرها مقطوعة عن الاضافة لغوا مجردا او لما
كون عبارة الحكم مشتملة على ما له وتنبيها الى الاختصار عند ذكر ذو مضافة لانه خلاف
المستعمل عند العرب وتنبيها على هداية المتعلم لاعراب فم بالواو والالف والياء
لانه لا يهتدي الى جهة لوجه لكن لا مطلقا بل حال كونها مكبرة ما كان شارحه
الى تجريد هذه الاسماء الستة او بحث انها جردت عن خصوصية التركيب فافاد النحاة

استدراك بقوله لكن لا مطلقا ونبه على ان حضور به الافراد والكبر محفوظ في مقام الحكم
ومع ذلك نقل المتن على خلاف ترتيبها اتفق على الفتح اما غفلة عن فوات الترتيب
بكماله لاشتغاله بتحقيق القيود واما لان نسخة كانت في نظره كانت هكذا واشار في حاشية
البعد ومن قال نبه على ان عبارة المتن محمولة على التقديم والتاخير لانها حال عن ظاهر لفظه
والحال لا يتقدم على العامل المعنوي او تحرير عبارة المتن الى ما هو المناسب لغرض المصنف ان يقدم
عبارته الى ما هو انسب فتصرف بذلك على انه يبلغ بدقة بالنظر الى ما لا يخطر بقلب البشر
وانما اختار رواية هذه الستة لان اعرابها لا يخفى ان هذا الوجه في غاية الضعف
والاقرب منها ان نقل المعرب بالحروف في النوع والملحق به الستة المثنى وكلا واثنان
والجمع والو والعشرات فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا [illegible] وانما اختار رواية هذه
الاسماء الستة لانها المثنى في كون معانيها منبئة عن تعدد الاولى في كونها منبئة
عن تعدد او في كون معانيها مستلزمة للتعدد ولان المثنى هو اللفظ دون المعنى هذا
ثم ذلك فيما سوى الفم والنظر واما فيهما فتخفى والاوجه ان يقال لشبهها بالمثنى
والجمع في ان فيه [illegible] بعد ما يتم به الاسم فان تمام الاسم ببنية المثنى والجمع
والمضاف اليه والتنوين واللام [illegible] ولوجود حرف صالح للاعراب او انها
حين الاعراب دون غيرها لا اعراب به الاعراب الطايان والتغير وهذه الحروف
هي في الاربع الاول لام الكلمة وفي الاخرين عينها بعينه عند الشيخ الرضي وهو ظاهر كلام
الشارح رح وبدل من العين واللام عند المص لان الاعراب لا يكون من اصل الكلمة
وما كان تكلف بل تعسف لم تلتفت اليه الشارح رح واعلم ان النظر انه جعل كلا من الابناء
عن التعدد ووجود حرف صالح وجب جعل الاعراب في هذه الاسماء الستة دون غيرها
بالحروف ولا يستقيم لان الابن والولد والوالد والام والاب الى غير ذلك منبئة
عن التعدد في الاولى ووجود بدون اعادة اللام [illegible] وكذا كلما ان ابدل

من الالف والالف للتأنيث لان علامة التأنيث لا يكون متوسطة وما اضيف اليه كلا وكلتا
يجب ان يكون مثنى او مضمرا ولا يجوز ان يكون متعددا غير تثنية الا في الشعر كقوله كلا زيد
وعمرو والى في الباب بكلاهما فانه الى المؤنث افصح من تجريده واختلف في الف كلا انه في الاصل
واو او ياء والاكثرون على الاول واذا اضيف الى المظهر يجب في هذا المظهر ان يكون معرفة
مكملتك فيه كون اعرابها بالحروف بكونه مضافا الى معرفة لا يخفى انه مستدرك لا طائل تحته
ومعنا ما يخ التثنية لانه تكرار الواحد مرة وهو الجمع بالواو والنون سواء كان
مفرده مؤنثا او مذكرا عاقلا او غيره او فيه نظر لان المصنف ذكر في بحث الجمع في شرحه
ان قوله وان كان اسما فمذكر علم يعقل باشتراط التذكير مع انه يغني عن اشتراط العلمية
التعجب والجمع المذكر على عن التعجب او المنون ثم انه اسم وليس مع التركيب الاضافي وادا
فانهم لم يجعل الاصطلاح اعم من مفهوم المركب ولو حوفظ على مفهوم لفظ المذكر السالم لم يكن
او خالها في اخوات عشرين بان لا دمها ما على صورة الجمع المذكر وليس وعشرون
واخواتها المراد بالاخت المثل على ما اشار اليه بقوله ونظائرها السبعة
حيث فسر كلما دخلت امة لعنت اختها فاستعارة الاخت للمثل استعارة عربية
والاصح اطلاق عشرين على ثلثين ولم يصح على عشرين وكانه لم يلتفت اليه
لانه لفظ عشرين وهو بصدد تعليل الحكم المشترك ولا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد
الا في الثلثين وما فوقها ليست بجموع في الاصل غلب تلك العشرات ثم تغلب العام على
الخاص وما يفيده هو ان تقال لا عدا وملتئمة من الآحاد فاحصل من تكرار الآحاد
لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كالي في انها لا واحد لها من لفظها
واطلاق ثلثين على تسعة وعلى تسعة وثلثين وهكذا وايضا هذه الالفاظ
لا يخفى عليك انه لو قال الجموع هذه الالفاظ لما كان فيه لطافة والى جعل اعراب
مع ملحقاته الاولى ترك مع ملحقاته لانه بيان الوجه في الاصل نقص عن البنات

في الملحق قوله لانه لا يساعده قوله لانه اتفاقي للواحد بلا تكلف وكذلك قوله وهو علامة التثنية والجمع

نفخ ال[illegible] وفي آخرها حرف صالح للاعراب فان قلت العلامة ممنوعة لان العلامة

لا تتغير والاعراب يتغير قلت هذا ليس من تغير العلامة بل من تبدل علامة بعلامة لا تغير العلامة

وكثرة التثنية بالاضافة الى الجمع وقلة الجمع بالاضافة اليها موقوف الجمع على التثنية

والشروط التثنية ان كان اسما واكثر ان كان صفة وعلو النصب على الجر لانه التثنية

في المحل اشار الى تقسيم اليه فيما سبق في بيان حكم الموجب حيث قال لفظا او تقديرا المقدر

ادرج في هذا البيان فوايد الاول ان قوله التقدير بيان لاقسام التقسيم السابق

لا التقسيم للاعراب كما ذكره بعض الشارحين وكانه بني ذلك البعض ما ذكره على ان

قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف العمل لا لاختلاف الآخر والثاني ان قوله التقدير

وعدمه معرفان بتعريف العهد والثالث ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال الاتصال

ولما كان التقدير اقل اشار الى وجه تقديم التقدير على اللفظي مع ان اللفظي لكونه الاصل

احق بالتقدم ولا يبعد ان يقال التقدير لخفائه اولى بالتقدم في مقام البيان محل

التقدير اي تقدير الاعراب لا لشيء تقديره بالاعراب المقدر ليلايم قوله واللفظي

فيما عداه فيه اي في الاسم المعرب الذي تعذر الاعراب فاشار الى ترجيح حمل

ما موصولة لمرجع الجار والمجرور اي ترجيح حذف العايد على حذف المضاف في قوله تعذر

اي تعذر الاعراب به لان حذف الفضلة اهون من حذف العمدة ولان الفهم يتبادر اليه

ولكن [illegible] على طريق الترجيح والحال [illegible] ذلك فانه هذا الوجه اظهر ولان الفهم

الصحيح ويستلزم ان يحمل ما عبارة عن حرف آخر اي حرف آخر تعذر الاعراب فيه

لانه لا يصح في الاعراب بالحرف المقدر وفي آخره الالف آخره كعصا منه

بذكر عصا على ان الالف المقدرة كالمذكورة وراعى ذلك في المستقبل ايضا فان

قلت الاعراب في عصا قبل الاعلال مستثقل كما في قاضي وبعد الاعلال متعذر في قاضي

كعصا فلم فرق بينهما قلت قيل موجب تعذر الاعراب فاضل الاستثقال فان الاستثقال
فيه ادى الى الحذف وموجبه في عصا التعذر فان استثقال الواو والمتحركة ادى الى الالف
ولك ان تجعل عصا ملحقا بجملة وقاض بالقاضي ما النفصل للمتقدم فليعتصم به المعتصم
وكما في الاسم المعرب بالحركة لم يقل في الاسم المعرب والمعرب بالحركة ليدخل فيه مثل مسلمات
وبا جدي وعبادي قيل الاولى ان تقيد الحركة باللفظية ليخرج عنه عصاي فان تعذر
الاعراب فيه قبل الاضافة وقد انه اصل عصاي عصوي فانقلبت بالالف تعذر
اعرابه فيكون الانقلاب بالالف بعد تعذر الاعراب لا بالاضافة ولا يكون تعذر الاعراب
قبل الاضافة فينبغي انه يخرج عنه نحو قاضي مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه نعم ينبغي
ان يغير قاض بما سوى المضاف الى ياء المتكلم لان الاعراب انه حصل المضاف الى ياء المتكلم
متعذر لان المحذوف من آخره حركة الكسرة التي اقتضاها الياء لا حركة الاعراب حتى
يكون تعذرها للاستثقال ولك ان تجعل قوله مطلق باعتبار كونه قيدا لعلامي لهذا التعميم
الف اي سواء كان مقصورا او منقوصا او صحيحا امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى
ولا بد من حركة اخرى اذ لا يمكن جعل هذه الحركة اعرابا كما جعل علامة التثنية اعرابا لانها منفى اليه
المتقدم على العامل فلا يمكن ان يكون اثر العامل والا لزم ان يكون العامل لتحصيل الحاصل
واما علامة التثنية فاصالة لان ومعنى التثنية لتحصيل احدهما لا على التعين والعامل لتحصيل خصوص
احدهما ينبغي كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين مناط فايدة تعميم مطلق هو غلامي وان
جعل متعلقا بهما ولهذا جعله البعض مخصوصا بغلامي ولك ان ترجح لم تجعل ذكره لدفع توهم
الاختصاص المخصوص بغلامي بل جعله لدفع جنس المقابلة بينه وبين قوله كقاض رفعا وجرا
ومسلمي رفعا فان تقييد المقابل يدعو الى تعميم المقابل الآخر ان تقول يريد بقوله مطلق
ما كان الفه محذوفا وما كان الفه ملفوظا وبغلامي مطلق ما كان تارة مذكورا وما كان تارة
محذوفا نحو يا غلام وما كان تارة مبدلا بالالف نحو يا غلاما فقوله في وجه تقدير الاعراب في

نحو غلامي

نحو غلامي انه لما استثقل آخر الاسم بالكسر تعذر الاعراب قاصرو الوادي انه لما استثقل بالكسرة
او الفتحة لثقل ولنحو يا غلاما ويا ليت ويا امت ويا ابت ويا امت وكما في الاسم الذي
في آخره ياء المكسورة قبلها بخلاف الذي ما قبلها ساكن كظبي ونحو مسلمي عطف
قوله كحلة فهو مرفوع لا على ماض لئلا يكون مجرورا ووجه الثاني انه اذ يكون ذكر المحل
مستدركا ومع ذلك يتجه ان الاخصر ان حذف نحو وعطف مسلمي على ... يعني تقدير
الاعراب للاستثقال قد يكون في الاعراب بالحرف يعني ان غرض المصنف من تكثير الامثلة
بيان ان التقدير في هذا القسم قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون في الاعراب بالحرف
لا الستين والثلاث اقسام للمستثقل فلا يرد انه بقي اقسام من المستثقل لم يذكره ونقل عنه
ومن اراد نقل تلامذة الشارح من خفي عليه ما تضمنه هذا الكلام فقصدي بيان كثرة
المصر بعض اقسام المستثقل فسلك طريقة للوصول الى الحظ فعليك بالصراط المستقيم صراط
غير المغضوب ولا تبخس فانك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء الى
صراط مستقيم نعم يتجه على الشارح ان ما ذكره انما يصح على مذهب من لم يجوز الحاق التثنية
والجمع واما على لغة ... من ... فالقسم الاول ايضا يكون في الحركة والحرف
ونحن نقول يعني تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون في ... وقد يكون في حال واحد
بخلاف المتعذر فانه لا يكون الا في الاحوال الثلث ولما كان هذا المستثقل عن المتعذر
بانحصار المستثقل ببعض الاحوال دون المتعذر وكان مقصوده من ذكر الامثلة
بيان الفرق ثم ... مثالا ما يكون الاعراب المستثقل تقديريا في الاحوال الثلث نحو جاءني
اخوا القوم ورايت اخا القوم ومررت باخي القوم وجاءني مسلموا القوم ورايت
مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم واما جاءني مسلموا القوم رفعا فقط في حكم مسلمي
وقد يكون الاعراب بالحروف تقديريا في الاحوال الثلث للاستثقال ... لما
اذا لم يكن الاعراب مدة ولاقى ساكنا نحو والمقيمي الصلوة نحو والصلوة وبعضها نحو

نحو مصطفون والمثنى غير المرفوع فان اعرابه لا يكون مدة اصلا اى فيما عداه ذكر
مما تعذر فيه الاعراب والمستقبل يعني ضمير ما عداه راجع الى ما ذكر من قسمي المتعذر والمستثقل
لا ما عداه ذكره من الامثلة حتى يرد الامثلة المتعذرة فى الغير المذكورة على بيان اللفظي
فما اورده بعض افاضل تلامذته رحمه الله تعالى اسدعى بان اللفظي من الامثلة وتكلف
فى دفع بعض الامثلة بما لا يسمن ولا يغنى من جوع واضطر الى رد بعض الامثلة لا حاجة
بما لا يخفى فيه العجب ولا يخفى عنه رعاية الادب هذا وقوله ما ذكر يشعر بانه يحتاج فى افراد
ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد اما المتعذر او المستثقل الى تأويل المتعدد بما ذكر
وهذا طريق شايع فى رجوع ضمير المفرد الى المتعدد لكن لا حاجة ههنا الى هذا التأويل
لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع لانه فى الحقيقة راجع
الى احد الامور لا الى المجموع قوله ما ذكر فى تفصيل المعرب المنصرف وغير المنصرف يعني
تنوين غير المنصرف لا يحتاج لتفصيل المعرب الذى سبق اليه قلت ولا يحتاج لبعض الاحكام
يذكر بعده الى معرفته ايضا واما المنصرف فلا يحتاج الى معرفته الا الى ما سبق من تفصيل
المعرب فالاهتمام بتعريف غير المنصرف اكثر فلذا آثره بالتعريف وترك المنصرف
بالمقايسة وقد يحتاج الى التفصيل ايضا لبق للمعرب ببيان المؤنث والمذكر وبيان المثنى
والجمع فينبغى ان يذكرها معا متصلا بغير المنصرف قبل الشروع فى المرفوعات علاوة
للفصل الكثير بينها وبين تفصيل المعرب فاجاب بتقديمه على المرفوعات بين المعرفة
والنكرة لانه انما يحتاج الى معرفتهما لمعرفة غير المنصرف وبمباحث المبتدأ والخبر
ومباحث الحال والنعت فى تأخيرهما اخلال ببيان هذه المباحث فتأمل وكان غير
المنصرف اقل ورودا عليه انه فى المعرفة بالتعدد وسيحقق بان الاقل ان يؤثر على بيان
الاكثر ويترك الاكثر بالمقايسة لما يشتمل عليه من تعليل ضمير شان موقوف البيان واما المعرفة بالتعريف
فلا يتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال الكتفى بتعريف ما هو الاقل الاهم ويقال

لما كان الاصل في بعض المباني بالتعريف اخص تمييزا للمباين بالتعريف منزلة المباني للتعداد

واكتفى بتعريفه لانه يعرف بمعرفته ولم يقل والمنصرف ما عداه كما قال في الاعراب اللفظي

لانه رعاية عنوان غير المنصرف بان المنصرف ما عداه بخلاف عنوان التقديري واعلم ان

المعرب لا ينحصر عند القوم في المنصرف وغير المنصرف فان المنصرف عندهم ما تدخله الحركات

الثلث والتنوين وغير المنصرف ما سلب عنه الكسرة والتنوين على ما بينه الزمخشري في المفصل

فالمعرب بالضمة والكسرة والمعرب بالحروف واسطة فلا يصح ان يكتفى بتعريف غير المنصرف

لانه لا يمكن معرفة المنصرف حينئذ بالمقايسة واما عند المص فان كان المنصرف وغير المنصرف

عنده قسمان للمعرب بالحركة اولا فايدة في وصف المعرب بالحرف بالانصراف وعدمه

فيمكن معرفة المنصرف بالمقايسة لانحصار هذا المعرب فيهما فيكفي تعريفه فيهما كما اذا كان مطلقا

المعرب منحصرا عنده فيهما على ما قيل وغير المنصرف مأخوذ من الصرف فانه ما زال منصرف

بالصرف عن حاله الاصلي بالتركيب اكثر من تأثير غير المنصرف حتى كأنه بالنسبة اليه لا

لانه منصرف بالتنوين والكسر دون غير المنصرف وقيل جاء الصرف بمعنى الزيادة والمنصرف

قاله مولوي عبد الغفور ره

يشتمل على الزيادة من الكسر والتنوين او زيادة التمكن اي اسم معرب اختار تفسير كلمة

ما بالنكرة وهو احد احتماليه لانه اقرب مأخذ الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال

الاخر لوضوح اوده وشمارة وقد تقدم مثله غير مرة وان لم ينبه له بعض الى حمل

تكافه في التأني الا في هذا المقام والظن بالا يزيد الا الاتيان فاعرض عنه

بالطريق كما هو ... الكلم من علل تسع ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع لانه

لم يوجد هنا شرط حذف المضاف اليه كما لا يخفى للعارف به نعم يجوز ان يكون التقدير

من تسع علل ثم اشتغل ببيان نكات ترجيح تقدير الموصوف فلم يترك ما لا يعنيه

والعلل التسع مجموع ما في هذين البيتين لا وجه لتخير هذا التفصيل عن شرح قول المص

وانك رفع وقضية وحرا في هذا المقام كتب في حاشية هذا المقام اوله شرح

الصرف شيء كلما اجتمعت ثم ان مبنانى للصرف تصويب هذا وهذه الابيات لابي

سعيد الانبارى النحوى والتصويب الشرول ولم نذكر الابيات كلها لتشتمل على الحوث

لاشتمال بيان غير المنصرف الذى تسعة ولان البيت الاول على معايب الاول انه يفيد ان

غير المنصرف ما فيه علتان فيخرج ما فيه واحدة تقوم مقام العلتين والثانى انه يدل

على ان اجتماع سببين يجب عدم الانصراف مطلقا مع انه يجوز صرف هند وثالثها انه يدل

على انه اذا اجتمع فى كلمة الف التأنيث والعلمية فيها يكون منع الصرف للسببين مع انه

ليس الا التأنيث بالف وذلك الجمع عدل تقريبا منكرا لا يناسب هذين التبيين مما به

الطبق اذ السبب عدل ما لا كل عدل وهو عدل لا يكون علة البناء وكذا السبب وصف

بها الوصف الاصلى ويكفى اوضح كان المناسب تنكير النون ايضا الا انه لم يساعده النظم

فما احسن ما قال بعض الفضلاء من ان الالف واللام فيه زائدة قوله العدول فى
كلمة للتعجب كما فى قول الشاعر ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا

ما بين اليه ثم للتراخى بحسب الزمان ويستعار للتراخى فى الرتبة فيكون ما بعده اعلى رتبة

مما قبله او ادنى ولا يخفى ان الجمع اعلى مرتبة مما قبله ومما بعده فكلمة ثم فى العلتين لمجرد

النكتة الجليلة قوله ولو جعل الالف فى علا لقوله زائدة ايضا هذا ما لا يقصد زيادة

قبل شيء فى عرف ارباب اللغة اذ لا يقصد به الا التقدم فى الذكر ضمه فى

بعيد جدا قوله وبهذا القول توجيه ما ثبت فى كلامهم الوجوه الثلاثة المذكورة

وفى وجه رابع وهو الاعتذار من الحاجات وقعت للناظم فى هذه الابيات

لعدم مساعدة النظم بان المقصود توجيه غير المنصرف والحق ... لا تحقيق القول

فيها اذ لا يساعده النظم وقد عرفت بعض الحاجات فى البيت الاول مما ذكرنا

ومنها ابهام العلل كما بين فى تنكيرها ومنها ما فى قوله والنون مما ذكرناه

وما ذكرناه من ان السبب مجموع الالف والنون لا مجرد الالف وفى وجه خامس

ذكرناها فى شرح الزيدية قوله والقول بان كل واحدة من الامور التسعة ...

اقرب قيل الاولى مانع اذ ليس كلام ان نظم ذكر العلل قلت الموانع جمع مانع والتانيث
اى بان يقال او العلل اى بن كلام اخصر والامور التسعة مانع موانع الصرف
وان انث لانها بتقدير العلل موانع الصرف قوله وقال بعضهم انه اثنان لا جد وجه الموضع
القولين الاخرين فلذا لم يتعرض لهما وهذا التوجيه اتيته ازه قوله من حيث اشتماله على علتين اى فسمى
بذلك لان لغير المنصرف لاسم هذه الجملة الكلام الآخر فمن حيث انه معرب حكمه ما مر من حيث انه
فاعل حكمه الرفع الى غير ذلك ومن حيث انه روعي فيه التناسب او انه دخل تحت حكم
الضرورة او روعي فيه الاصل كما في مسلمات على الكسر والتنوين لكن الاظهر الاخصر
اى يقول اى حكم غير المنصرف من حيث انه غير المنصرف ومنهم من قال في وجه التسمية
ما يكاد يسلب عن القايل به الحيثية قوله ان لا كسر فيه ولا تنوين ذكر الكسرة مع انه علم
سابق اشارة الى ان التوقف غير المنصرف بالاند خلا الكسرة والتنوين توقف ما مر من
بحسان يجعل كلا منهما حكم غير المنصرف فهذا الدور من جهتين على ما فصل في تعريف المعرب
ولو اقتصر على ذكر التنوين لم يكن الاشارة الى نقص في تعريف غير المنصرف لان حقيقة
التنوين او للتنبيه على ان منع الكسرة من غير المنصرف بالاصالة لا بالتبعية فانه لو اكتفى
بالتنوين لتوهم ان حكم غير المنصرف من حيث انه غير منصرف منع التنوين والكسر
بالتبعية كما قال كثيرون ومنهم من قال اراد الجمع بين الحكمين لانه اقرب ضبطا قوله
فيشبه الفعل مشابهة الاسم الفعل بكت واتباعلا با بوجيان ، وادنا يا عد الانصراف
واوجبا الجر ولا يسع المقام تفصيله قوله لانك تقول قايم ثم تقول قايمة المعروض
لت ا القايم المطلق لا التاء ام المجرد عن التاء وهو المذكر وكذا المعروض للالف واللام
الرجل المطلق لا المجرد عن اللام وهو النكرة فالفرعية في التانيث والتعريف بحسب
والفرعية المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقية قوله اذ الاصل في كلام
ان تحتاج لفظه لمعان الآخر وحاصله ان الاصل بمنزلة الموقوف على الشيء لانه كان
تحقق الفرع متبعه تحقق الاصل تحقق خلاف الاصل تبع لتحقق الاصل حتى انه لو لم يكن

الا الاصل لم يلتفت اى خلاف الاصل فلا حاجة الى جعل النوع ثانيا لا لزم المؤنث على
الموقوف عليه والمرجوح على الراجح لان المرجوح ليس في عداد الراجح الا بجعله جزء الموقوف
وليس للترجيه حينئذ تنقل المرجوحية حو لان الاصل كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص
بنوع آخر حقيقة او حكما ووزن المتصل الذي فيه احدى الزوايد الاربع في حكم الوزن
المختص فلا يحتاج ان البيان تامل حو اى لا تمنع الجوازي بمعنى سبب الوجوب والامتناع
وبمعنى سبب الوجوب يعني سبب الامتناع والصرف قد يجب للضرورة كما اذا وجب
الصرف لكسر الوزن فلا يرد نقضا بقوله لا تمتنع حو وبادخال الكسر والتنوين لا يلزم
خلو الاسم عنهما فان غير المنصرف ما فيه علتان مؤثرتان فيجوز ان يخرج من التاثير
بالضرورة او اعتبار التناسب فلا حاجة الى صرف الصرف عن ظاهره حو وقيل المراد
بالصرف معناه اللغوي لا انه من الصرف بمعناه الاصطلاحي والظاهر فيهم صرف
ورجوعه الى غير المنصرف بحكم قوته وحكمه والحاجة بيد فيه بترك التاويل فلا
لترك التانيث في فافهم حو للضرورة لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها لا تخرجها
عن اصولها ولذا لم يجز صرف غير المنصرف لها عند الجمهور من البصريين كما لم يجز جعل
الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الممدودة المقصورة وجوز الكوفيون وطائفة
من البصريين منع صرف العلم للضرورة حو كقوله صبت في البيت هذا البيت
لفاطمة رضي الله عنها في مرثية النبي صلعم واوله ماذا على من شم تربة احمد
ان لا يشم مدى الدهر غواليا وفي حاشية جمع غالية بوى خوش انتهى وتربة
بالتحتية بمعنى دوستان بيش كردن التربة خاك المرى غاية والمعنى ما الذي اوالي شيء
وقع على من شم تربة احمد في ان لا يشم مدى الزمان واستاده والانواع الغالية
والاستفهام للانكار والمعنى لم يقع عليه شيء لانه استغنى بشمه عن شم الغوالي او للمعنى
ما ذا اوجب لمن شم تربة احمد ان لا يشم الخ والاستفهام للتعجب من عظم الموجب وهو

كان ان

لكان الاستغناء عن ضم النواني ان ذكره بالفتح والكسر يتعلل ح لان رعاية التناسب
بين الكلمات امر مهم عندهم ولذا صار السجع من اجل محسنات الكلام واخبر بهنا في
الشي محرا اني سا انى اللغه اقوا في ومنه في التنزيل بيد في الحق وعيده واللغويون
بعدا روى ان بعض البلغاء قال لكاتبه اكتب يا جار زغان اكيت قد جاروا
اي بضم الراء في يا جار زغان لا الكاتب [illegible] الا بفتح كسر الراء فلم يعتنب الي الاهتمام
بامر التناسب في قوله وان لم يصل الى حد الضرورة اشعار بانه قد يصل الى حد الضرورة
ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان التي قصد بها بيان وزن منصرف فيقال
وزن ضارب يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فيصرف مفاعلة لانه
لبيان مضاربة وجعل من هذا القبيل كل لفظ غير منصرف اريد به لفظه فانه يعامل
معاملته اذا اريد به معناه مع انه قد يكون غير منصرف ح للعلمية وسبب آخر فينون
وقال المص فيما بعد واما [illegible] ازنه غير منصرف مع انه غير منصرف لكونه علم المؤنث
ويعبرون عن هذا التناسب بالمناسبة [illegible] حيث صرف سلاسلا لتناسب المنصرف
المبني عليه وقرى قواريرا لتناسب الفواصل الاي فقوله يليه لم يقصد به تمام
التعليل فقوله سلاسلا واغلالا لمجموع لما اراد ان ذكر اغلالا لا لسلاسلا
لان المقصود تمثيل المجموع والاظهر ان التقدير كصرف سلاسلا في هذا التركيب
وما يتوهم مما قيل هذا من تتمة بيان التعريف فينبغي ان يقدم على قوله
وحكمه [illegible] بان الاسباب كلها من تتمة التعريف فهو جملة معترضة ولا
في قوله [illegible] وقعت وشدة الاهتمام ببيان انه لا يصح التنوين [illegible]
الى هنا فانه تكرر [illegible] فتمام [illegible] لم يستبين لنشأ التكرر عند المص لكونه
نهاية جمع التكسير عند بعض ولانه لا نظير له في الآحاد عند بعض والتمام الاخر حاله
الى التعويل لا يسع المقام كيت [illegible] الى شيء فالاكالب جمع الاكلب وهي جمع كلب [illegible]

جمع ابعد وتجمع بسوار وما نابعم جمع انعام جمع نعم انتهى وقد يلحق الباب ورد واكثر
ما يتبع النحو على الاول وجه الجمع اما ان يراد به الكثرة او الضروب المختلفة على ما في الرضي
فالعدل مصدر مبني للمفعول اى كون الاسم معدولا وذكر المحقق الرضي ان العدل
اخراج الاسم عن الحروف فالمصدر رجع الى اجيب عنه وهو ان المصدر قد يكون
مبنيا للفاعل كالضرب بمعنى كون الشيء ضاربا وقد يكون مبنيا للمفعول كالضرب بمعنى
كونه مضروبا والعدل لكونه مبنيا في الاسم ينبغي ان يكون مبنيا للمفعول ونتيجة عدا انه لاسك
انه لو جعل معنى مصدري حاصل بالحاق الى المصدري الى المفعول كما ان المنظور
يعني كون الشيء مضروبا والمعنى المصدري الحاصل بالحاق تلك الى في غاية البعد
يسمع منها ما لا يسمع في الفاظ المصادر واما ان المصادر وضعت لمعنيين ما هو صفة الفاعل
وما هو صفة المفعول فلا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره في تعريف الفاعل
من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضرب زيد مثلا على صيغة
المجهول فانه يدل على ان ضرب زيد يدل على وقوع شيء على زيد لا على قيام شيء
بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد دالا على قيام المبني للمفعول
كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبني للفاعل فلا يكون خارجا
بقوله على طريقة قيامه به فالمصدر لم يوضع الا لما قام بالفاعل والفعل المجهول يدل
على وقوع مصدره الذي يتضمنه ما اسند اليه وجزء معنى الفعل المجهول ما هو جزء معنى
الفعل المعروف والفارق بينهما اعتبار قيامه الذي يدل عليه هيئة الفعل المعروف
واعتبار وقوعه الذي يدل عليه هيئة الفعل المجهول اذا تمهد هذا فنقول لو كان العدل
بمعنى الاخراج فالاعتراض قوي لا يندفع بهذا الدفع لكن العدل في اللغة جاء
بمعنى الميل تقول عدل عنه اى مال عنه وعدل اليه اى مال اليه وجاء بمعنى التبعيد تقول
عدل الحمل اى جعل الحمل نحاه كذا في القاموس ولا يؤدي الى كون العدل المجهول بمعنى التبعيد

دون المبس لا الاشتقاق المعدول وتسمية الاسم معدولا وليس بقوي لانه يلغي المعدول اليه
فالاظهر ان العدل بمعنى الميل عن الشيء الى الشيء والمعدول مادة الاسم حيث مالت عن الهيئة
الاولى الى الثانية فسمي الاصل معدولا لانه والاسم معدولا لا بمعنى المعدول اليه لان المادة
عدلت الى هيئته وفيه دقة نظرا بن الحاجب بالاسم فلا يلتفت اليه ومن المتعة جاجب وهو
خروج الاسم اخرج خروج الفعل اذ لا يسمى عدلا حقيقيا اي عن صورته فسر الصيغة بالصورة لان
الصيغة قد تطلق على الكلمة باعتبار ما يعرضه من الهيئة فيقال ضرب صيغة الماضي والمراد بالصورة
اعم من الصورة او ما في حكمها كونه لازمة للكلمة كالصورة فان احد الامور لازمة
لافعل التفضيل فكان اللام منه بمنزلة الصورة للكلمة كالصورة فان احد الامور اللازمة
وكذا الالف واللام في المعرف الذي صار علما بالغلبة فيكون سحر علما للسحر بعينه معدولا
عن السحر ولا حاجة لادخال آخر الى تعريف العدل بالخروج عما هو حقه في الصيغة
او استلزام كلمة اخرى معه واما ما توهم من ان ما غيره الينا التعريف ينتقض بيوم الجمعة حيث
يوم الجمعة فانه خرج عما هو حقه من استلزام كلمة اخرى وهي في ظلها فتعريف الحكم فانه
لا مدخل لها في الصورة حكما كاللام للفرق بينهما وبين اللام لجواز الفصل بينهما وبين
مجرورها بالحرف الزائد بخلاف اللام فهذا ان يوم الجمعة لم يخرج عما هو حقه الى ما ليس
حقه فان تقدر في ايضا ما هو حقه حكا التي تقتضي الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم
عليها خروج الاسم عن صيغته الاصلية بهذا المعنى في عمر غير ظاهر لانه ليس من الاصل
وقاعدة تقتضي ان يكون عمر على صيغة عامر الا ان يقال لما اقتضى منع الصرف
الى ان الحكم بانه معدول حكم بانه مسمى باسم الفاعل من العامرية فيعمر اسم الفاعل من العامر
خرج من صيغته التي هي مما تقتضي القاعدة وهي عامر الى عمر ولا يخفى ان صيغة المصدر
فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروفه الاصول فيثبت الضرب
للضارب بيان كان مما يوجد المادة في وضع لغوي فيه ثلثة [illegible]

لان ما وضع له مرتين نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به فالوجه ان يقال
خرج المشتقات من المصادر السماعية بتقييد الصيغة بالاصلية لان صيغ المصادر السماعية
ليست من مقتضيات اصل وقاعدة والمشتقات من المصادر القياسية بما خرجت به المغيرات
القياسية فلا ينتقض بما غير فيه بعض الحروف كالاسماء المحذوفة الاعجاز وكذا
محذوفة الاوايل مثل عدة والمحذوفة الاواسط كمقول في وجه ولا يبعد ان يقال
خرج عنه كل ما غير بابدال الحرف اصلي الى حرف آخر كالمقام والايلاء فان المادة
ليست باقية فيها فلم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات فيمكن اخراجها باعتبار
قيد المغايرة لا غير لكن ينبغي ان تحقق هذا المقام فانه قيل في بيان فوائد خرجت عنه المغيرات
القياسية كالمقام فبعيد عن المقام حق المقصود ههنا تمييز العدل عن سائر العلل فلا ارى
نفي هذا الجواب يونس برهني اذ لا شبهة عن المتفطن ان المقصود من تخصيص العلل
وتبيين تمييز المنصرف عن غير المنصرف وبيان العدل بمثل الوجه لا يحصل بها المقصود
اعلم انا نعلم قطعا انها قد دل كلامه على ان ما اشتهر في كتب النحو ان خروج [illegible]
يحتمل في ذلك للعلم القطعي بل هو امر حكم به بالتحكم لا اضطرار اليه لمنع الحرف وادائه
بثبوت اصل له اما خروجه عنه فلا فان قلت اذا كان ثبوت اصل له محققا واصل
ان يكون اصلا لخروج الفرع عنه فيكون الخروج ايضا محققا قلت لم يرد بالاصل الا
ما تقتضي القياس ان يكون الاسم عليه لا ما كان عليه وبني ما خرج عنه [illegible] كان عليه
وهذا امر لا حكم به الا للاضطرار فنقول ما اشتهر مبني [illegible] ثم ارادوا بالخروج
تحقق الخروج عما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة ومنشأ ما حكم به ان الخروج
عما ثبت للمادة وبني على ما اعتبروا المغيرات انه ذوة مع تعريف العدل وبني على
ذكره انه يحصل معرفة غير المنصرف بتعريف بالمتبع لانه لا يعرف غير المنصرف بالعدل
ما لم يعلم انه منع من الكسر والتنوين فيلزم الدور الا انه لم يلتفت اليه لان ذلك لازم

والعدل التقديري

فی العدل التقدیری لا حاله فلیلزم فی مطلق العدل ویندفع الف وبانه قلیل یمکن
تعداده لمتعلم النحو لا انهم یتنبهوا العدل فما عدا عمر من هذه الامثلة مجعلوه غیر منصرف
للعدل التقدیری لذات السبب بسائر الاسباب سوی العدل التقدیری لا یتوقف علی معرفة
منع الصرف فان التانیث والوصف والجمع والعجمة والترکیب یعرف بدون
منع الصرف واما العلمیة فلا تعرف فی شیء منهم الا بعد معرفة منع الصرف واما العدل
التحقیقی فان کان هو الخروج عما هو القیاس فیمکن ان یعرف بدون معرفة منع الصرف
کما فی سائر الاسباب وان کان هو الخروج عن کان اصلا فلا یعرف الا بمنع الصرف
بیانه ثم قوله فجعلوه غیر منصرف الاولی ترکه لاشتراک بینه وبین جمیع الاسباب ولا لحصر
کون الحکم بعلیة العدل للضرورة بالعدل فدار الفرق بینه وبین سائر الاسباب
علی ان الحکم بوجوده للضرورة ودون الحکم بوجود سائر ای خروجا کاینا عن
اصل محقق یعنی تحقیقا تحققا صفة لخروج مقدر بحال متعلقه وهو الاصل وهذا بعید
عن العبارة جدا فی قوله وتقدیرا الا ان یحمل علی الوصف بحال المتعلق مع انه یصح
ان یکون وصفا للخروج بحال نفسه بتعدیه عن الفهم جدا جاء فی التوسط بمعنی
فعال عن التقوم ماول بلفظ واحدا ای مفصلا بهذا التفصیل فلما کان العبارة عن ال
کلا اللفظین اجری الاعراب علیهما وکذا الحال فی احاد وموحد وثناء ومثنی الی
رباع ومربع لا وجه لقوله الی رباع ومربع والنظ ورباع الا ان یطیل الی المعنی
مع والصواب بحذفه الصواب مخمس عشار ومعشر بخلاف الخمس الاخری قال الشیخ
بل جاء ادستعمل علی وزن فعال من ثمانا الی عشرة بیاء النسبة نحو ثمانی و السبب
فی منع الصرف انما قصد بهذا الکلام رفع اشکال عرض فی اعتبار الوصف من
جعلها فی الاصل اعدادا والان لا اعداد ولیست اوصافا اصلیة واشارة الی ترجیح
بعض ما قیل فی منع صرفها فان ما قیل ان منع صرفها التکرار العدل حیث عدل عن الصیغ

وعن التكرار والاتيه الى الوصف وهو ليس بوجه فان اعتبار العدل امر اضطراري
فيجب ان يقتصر على قدر الحاجة ولان الوصف العارضة التي كانت في ثلث وجه
عرضية الاوصاف في الاعداد وانه وضع للوصفات ثم يستعمل مجازا فيها ولو
ومنع كون ثلث ثلث موضوعة للوصفات في الوضع التركيبي لانها موضوعة للمعنى
الوصفي لعرض ثبت لانه يوجب عدم انصرافه اربعا اربعا لان معناه في الاصل
تاخرا في وقت ما يستدعيه ليس الا ان اصله افعل تاخرا واقل تاخرا بل بدليل
انه لا يستعمل الا في غير [illegible] من جنس المذكور او لا فلا يقال جاءني زيد وآخر اي جاءني
بل رجل آخر قلت ولم علم [illegible] لو ابقى الاستعمال في الاشد تاخرا يقال جاءني
في اخريات الناس اى في جماعات هم اشد تاخرا على ان صيغة التفضيل موضوعة
للموصوف بالزيادة لا للموصوف بالنقصان واقل تاخرا ليس فيه تفضيل في
بل تنقيص فيه [illegible] علم انه معدول عن احدها هذا يكفي [illegible] العدل والنبي وزن فعول
الكلام لاتي وذا لا يغني عنه شيئا [illegible] حيث اختاره [illegible] واما لم
الى تقدير الاضافة لم يذهب اليه حفظا لقاعدتهم المذكورة في تقدير الاضافة او
ذهب اليه لا حاجة اى تغيير ما والحكم بان تقدير الاضافة يوجب اخذ الاحوال الاربع
رايت العدل ولا يخفى ان الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير اللام فيه في الكلام
لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وحينئذ يكون بعد والوصلتين جاءني رجل
والرجل الآخر وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا مذكورا
اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكرا ولا بالاضافة فيه [illegible] المناسبة [illegible]
وحكم بانه معدول عن احدى الصور [illegible] درجات من [illegible] فوق
كل ذي علم عليم فخذ ما آتيك وكن من الشاكرين او اضافة اخرى مثلا في المفضل
اليه ولا بد من كون المضاف فيها نائبا للمضاف في الاضافة الاولى نحو [illegible] ثم

عدى وقوله بين فرادى وحيث الا بعد وانى لم يستوف ان يرجع بانه ولا بيان شئ
من اخويه لان لكل منها محلا ولا يتوقف المقدم منها على بيانه فاصلها اما جمع او حكاية
او جمع وات لا يخفى ان الناشئ تحت الذكر الذى هو جمع ليس جمعا وات فلا يحتمل
ان يكون معدولا لانهما وعلى ما ذكرنا يرد والجموع اث ذ بل شئ من المفردات
وانما خص ذكرها لانها مما اورد نقضا على العدل لم يلتفت اليه لم تر فى بينها من المعدولات
حتى حكم فى احدهما بالشذوذ وفى الاخرى بالعدول ولا يخفى انه علم بيانه انه لا كد
الجموع اث ذ فذكره هنا تكرار نعم فى قوله كيف ولا اعتبار لها فايدة جديدة
فينبغى ان يذكر فيما سبق حتى لا يحتاج الى اعادة وذكر انه لا رد والجموع اث ذ
توطية لذكره واتوى ما يرد ويتوجه ما ذكره ولم يخف انه لولا ما ذكره لوجب كون
الجمع وآخر ايضا معدولين مع انه انكر المصنف اجتماع للعدول ووزن الفعل
ولا قاعدة للاسم الخارج ليلزم من تحقق الشذوذ فلا ثبت شذوذ فى اقوس
لا باعتبار كونه جمع قوس لان الجمع اقواس لا اقوس ولا باعتبار عدوله عن
اقواس لعدم تصور الشذوذ فى العدول كم فعل اسم جنس كظرد وغرف
لا عدل فيها لانه جمع واسماء واخرو ما هو مبالغة فاعل اختصت بالنداء كفسق مبالغة
فاسق كما ان فعل مبالغة فاسق واما فعل علما فان لم يثبت فاعل من جوهره
اسم جنس فلا عدل فيه الا عمر فانه جاء بمعنى عمرو وزفر فانه جاء بمعنى السيد وان
فاعل من جوهره ولم يجئ اسم جنس بل لم يوجد الا علما فيه العدل كثم فانه وجد
ولم يوجد فيه الا علما الا آدد فانه مع اجتماع الشرطين فليس بعدل هذا ملخص
ما ذكره الشيخ الرضى ويرد ما ذكره فى قثم ما فى القاموس كرفر ابن عباس بن عبد
صحابى والكثير العطاء معدول عن قاثم والجموع للخير وللعيال كالنثام والجموع للشر
ضد وآلام الضبعان ولانه فى بن يحتمل فاعل وما ذهب اليه ان يرجع عن انه لا بدل

وليل على ثبوت اصل في هذا القسم كما توهم لان ثبوت الاصل لا يكون بدون للاصالة
ولاه ليل على اصالة عامر بالنسبة الى عمر بخلاف ثلث ثلثة بالنسبة الى ثلث قوله نحو حضار
في الحواشي الهندية اسم كوكب وفي القاموس اسم جبل بين اليمامة والبصرة والبين
او ما اظهر ومن الابل وطمار المكان المرتفع وفي بعض النسخ وبار في القاموس ارض
بين اليمن فانه مبني وليس فيه الا سببان فعلم انه لو اريد انه ليس فيه شيء الا
السببان فهو خلاف المقصود وان اريد انه ليس فيه موجب البناء الا السببان فعلم ان فيهما
ليس موجب بنائه فيهما وهو وزن فعال وهو موجب البناء فالصواب وليس فيهما الا الوزن
والوزن لا يستعمل في باب البناء قوله فاعتبر فيها العدل ليحصل سبب البناء كالمعدول
وهو العدل والوزن لا المجموع قوله فانهم اعتبروا العدل لظاهر الضمير يعني ثم ولكن
لحجة التي فان قلت العدل موجب للبناء فاعتباره في قطام موجب البناء والا
لم يكن موجبا ثلث المعتبر اطرادا لا موجب البناء بل المعتبر اصالة قوله وكذا قيل
ذكر باب قطام ههنا ليس محله هذا اذ في العدل التقديري بما كان لضرورة
منع الصرف لحققا اما لو كان تقديره بجريا على ما هو الغالب وهو الانسب لئلا يكون
بيان العدل في المعربات قاصرا فذكر باب قطام في محله ووقع ثم اسم امرأة
على ما في الصحاح قوله الوصف وهو كون الاسم لم يعرف المص في هذا الباب الا العدل
لان غيره اما معروف في هذا الكتاب في محله واما مستغن عن البيان لشهرته فيما بين
المحصلين او عرف العدل لعدوله فيه عن تعريف السلف بخلاف الاسباب الباقية
حيث لم يعدل فيها واشار الى تفسير الاسباب الباقية لم يفسره المص في محله
قوله وهو كون الاسم والا على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها لم يعتبر
ابهام بتقييد الابهام باعتبار معنى معين لو لم تقيد الابهام لم يخرج اسم الزمان
والمكان والالة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله وبعض صفاته فان

هذه الامور وان دلت على الذات وبعض الصفة لكن تدل على بعض صفة تلك الذات
لكن لو قيد به لكان موضحا لكون ابيه دجاجة غير صفة حالا لا تقول لم يقصد الابهام
لعدم اطراد غاية الابهام في جميع افراد الوصف فان رجيلا فيه وصف ومعناه
رجل له الصغر والتحقير في الوصف ومعناه الكثير لان النقص الذي اخذ
هو من معناه رجل كثير المال الا انك تقول رجل عنده رجل صغير لا رجل صغير
فهو يدل على ذات مبهمة وبعض صفاته وان دلت على ذات معين الصغير ومعناه شخص
غني ماله كثير المال لان معنى المشتق شيء ما له المبدأ واما بعض من قال كون معنى
المال ضخ شيء ماله الكثرة المال بعد ملك شيء فانه لو كان المأخوذ في معنى الناقص
المال لكان المعنى ماله النقص فيكون المعنى ماله كثرة المال والاستبعاد وجاله
فقد عرفت ان معنى طلحة الطلح الطحر فهو [illegible] له علم موصوف علم طلح بحدوث
الوصف بالتصغير من العلمية فلا تلتفت الى ما قيل ان منع صرف طلحة للعلمية وعدم
الفرق بين المصغر والمكبر فان الامر دائر على دقة النظر لا على التسامح فتدبر لان ذات
ما اخذت مع بعض صفاتها التي هي الحمرة والمذكور انفا قوله مررت بنسوة
موصوفة باربعة الصواب مضعفة قوله شرطه اي شرط الوصف انما ينبغي ان يعتد
ايضا بان لا يكون في العلم عند سيبويه وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الاخفش
يعني الاصل الذي هو الوضع كتب تمادي الى شبهه وان كان الوضع اصلا
لتنوع الدلالات الثلث المعتبرة في باب الافادة والاستفادة علة واذا كان
الوضع اصلا والدلالة فرعا صح نسبة الدلالة اليه فيكون تنزيل استعمال الاصل
مع النوع منزلة استعمال الظرف على المظروف ولا يخفى ان النحاة انهم جعلوا الوضع
اصلا بالنسبة الى الاستعمال لانه فرع الوضع فجعلوا الثابت في الوضع ثابتا بالاصل
والثابت بحسب الاستعمال عارضا [illegible] اختص [illegible] ببعض افراد ومن حيث افراده

ويمكن ان يقال المراد بزوال الوصفية زوالها بحسب الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلي في الوصفية بسبب العلمية ليس كذلك بل العلمية وضع اخر فيه فتامل ١٢ منه

لا للذات العلم وبحث لا يشعر اللفظ بالوصف صرح به الرضي وكلامه لا يخلو البتة
من الوصفية الى الاسمية بالغلبة لا يضر النقل منها ابتداء لا بالغلبة الا انه كالمحكم
على شاملة لم يصرح به في التوضيح والكافي باندراج حكمه في الاصل وكلام المتوكل
صرح به البعض في التوضيح ايضا لانه اراد بالغلبة غلبة الاسمية على الوصفية سواء كان
تلك الغلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وحسن بيان انه رح ايضا قاصر اجيب بانه اراد
بالاختصاص بعض الافراد اعم من الاختصاص بالغلبة او بالنقل وتم يتم منه التخصيص
بالغلبة الا في المثال حيث قال كان اسود وادهم قوله فلذلك اي ولتفرع على
اشتراط الوصف بكونه في الاصل للامور المذكورة فلذلك جمع مع اللام
ومن قال ان الفاء يدل على ترتب العلم واللام للتعليل فيفيد ترتب المعلوم فلا ينفع
احدهما عن الاخرى اي بالجانب كيف وانه في التاريخ ترتب الشيء في
الواقع على الاصل لا ترتب العلم واللام ليس لترتب المعلوم لان المعلوم العلية
واللام لترتب العرف قوله المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة
اشار الى ان ذلك اشارة الى المتعدد وان افرده بتاويل المتعدد بالمذكور
وانما جعله اشارة الى المتعدد لانه اراد وصرف ارجع الى اشتراط الاصالة
ورد امتناع اسود والى عدم المضرة ورد صرف اجنبي الى الاصالة فجعل مجموع الاحكام
الثلثة معللة لمجموع الامرين واحال الرد على فطانة المتطلب [illegible]
هذا التحقيق ثم قال نسبة الصرف الى الكلمة لانه صفة لجزئه وغفل عن انه جعل المنسوب
الى الكل الكل لا كل واحد ثم نقول فما ارتكبه الشارح رح تكلف والاظهر ان قوله
فلا تضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه وليس مقصودا بالذات قوله
ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة وهذا الى ذلك وشرط وجود الاصالة علة
لكل واحد من الثلثة قوله صرف لعدم اصالة الوصفية ارجع في قولهم [illegible]

اربع هذا ما اشكل على علماء الفن وتحيرهم الى الآن حتى قال الرضي لم يظهر لي الى الآن
دليل قاطع على عدم اعتبار الوصف العرضي والاستدلال بانصراف اربع مدخول
لجواز ان يكون انصرافه لانتفاء شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء وطول
الكلام في الاعتذار عن عدم الاعتداد بقبول التاء بما لا طائل فيه فاعرضنا عن
الاطالة اي التطويل وقيل لا حاجة في عدم اعتبار الوصف العرضي الى قاطع اذ
الحاجة الى القاطع في اعتباره واما وجه قطعهم بعدم اعتباره في اربع كون الصرف
لذلك لا لعدم شرط وزن الفعل كما تؤكده تنبيه الشارح على ان المعتبر
في وزن الفعل عدم قبول التاء في اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية
الانثى اسودة وقبول الاعداد التاء بعد عروض الوصفية لا في اصل الوضع
وامتنع من الصرف لعدم مضرة الغلبة اسود [illegible] قال
اسود اي صرف اسود او امتنع اسود عن الصرف ولم يظهر ان الشارح [illegible]
الاول لحية السوداء وهو الحية العظيمة السوداء على ما في الصحاح قوله وضعف منع
افعى فان قلت لو اوجب تقدير الوصف من غير تحقيق ضعف منع الصرف
لتقدير العدل ايضا من غير تحقيق ضعف منع الصرف في عمر فلم لم يحكم بالضعف فيه
قلت تقدير السبب بعد تحقق منع الصرف لا يوجب ضعفه وانما يوجب ضعف منع الصرف
التقدير [illegible] تحقق منع الصرف في افعى كما في عمر قوله [illegible] مشتقة من الخيل
لتخيل مصدر له اي قوله [illegible] وفي خيلان جمع خال وهو المعروف اي قوله الى التأنيث
اللفظي لحصول بالتاء وقيده باللفظي ليس بل المعنوي ولا يتبدل بالتاء ولاشتراكه بينهما
وانما لم يرد ان المراد التأنيث اللفظي يعرف بالتاء والمعنوي لم يعرف بالتاء
بل بامارات تدل على اعتبار العرب تأنيثه فاعرفه فانه دقيق وبالالتفات حقيق
ان [illegible] مراده تنبيه [illegible] الآخر ليست علامة تأنيث ولو سمي به مذكر لا ينصرف ولو [illegible]

به مونث غالبة كحال عرفات فقال الزمخشري عرفات منصرف ولذا جرى عليه الكسر والتنوين
لان هذه التاء ليست للتانيث ولم يمنع من الصرف لتقدير التاء التانيث اذ لم يعهد في كلامهم اجتماعها
مع تاء التانيث وقال غيره يمنع من الصرف ولا يمنع من غير المنصرف كسرة جمع
المؤنث وتنوين المقابلة قوله ليصير التانيث لازما فيما كان التاء فيه للتانيث ولو
التاء التي هي جزء الكلمة كجاورة اي شرط في تاثير العلمية انها في منع الصرف فزيادة التانيث
بحقلت على ذاتها قوله لان الاعلام محفوظة عن التصرف بقدر الامكان فاشار الى
التصرف فيها في ما بعد [illegible] كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم تاثيره اي اثبات الى ما ذكر
من الامرين وهو ان التعريف في المعنوي شرط الجواز واحد الامور هو شرطه
الوجوب قوله وشرط تحتم تاثيره اي مع العلمية احد الامور الثلاثة فيها زيادة [illegible]
قاصرة ولا بعد في جعل الضمير للمعنوي وجعله شرط العلمية قوله او تحرك الحرف الاوسط
جعل الاوسط عبارة عن اوسط الثلاثة المذكورة في قوله زيادة على الثلاثة ولو
لزم ان يكون التحرك شرط الوجوب في الثلاثي وعلى هذا القياس يكون العجمة
شرط الوجوب فان كان الاوسط منه والاحسن ان تحرك الاوسط عبارة عن
تحرك اوسط الكلمة ثلاثية كان او خماسيا فاذا سمي بابراهيم من لغات الاسم
مونث بجميع الشرائط الثلاثة للوجوب قوله ليخرج الكلمة بتعين احد الامور الثلاثة
الى لا يعتبر احتمال حدوث ثقل من الوصف والعلمية ولان الاسم ليس [illegible] منه الخفة
كما اشار اليه [illegible] ولم اعثر على هذا الكلام في غير كلام الفاضل الهندي في هذا المقام
وفوقه نظر فتأمل
واني لم اجعل احد الامور الثلاثة شرط تحتم تاثير العلمية لان العلمية تجتمع مع اسباب
كل منها شرط في تاثيره فالشرط مع الاخر فالمناسب ان تضاف الشرط
الى المسبب لا الى العلمية لان العلمية تؤثر بدون هذا الشرط بخلاف السبب ومنهم من
جعله شرطا لتاثير التانيث لان الكلام فيه وليس بشيء لانه ينبغي ان يجعله شرطا للعلمية

في الجنب وقد يقال العلة بسبب قوي لا تحتاج الى تقوية ولهذا تمنع وحدها في ضرورة الشعر
عند الكوفيين ولا يخفى عليك ان الاوجه ما قدمناه لك [illegible] وسقر على الطبقة من طبقات
النار في التي هوس سقر معرفة اسم لجهنم [illegible] وماه وجور علمين لبلدتين انثا بتأويله
البلدتين الى بلدتين اى وجه تأنيث العلمين فان اسماء الاماكن قد يلتفت فيها تأنيثها
بتأويل البلدة وقد يلتزم تذكيرها بتأويل المكان وقد يجوز فيها الى اختيار اي
ما شاء المتكلم والمرجح السماع وما لم يسمعوا فيه شيئا في كلام العرب جوزوا الوجهين
وكذا اسماء القبائل في التأويل بالقبيلة والحي [illegible] لم يسمع فيه شيئا ينبغي ان يصرف
لا غير لان الاصل في الاسم الصرف [illegible] فيمتنع صرفه لم يقل تمتنع عن الصرف
كما في قوله المصنف وامتنع اسم واي عن الصرف فكشف لوجوده توجيه هذا التركيب ورعاية
لمناسبته وبين قوله فمنه يجوز صرفه وان ترتيبه [illegible] هنا الى [illegible] تذكير
العائد الى هذه المؤنثات الى التأويل ولم يشر الى وجه التأويل لظهور امره وهو انه
محمول على معاني الالفاظ او الاسم قوله فان سمي مذكر فشرط في سببيته منع الصرف
الزيادة على الثلثة قيل فانه شرط ثلثة ان لا يكون في الاصل مذكرا كرباب
بمعنى سحاب اسم امرأة فاذا سمي به مذكرا انصرف وان لا يكون تأنيثه بتأويل
كرجال اذا سمي به مذكرا انصرف لان تأنيث الجمع بتأويله بالجماعة وان لا يكون
تذكيره وغلبة [illegible] الى المعنى الجنسي فانه [illegible] تذكيره وتأنيثه استوى الصرف
ومنعه وان غلبت تأنيثه يرجح منع الصرف وان رجح تأنيثه وجب منعه [illegible] اولا
المراد ان شرط هذه الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة ولا يمنع الشرطان الاخران
على انا نقول اذا كان المؤنث المعنوي في الاصل مذكرا لا يسمي به العرب المذكر
تأنيث بل بالمذكر الذي كان في الاصل وكذا المنقول من المؤنث بالتأويل
منقول عن مذكر اذا العرب لا تسمي به بالتأويل واما ما استوى فيه الطرفان

فمن حيث انه سمي بالمؤنث غير منصرف ومن حيث انه سمي بالمذكر منصرف فجواز
الوجهين فيه لاجتماع الجهتين لا لان تسمية اللفظ بالمؤنث المعنوي لا يكفي في منع الصرف
وقس على حال ما غلبه تانيثه واما ما غلب فيه التذكير فالموجب للحمل المنقول عن الا المذكر
وسمي التسمية فيه بالمؤنث فالحكم لم يثبت وبيان شرط قوله لان الحرف الرابع قيل كهذا
فيما هو على ثلاثة احرف وبالحاء الحرف الاخير كالتنبيه على الثلاثي وحدانيا لان موضع
وان في كلامهم فوق الثلاثي جعل الحرف الرابع قائما مقام التاء بقرينة العقوم ولا
لهم في البيان والتقصير بعد المعترض فان عنانهم مبني على حروف ميزان التصغير فان
ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لانه قد قسموا ما بين الثاني في التصغير
حرفا رابعا الا ترى ان في عقرب الزائد فيه قائم مقام حرف التأنيث ولا يمكن اعتبار
الحرف الخامس قوله لان تصغيره عجيم وفي مصباح على المؤنث وان كان ان يثبت
الياء وهو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان
فان تصغيره على فعيعل فيقول مصيبيح فالياء ان بمنزلة الزائد لانها تقع في مقابلة
الياء والعين واللام فلم يعتد وانها وجعلوا حاء مصيبيح حرفا رابعا
اما التعريف ان كان المعرفة في باب منع الصرف اسما للمؤنث كما هو الظاهر
مشترك بين الموصوف والصفة فالامر ظاهر وان كان اسما للموصوف فالتعبير عن
بالمعرفة لضرورة الشعر ومن لموافقة الاجمال التفصيل قوله ان يكون علمية لم تقل
شرط العلمية لانه صار هذا التركيب في هذا الباب شائعا في معنى اشتراط علمية فيه
والمراد هنا اشتراط كون التعريف تعريف علمية او علمية فافهم وجعل بعض المنسوبة
الى العلم يرجح موافقته لما في بيان العجمة قوله بان يكون حاصلا في حالة الاولى
فيه قوله كما جعل البعض اي جار الله ويستغني عن الاشتراط لان في هذه التعريف
للتنكير انظر اليها او يكون على وتيرة اكثر الابيات بان يكون يجب عليه ... شرط

ونحو قوله و فيه علمية مؤثرة لجعل العلمية سببا وانما وصفت بانها لاتي ديانا بسبب
ثمن قال جوى فيه على اصطلاح البعض او على التجوز ثم بات بشئ يعتد به قوله كون
اللفظ مما وضعه غير العرب لا غير وطريق معرفتها النقل واجماع اهل اللغة على نقل
عن صاحب القواعد قوله كان في العجم اسم بمعنى الجنس قوله للا ينصرف فيها اي في الكلمة
العجمية مثل نصر فانهم في كلامهم فيمتنع من الاضافة واللام وما يعاقبهما اي التنوين
فلا يرد خلاف الكسر الضم وان لا يمتنع من جهول لجاه الفتحة الاعراب وقلب بعض الحروف
وصرفه لخفته نحو جان في كوكان وجبريل وجبرال وجبرين في جبرائيل قوله
لانه او معنوي عالفهم العجمي وببينه تكمره او معنوي وقلم لا اعتبار بها بتبعيه ايضا قوله فان
قلت قد اعتبرت العجمة هنا وان يبرز فيه بما ذكره لكلم ردوع لم يعتبر الا في الطرف
في ماه وجور العجمة بشرط ان يثبت وبه فيه ما سبق من ترجيح ان يثبت على العجمة
قوله فلا اعتبار بها فيما سبق انما هو لتقوية سببين اي لتقوية احد السببين
التانيث لان العلمية مستغنية عن التقوية ويدل على هذا قوله ولا يلزم من اعتبارها
لتقوية سبب آخر دون ان تقول لتقوية سببين قوله او ابراهيم تمتنع صرفه لوجود
شرطيه في وكذا ابرهام وابرهم من لغات ابراهيم تمتنع لوجود الشرطين فيه
قوله وشتر وهو اسم حصن بديار بكر في الدوس فلكه باذان بن رداعة
وكنجه هذا وآبا ما كان فلس اعتبار العجمة فيه قطعي لاحتمال اعتبار التانيث وهذا
سبك بسكون وكثر النحاة تحرك الاوسط ولم يروا بداً من الزيادة على الثلاثة
لان لمكا ابا نوح عليهم منصرف ولم يجوزوا الاوسط في تحرك الاوسط ايضا
سند لا المجموع ملك وشتر لاحتمال شتر منع الصرف باعتبار التانيث قوله وانما حفص
التوزيع بين نحو بالشرط الثاني لان غرضه التنبيه على ما هو الحق عنده فيه ان منع
صرف نحو شتر ايضا خلافية ففي ذكر شتر ايضا التنبيه على ما هو الحق عنده فالتخصيص

لبس نحو والتنبيه على انصراف نوح بل للتنبيه على امتناع نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف قوله

ولهذا قدم انصرافه ايضا ولا يخفى عليك ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل

في الاولى لان غرضه التنبيه على ما اجمع عليه النحاة وسمى فيه البعض واما كلامه فيشعر بان المشهور

خلافه وهو يرجح مذهبهم والوجه في تقدم انصرافه انه تنبيه على ما هو الحق عند جميع النحاة

وهذا تنبيه على ما هو الحق عنده او ان الانصراف لاصالته يستحق التقدم قوله اعلم ان

اسماء الانبياء عليهم السلام ممتنعة من الصرف الا ستة فلا تخلوا عن هذه الفائدة

كتاب نعتد به حتى كاد ان يكون مجمعا عليه عندهم وعليه شاهد اصدق شيث وعزير

فلا ان تعجبني فيه العجب وقيل هو داكنوح اخترنوح عليهم في التمثيل لكونه اتفاقيا

وكونه هو دا اختلافيا قوله لكن سبعة منه موافق نحو محمد وصالح وشعيب ونوح

وهو د ولوط فيقرن هو وابنوح لا شعيب فعلم انه جعله من عداد نوح دون شعيب

وقوله وتؤيده يحتمل ان يكون من تتمة ما قيل وان يكون من كلام الشارح والوجه

لوجاهة كون في وتحقق موزونا وجي والاولى واليوب اسمعيل او لاجل وقوله ذلك

يحتمل الاشارة الى اسماعيل والى اولاده قوله الجمع هو كالمنون في الاشتراك بين

الاسم وصفته والمراد بهنا الصفة قوله شرطه اي شرط تقدم سبب الفطر

وما ذكره بعد من النهم قوله وهي الصيغة التي كان اوله ... وهي ما اشار اليه

بالمثالين مع انه الاخصر لان المثالين على وزن مفاعل ومفاعيل فتحتمل ...

جاز في جماهير فاوضح ما هو المراد بالمثالين لكن رد عليه ضيما ... لا ...

ايضا على ما وهم لظهوران المراد من الصيغة صيغة التكسير ففيه لكن يعتد اطراف

بان يكون اوله ما كصور الحقيقة او تقديرا وكانه لم يتحاش من دخول نحو صحاري

في التعريف لانه لا يلزم من دخولها لامنع صرفه وهو غير منصرف لاجل الف

التانيث قوله ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع فاريد بالمنتهى الانتهاء وبالجموع ما فوق

الواحد وجمع الجمع اعني المصدر قوله كما يجمع ايامن الامالي كما جمع فافهم قوله بغير ها غيرت
يعني لا تلتقي كيفية بغير مال اي بلا مال فلا يرد انه يلزم ان يجب ان يكون صيغة
منتهى الجموع مع حرف غير التاء وهو غير آخر شرط لا صفة للصيغة لانه متعلقة بكثرة
وتقدير المؤونة تكلف لا يروج عند النقاد بين الا لضرورة قوله والمراد بها التي لم
وعلى التوجيهين المراد السبب المطلق اي لا تكون معه تاء اوتاء اصلا لا ان المراد
ان لا يكون معه تاء الوضع اصلا حال الوقف ولا ان يكون معه تاء حال الوصل
كما قيل لانه لو لم يقيد لا يعم قيد السلبي ويكون كاسرا وتدنية على كلمتي عبارة
تاء التانيث [illegible] التاء والتاء بتوقد التانيث على ان قوله بغير ها قوله
فلا يرد نحو فوارده جمع فارهة لا فاره كما قيل لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل
قوله اي شيء النادرة الحاذق وقال للبغل والحمار [illegible] بين الفرقوة تعالى
للذين جاد [illegible] كلامه اولا نسب بجعله جمع فارهة ما في القاموس ان الفارهة
اي [illegible] اذا الامة او الشديدة الاكل قوله وانما اشترط كونها بغير ها
وبه نكتة جليلة يجب ان ينبه عليها وهو انه قال المصنف بغير ها وفي وزن الفعل
بل للتفرقة بين الجمع ووزن الفعل في [illegible] لان الفعل منصرف مع صفوة
في التانيث العلمية وجود السبب حوريث فانه الرجل غير منصرف مع مجيء
قوله ولا حاجة الى اخراج مدايني في تعريف بين قال ينبغي ان يقيد الجمع
بكونه بغير ها النسبة ليخرج مدايني ومن اجاب بان المراد بالتاء حرف
يكون للفرق بين الجنس والواحد نحو رومي وروم وتمر وتمرة فات بقوله
ولا حاجة الى انه لا التشبيه ولا الجواب وليس بذلك والله اعلم بالصواب
فان فرازنة ومدايني يجب خرجا من صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليها و
بالشرط اخراج فرازنة ومدايني عن الحكم فانه اذا ثبت ما دخل عليه [illegible]

او تاء التأنيث حكم تجرى على حرف النسبة والتأنيث لشدة الامتزاج وصيرورتهما كلمة
واحدة كما علم سابقا ومن ثم منع في الحال وفي الاصل فلو اعتبر تعجبه لكان مدايني
غير منصرف لان الاعراب الذي يظهر في ياء النسبة اعراب مدايني قوله واما فرازنة
اي بكل التفصيل مع عدم العدل لان مساجد ومصابيح عدلان له معنى كانه قال لك
مساجد ومصابيح غير منصرف واما فرازنة فمنصرف ولو جعل قوله بخبر ماء ايضا متعلقا
بالتمثيل في قولك جدد لكان هذا المعنى اشد قبولا او قيل اما للاستئناف ويكفي لكونه
استئنافا في عدم سبق الاجمال ولا يتوقف على عدم سبق كلام نقله الفاضل الهندي
عن بعض الشروح [illegible] وانظره على وجه [illegible] منصرف ولو كان واحد
فرازنة لكان النسبة واحدي ولتذكيره وجه آخر في بحث التأنيث لا حاجة لك الى
التذكير قال الفاضل الهندي بناء على ان كل لفظ اريد به نفسه فهو علم له وهو علم
وتنوينها تنوين كل مسمى وينبه بذلك على قاعدة استعمال اللفظ اذا اريد به نفسه وهو
في حكم اللفظ اذا اريد به معناه ولان المقصود احضاره فيتحفظ حكمه مستعملا في معناه لئلا
يكون في احضاره اختلال ومنهم من غفل وقال لك ان لا تنون فانه لا يحتاج الى
هذا التوجيه ولو لم يكن القائل عبد الغفور لكان امره [illegible] لما اسد غوائل
المسلمين [illegible] وجعل جر على حال من المبتدأ لصحح بجوازه ان مالك لا عبارة
لفظا ومعنى وفي عبارة الشرح اشعار به واما نصبه بتقدير اعني امدح [illegible]
المدح او الذم او الترحم والمقام يرى عنها وجعل حالا من جمع غير منصرف يستدعي
تغير النظم وجعله تمييزا لا لان معمول المضاف اليه لا يتقدم على المضاف وتقييده عدم
انصرافه مع اطلاقه لا باس بالتقييد لتنزله منزلة نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه قوله هذا جواب عن سوال شاع هذا البيان في الشروح حتى انه صار [illegible]
وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا عن [illegible] كذلك فالاولى انه للرد

لحفص جو وما يقال ان نقل الجمع الى الواحد لم يجئ فى كلامهم الا فى الانثى من كراين
رزند وحفص جو فانه موضوع للجنس نعم لو قيل لم يجئ صيغة الجمع بعد النقل اسم جنس لم يتجه
هذا وما يقال ان السروال لم يجئ بمعنى القطعة مطلق فلذا لم يجعل السراويل جمع سروالة
لتحقق يرده انه لا يتوقف نقل سراويل الى الازار على كونه جمع لسروالة بمعنى قطعة
من الازار وكان وجها لا احتياج الى تقدير الجمع انه لم يوجد سراويل فى كلامهم بمعنى الجمع
و بعد ضبا جو فتقدير انه كان فى الاصل جمع سروالة الا انه لما قدر جمعيته قدر مفرد
موضوع له بسبب لا اختصاصه بالازار وان امكن تقدير كونه جمعا للمفرد المحقق فان قيل
لم تقدر فيه الجمع ولم يجعل مع كونه عربيا محمولا على موازنه قلت لان العربى لا يقبل الجمع
للعربى سيما المفرد الذى هو الاصل فانه ابعد من قبول الجمع بصيغة الجمع الذى هو فرع
بخلاف الاعجمى الذى هو دخيل غريب يتمنى من يؤيده ويجعله من توابعه واذا صرف
لو قال وان صرف لكان تركيبه حسن قبيل فاذا جاءهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم
سيئة واخفى اعلى درجات البلاغة لكنه راعى حال المخاطب الذى هو متعلم النحو فقصر
على اصل المعنى واذا صرف فلا اشكال بالنقض به على قاعدة الجمع ودفع لما قيل
ان ثمة جنس الاشكال لانه يتجه انه وجد مفرد على وزن الجموع التى على وزن
مصابيح مما هو على صيغة منتهى الجموع فلا يصح كون الجمع على هذا الوزن مانعا من الصرف
بل انه لا يصح منع صرفه لكونه على وزن كراهية او اشارة الى انه مع تقدير الصرف
لا يغنى عن الاشكال والمقام لا يخلو عن اشكال وبالجملة دفع هذا الاشكال ايضا فرع
من دفع الاشكال الاول بان يقال لم يوجد مصابيح موازن مفرد عربى او هو
جمع سروالة تقديرا ونحو جوار اى كل جمع منقوص لو حذف نحو جوار بكل غير منصرف
منقوص ليشمل قاض اسم امراة واعيل تصغير اعلى لكان اعم فائدة اى فى حالتى
الرفع والجر بعض وقت رفعا وجرا ظرف فهو متعلق بمعنى النحو ولم يقيد المشبه به بكونه فى وقت

الرفع والجر وهو ايضا مقيد باصطلاحات تحت قوله قوله لكن ضعف بان المراد ومنه ان الحكم

حكم فاض بحسب الصورة لها والاظهر ان مراده به ان مراد المصنف انه منتف بحسب الصورة

لا من كل وجه حتى يكون حاكما بانصرافه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة متقدم على

منع الصرف الذي هو من احوال الكلمة بعد تمامها فانه لا اعلال في جوار نظرا الى

بل بعد التركيب فهو متأخر عما يعرض في التركيب لاولى ان الاعلال الذي بسبب ثقل

محسوس متقدم على منع الصرف الذي بسبب شبه معنوي قوله فاصل جوار اي [illegible]

ان الاصل في الاسم الصرف فان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها [illegible]

الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال متقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها قوله فاصل

جوار في قولك جائني جوار جواري بالضم والتنوين لو قال فاصل جوار جواري بالضم

او الكسرة والتنوين لاستغنى عن قوله فيما بعد وعلى هذا القياس جاء كالجواري بلا تنوين

جوار وفي لغة بعض العرب وهي لغة قبيحة وعليه بيت الفرزدق ولو ان عبد الله مولى

هجوته ولكن عبد الله مولى مواليا واستدلال الفرزدق لا يدل على فصاحته عندهم

قبيح لانه يحتمل انه اختار رعاية الهجو والتعريض بانك دون اهل اللغة الفصيحة اي رتبة دون الفصحاء

ومنهم من قال يحتمل ان يكون الياء للمتكلم والالف للاشباع وفيه مزيد هجو وفيه انه

يحتاج لحذف لام الكلمة وكذا ان تقول الالف عوض عن ياء المتكلم كما في يا غلاما قوله التركيب

وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة من غير حرفية جزء اسمين كانت او اسمين او

وفعلا نحو بخت نصر ويرد عليه انه غير جامع لخروج غلام زيد ونحو خمسة عشر وضرب

زيد واشار واجيب بان المراد تركيب الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل المركب

علما او اسم جنس ويمكن ان يراد بالصيرورة الصيرورة بالقوة القريبة من الفعل

بعد التركيب يصح ان يصير كلمة واحدة بان يجعل علما او اسم جنس ونقول التركيب

غير مانع لخروج المركب من النجم والصعق تركيبا امتزاجيا لان جزئه الاول للامتناع

ولا يخفى ما في هذا البيت
من التوجيه لا حتى لا صح
بان رأوا انه لو كان
عبد الله سيدا من السادات
لا جوزت على هجوه ولكن عبد الله
سيد السادات تمكنت من
بجوده منه مدرسه

بخت نصر بالتشديد معرب بوخت معناه
ابن نصر اسم صنم وكان وجد
عند الصنم ولم يعرف له اب
فنسب اليه كذا في كتاب القدس كذا
في القاموس منه مدرسه

عدم للاعراب

عدم الانفراق بعد التركيب وكذا المركب الامتزاجي من مصري وبصري فيقولون جاءني
مصري بصري فالوجه ان لا يقصد مفهوم التركيب بقوله من غير حرف جزء وجعل النجم والبصري
خارجين بشرط عدم كونه اسناديا لانه كالتركيب التوصيفي في حين الاسناد وفي خاف
النجم معناه نجم معين ومعنى بصري رجل منسوب الى البصرة ولو جعل التركيب ... مندرجا في
باب المبنيات وهو خمسة عشر اي كلما على وجه لا يكون بينهما نسبة لم يحتج الى الشروط المذكورة
فلا يرد النجم وبصري ولا ضاربة فانه مركب من الضارب والتاء قوله شرط العلمية بان
من الزوال ومن قال او يتحقق السبب الاخر فمنع بعده عن الضم بحجة على انه لا فرق بين الثلث
والعجمة والتركيب والالف والنون في الاسم في هذا الاشتراط فجعل اشتراط العلمية في
التركيب لهذا ومن اخواته حكم على انه لو سمي ببعلبك جوانب لزم ان لا يكون
السبب الثاني فيه الا العلمية مع ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون التانيث ولا
لان الاعلام المشتملة على الالف ومن قبيل المبنيات قيل اي عند جماعة منهم المصنف
ومن قبيل المعربات المحكية عند جماعة فقيل فلا يبعد ان يجعل غير منصرف وان لم يظهر
اثر منع الصرف وفيه انه لا معنى للحكم بمنع صرفه مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف في الاصل
في الاسم المصروف اعلم ان ما ذكره يخالف ما نقل الرضي عن المصنف في بحث المركبات
ان الاسناد ليس بمعرب ولا مبني ولم يكانه اكتفى انما قال كانه لاحتمال ان يكون
مذهبه يتبع من نحو خمسة عشر علما كما هو مذهب بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد ان
خمسة عشر علما من قبيل المبنيات بل المركب الذي يتضمن الثاني منه حرف العطف ولم يتضمن
خمسة عشر علما قلت الكلام فيما بعد في المركب مطلقا سواء كان تركيبه في الاصل او
الحال بتركيب جعل بعلبك منه مع انه تركيب في الاصل بقي انه لم يذكر فيما بعد ان سيبويه
ونفطويه من قبيل المبنيات بل ما ذكره وهو كون المركب الذي لم يتضمن الثاني منه
حرفا معربا باعراب الجزء الثاني مثل بعلبك يقتضي كونهما معربا ولا يبعد ان يقال في
الا ان يكون

يعني ان ما ذكره في المبنيات المركب الذي فيه المنع التركيبي وكان متضمنا للحرف نحو خمسة عشر واشباهه حال العلمية ليس كذلك ١٢ فاضل [illegible]

قوله في تعريف التركيب من كلمتين يخرج سيبويه لتركبه من كلمة وصوت اذ الصوت
ليس بكلمة وقوله من غير حرف لم يخرج نحو خمسة عشر لان حرف العطف محذوف
بحسب الآن فقاً ما قوله من غير ان يقصد بينهما نسبة لا في الحال ولا في الاصل بخلاف عبد الله
علما فانه يقصد بين جزئيه نسبة في الاصل قوله الالف والنون المعدود ان من اسباب
منع الصرف فان قلت هذه الصفة مشترك بين الالف والنون وسائر الاسباب
فلما ذا خصصه بالوصف بها قلت الشرط للالف والنون الخاص لا المطلق بخلاف نظايرهما
فاحتاج بحث الى التنبيه على الخصوصية المستفادة من لام العهد دون سائر المواضع
او لما كان الذكر بحث في لن ما ذكر في مقام عد الاسباب لعرفه الشنواني هذا
الوصف ليعلم ان المعدود وسابقا هذا ومخالفة الصورة البيان فان بين هذا البيان
لحسن البيان في ذلك المقام والاولى المعدود هنا لا فراد لانهما معدود واحد
من الاسباب قوله يسمان مزيدتين لانهما من الحروف الزوايد وهي حروف
هويت السمان او لانهما من الحروف الزوايد في الكلمة ولا يكونان اصليين والالف
ارجح قوله والراجح هو القول الثاني لان اشتراط انتفاء فعلانة على القول الاول
غير ظ وان قيل انه لتحقق وعيهما من نعرت به اصالة اذ لو دخل التاء لكانا اصليين
للالف والزايد عليها لانه لو ضعفا النوعية بزيادة شيء عليه تضعف بزيادة في النسب
قوله يعني ما يقابل الصفة يعني لاما يقابل الفعل والحرف واما من يقابل ولا الاسم
المقابل للكنية والمقابل للمحل والمقابل للظرف فاللازم الظرف اي لا العين
اذ لا ذهب السامع في هذا المقام الى غير المقابل للفعل والحرف حتى يحتاج ان رجع
الى تنبيه قوله اعا او العمر باعتبار انهما سببا واحد فيها سبب الافراد وعند اضافة
الشرط اليه واما عند اضافة الكون والوجود اليها فالمناسب تثنيتهما لانهما
كائنان هذا من فوايد من هو استادي وجدي وبه طلع انا رجيت في ذوق اني

قوله حتى منع دخول تاء التانيث
عليهما ضمير التثنية في عليهما يحتمل
ثلث احتمالات الاول ان يرجع
الى الالف والتانيث والثاني ان
يرجع الى الالف والنون المزيدتين
والثالث ان يرجع الى المشبه
والمشبه به وعلى التقادير
المراد اشتراك المشبه والمشبه به
في هذه الصفة كما لا يخفى ١٢ عصم

هذا مولانا حسام الملة والدين داود الخوافي افاض الله على روحه الى ان بعث
غفران الواني قوله او شرط ذلك لا اسم في امتناع من الصرف هذا ابعد عن الفهم
لانه صار في المعنى الاول كالعلم في هذا البحث وان كان علما ان السبب الآخر
في هذا الاسم لا يتحقق بدون العلمية قوله او كانا في صفة لم تقل وان كانا في صفة
ليكون من عطف شرطه على شرطه ليستغني عن حذف ان فيجعل من عطف شرط وجزاء
بحرف عطف واحد وحذف كان بعد ان حذف شائع من قبيل ان خيرا فخير
والعطف على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على معمولي عاملين
واحد بحرف واحد ولا كلام في جوازه ولم يجعل من قبيل العطف بكلمة او وان شاع
في نظائره العطف بكلمة الواو فليتنبه على التثنية في بين الشرطين او على التثنية في بين الشرطين
فتأمل قوله يعني امتناع دخول تاء التأنيث على الصفة فعلانة يفيد بظاهره عدم
دخول تاء التأنيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة لفقد
بامتناع دخول تاء التأنيث تشبيها للاسم بالاخص بوزنه وقيل وجود فعلانة
يدل على ان المراد انتفاء فعلانة في مؤنثه لا في نفس كلمة فيها الالف والنون قوله
ولهذا انصرف عريان الالف والنون في الصفة لا يكون على وزن فعلان
بكسر الفاء وبضم الفاء لا يكون الا مع فعلانة بخلاف الالف والنون في الاسم فانه
يكون على الاوزان الثلاثة قوله لانه متى كان مؤنثه فعلى لا يكون فعلانة يعني فعلى
لا نظرا الى الاستعمال بالتتبع لا يصح فيه فعلانة واما بالنظر الى الوضع فمحال مبهم
فانتفاء فعلانة فيه مبهم على جانب الوجود راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث
بالتاء اغلب والحاق المشكوك بالاكثر انسب قوله في رحمن في انه منصرف او غير منصرف
الاولى في انه غير منصرف واما الاختلاف في انه منصرف او غير منصرف فلا يحصل
لانه اتفق في انه احدهما وغاية التكلف ان المعنى اختلف في وقوع انه منصرف او غير

ولا نظرا الى الفعل وضع
التصنيفة لخلاف ...
نظرا الى الاخفيف عن الاستعمال ...

منصرف

في دفع هذا الترديد فان قلت كيف اشتبه حال استعمال رحمن على هؤلاء الاعلام
من علماء اللغة والنحو والبيان حتى بنوا امرهم فيه على المعقول ولم يخبر احدهم عن المنقول
ولم يكشف عن المعمول عند البلغاء قلت كانهم لم يجدوه مستعملا فيما نقل من العرب
الا معرفا باللام او مضافا او منادى قوله ودون سكران اعترض عليه بان عدم
الاختلاف في سكران ليس للاختلاف في الشرط بل يكون مع الاتفاق ايضا
والجواب ان عدم الاختلاف في سكران للاختلاف في الشرط على الوجه المخصوص
لو انتفى الاختلاف المخصوص لاحتمل ان ينتفي على وجه يلزم الاختلاف في سكران فافهم
قوله وهو كون الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل كانه اراد بعموم وزن الفعل
على وجه يحتاج الى تخصيصه ببيان الشرط لئلا يلغوا ذكر الشرط وذلك لان الغالب
من الاضافة الى الفعل ما زيادة نسبة الى الفعل فلو لم يصرفه عن الظاهر لتعذر ذكر
الشرط وذلك لان الغالب في حق الاضافة الى الفعل لكن لا يخفى ان قوله يعد
من اوزان الفعل قاصر في هذا التعميم لان عد الوزن المشترك من اوزان الفعل
يشعر بمزيد اختصاص له بالفعل فالاولى وهو كون الاسم على وزن ثبت للفعل
نعم وزن الفعل بكون الاسم على وزنه نظر لان الوزن ليس مصدرا
بل كيفية تحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي الى حمله على هذا المعنى
فان قلت فائدة جعل مطلق الوزن للفعل سببا وبيان شرط تاثيره لو كان الاظهر
ان يجعل السبب الوزن الخاص فلا يحتاج الى شرط تاثيره مع انه لا نظر الى النوع الا فاخا
زيادة نسبة بالفعل فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه وزن له مزيد نسبة
الى النوع الآخر قلت اراد رعاية المناسبة بين الاسباب في كون كل منها مؤثرا
بشرط وكما ان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه ما له مزيد نسبة بالنوع الآخر
كذلك الاصل فيه ان لا يوجد فيه ما في النوع الآخر لان التمايز بين الانواع المحفوظ

مطلوب

مطلوب جدا التميز المعاني في غاية تميز واما جعل غشر طا بمعنى شرط كحقة لا شرط ما شرد
لكا وسمه بعض ما لمجه تسجيع الفعل قوله بمعنى ان لا يوجد في الاسم العربي الاسم المنقول
من الفعل و فهم ذلك من الاختصاص باعتبار ان المبادر الاختصاص في اللغة
العرب لان الكلام فيما هو المنقول من الفعل مستعار في الاسم واستعارة الشي
من اخر لا يمنع اختصاص المستعار به على ان كان لجعل كثير فهذا الاختصاص
فيستفيد منه المراد بالاختصاص في هذا المقام قوله من التشمير وهو بمعنى المرور ذاهبا
ونحو لا او التعليق على ما في القاموس والمناسب لعلم الوزن ان يكون على منقولا
من معنى المرور ذاهبا والوزن فرس الحجاج وكانه لم تعين في شيء عن ذكر الحجاج
والاظهر ان التمثيل بالعلم والافيحتمل ان يكون المقصود بالتمثيل شمر معروفا مجهولا
كضرب ويؤيده كونه على تقدير على ضرب مع كونه نحايت بحرد الا ان التمثيل بالعلم
مبني على فرض العلمية وشمر لتحقق اسميته فهو اولى بالتقديم قوله وكذلك بذر علاء
في القاموس بذر كه ومن بالنقل على ما فيه اسرف او جرب قوله وشمر طموح
في القاموس هي ما سترة وجعل معنى والنقل جعله ذا اكبتو قوله وخضم لرجل في
القاموس الخضم الاكل او باقصى الاضراس وملاء الفم بالمأكول او خاص
بالشي الرطب كالقثاء وخضم كبقم الجمع الكثير من الناس وبلد وماء ورجل
او اسم العنبر ابن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة لكثرة الكلام انتهى قوله وشلم
على طوضع بالشام في القاموس شلم كبقم وكتف وجبل اسم بيت المقدس ممنوع
فلهجة وهو بالعبرانية اورشليم قوله فانه على البناء للفاعل غير مختص بالفعل بخلاف
بناء المجهول فانه لم يجئ في الاسماء الا اسمى وقليله ملحقة بالعدم وهو الوعل لغة
في الوعل ودئل اسم بمعنى الاست ودئل على القبيلة مع انه ادخل بابه من دائل
بمعنى مشي مشا مخصوصا والنقل للدلالة على العلية كما قيل في الشمس شمس بالضم ودئل

و دُبَيْلة

وقيل منقول من ذئل بمعنى اسرع وان كان نقل الفعل الى معنى اسم الجنس قليلا كما في قيل
وقال قوله ولم يذهب الى منع صرفه الا البعض الخ هذا لا يصح وجها للتقييد بالنسبة
للمنقول وانما يتوجه به شرط الاخفش صرفها بالنقل او الزيادة وذلك البعض يونس
فان الوزن المشترك عنده سبب مطلقا وعيسى بن عمر النحوي فانه ذهب ان الوزن
المشترك يؤثر بشرط نقل اللفظ من الفعل الى الاسم قوله او يكون غير مختص فخص بهذا
القسم بغير المختص مع انه يصح ان يكون او مانعة الخلو لان المختص مجازي ويكون زيادة
كزيادته لا احتاج الى اشتراط عدم قبول التانيث حين مانعة الخلو كما قيل
قوله اي اول وزن الفعل يجعل الزيادة في اول الوزن مجاز عقلي قبليه لرعاية
ظاهر الفعل او اول ما كان يجعل حينئذ النسبة محفوظ وصرف الظاهر عن الظاهر قوله
اي زيادة حرف رعاية لظاهر الزيادة او حرف زايد رعاية لما هو اقرب لفظه
الاول قوله من حروف اتين اما في اول او في الاصل كما في يهرق او امغز
لارق ولو تصرف في الوزن بما يخرج عن الوزن مع بقاء الزايد لم يضر
قوله اي حال كونه وزن الفعل فنشر على ترتيب اللف والحال من المضاف اليه
لانه يمكن حذف المضاف اليه واقامة المضاف مقامه فانه اذا صح قولنا
في اوله زيادة كحروف فيه زيادة تنوين قيل اتى علم ابراهيم حينئذ قوله قابل
بالاخبار النفي امتنع من الصرف فلا قيل ارادة عدم القبول بكونه قابل ذو
الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس وما ورد انما القياس
الفرق بالصيغة في رجل وامرأة وغير وانما صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح
قوله لم يرد على اربع اذا سمي به اربع اذا سمي به لا يقبل التاء فلا حاجة
لدفعه الى تقييد عدم القبول بكونه قياسا انما احتاج اليه لتصحيح قول النحاة
ان انظر فاربع لعدم اصالة الوصف قوله ومن ثم امتنع احمر قبيل وجود شرط

لا يستلزم

لاستلزام وجود المشروط تحقق وجود الشرط النحوي قبل جعل هنا علة للحكم باعتبار
انه لا لاختصاصه ولا يخفى ان هذا الاشتراط بسبب الحكم المذكور وكيف لا واذا لم يكن
الشرط سببا لتحقق الحكم كيف يصير سببا للحكم [illegible] بان يأول بواحد من الجماعة
المسمى بهذا المراد بالجماعة ما فوق الواحد فظاهر وانه يوجب ان لا ينكر المشترك بين
اثنين والمعنى ما ول بمفهوم المسمى لمنكر فيكون معنى هذا زيد هذا مسمى بزيد فقوله
واحد من الجماعة المسماة به بمعنى مسمى به فلا حاجة الى تاويله بمفهوم صادق
على واحد من الجماعة كما ظن بعض الطلبة وقوله فانه اريد بالمسمى اى هذا المفهوم
في ضمن فرد ما فاللام فيه للعهد الذهني وكان الاوضح ان يقول مسمى زيد وحكى
ان ننبه عليه في هذا المقام ولم تنبه له احد ان المراد بالتنكير التنكير حكما او
بالتأويل لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقية ما وضع لغير معين لا ما اريد به معين
مجازا [illegible] او لجعل عبارة عن الوصف المشتهر كحاتم به يأول بوصف مشتهر
بتونه يصير نكرة انه فيعتقد بالمشتهر لا كتفيد ان ما اشتهر من الة وليل [illegible] لما نبى
اى ظاهر حتى يمتنع ظاهر من غير بيانه بل في ضمن بيان اسباب منع الصرف [illegible]
ولذا اختار تبيين على يمين ولا يخفى عليك ان كلام المص مغلق ولو قال وكل ما فيه
علمية مؤثرة اذا انكر صرف لانه اذا انكر بقي بلا سبب او على سبب واحد لما تبين
له لكان واضحا [illegible] استثناء [illegible] من الاستثناء الاول اي استثناء من كل
الكلام لانه لو [illegible] لا يجامع مؤثرة الا ما في شرط فيه [illegible] انه لا يجامع غيرها
في شرط فيه فهو لا العدل ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذي هو
هذا الكلام ولو قال لا يجامع مؤثرة غيرها في شرط فيه الا العدل ووزن الفعل
لكان اخصر واوضح كما انه لو قال الا ما في شرط فيه والعدل ووزن الفعل
وسط [illegible] او ان المستثنى مستثنى بعد تعقيد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق

تقييد الكلام بالنظر الى جنس واحد فانه يتقيد بالثاني بعد التقييد بالاول كما توهم
لان المستثنى منه لا يكون متعددا بالمستثنى وليس معنى الاستثناء على وجه يكون متعدد المستثنى
منه ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى من مفهوم الكلام بان يكون في معنى كل ما في معه
العلمية المؤثرة فهي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل قوله فان العلمية فيه معها
مؤثرة قيل اختلف النحاة في تأثير العلمية مع العدل في اسم كان غير منصرف قبل
العلمية كثلث ومثلث فذهب اكثر النحاة الى انصرافه لان العدل تابع للوصف
وقد زال بالعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل الاصلي واختاره المصنف وتبعه الشيخ
الرضي واختار سيبويه منع صرف اخر وجمع واخواته اعلاما والكوفيون صرفوها
ولا يخفى عليك انه لا اختلاف في تأثير العلمية مع العدل انما الاختلاف في زوال
العدل بزوال الوصف قوله اي لا يوجد شيء من الامور الاربعة المذكورة لكن مجموع هذين الشيئين
وبين احدهما فقط الا احدهما فقط لا مجموعهما لا يخفى سماجة هذا التوجيه ومع ذلك
الانسب قوله فقط لا مجموعهما كما يعرفه الفطن كما بين في محله والاولى ان المستثنى
منه شيء منهما اي لا يكون مع العلمية شيء منهما الا احدهما المنفرد عن الآخر ولا يلزم
استثناء الشيء من نفسه لان المستثنى منه شيء منهما اعم من المنفرد عن الآخر او المجتمع عن الآخر
والمستثنى احدهما المقيد بالوحدة والانفراد وان المستثنى منه سبب منع الصرف
لا يكون العلمية المؤثرة شرطا فيه وهو يشمل مجموعهما وكلا منهما لصدق السبب عليها
لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص قوله فاذا نكر غير المنصرف لا الشرط
ممنوع انما يلزم البقاء بلا سبب لو لم يكن السبب الاصلي معتبرا لكنه يكون الوصف
الاصلي معتبرا فكيف بالعلمية التي هي اقوى منه معتبرة بعد زوالها الا ان يقال العلمية
ما كان شانها الا اعتبار السبب الاصلي الذي لم يؤثر وحده في الكلام بحيث
اعتبار الصفة لم تعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت ان قوله وفاقا سهو الا الاخفش

كما يعرف لا يرجع الى الشيء والاختصار
قوله يمنع في تركيب المصنف من التنصيص
على المقصود وان لم يمنع في كلام
البلغاء والذي يستنبط بكلامهم
نص عليه في المطول ١٢ ملا احمد

يصح ان يكون جوابا لسؤال يتوجه على هذه الشرطية من انه يلزم البقاء بلا سبب اذا لم يكن
في الكلمة صفة اصلية فمنعت العلمية عن اعتبارها كالوصفية الاصلية اما اذا كانت فيجوز
ان يعتبر زوال العلمية فلا يبقى الكلمة على سبب واحد او بلا سبب فاجاب بان هذا المنع انما
يتم على قول سيبويه وقول الاخفش اقوى منه والملازمة ممنوعة عليه وحينئذ فاذا نكر
بقي بلا سبب او على سبب واحد ظاهر وانه بقي بلا سبب في نحو ما اجد سببيه العدل ووزن
الفعل وفيه نظر لانه بقي على سبب واحد في سكران علما اذا نكر كما يصرح به ان ربع قوله
لم يبق فيه سبب حيث هو سبب فما في شرطه من الاسباب الاربع المذكورة
قبل وان كانت مجتمعة كما في آذربيجان قوله ان اصمت بكسرتين بقطع الهمزة ووصل
في القاموس يجوز ورود اصمت بكسرتين بناء على جواز ورود يقمت
بالكسر ونحن نقول اصمت علم للمفازة سميت بفعل اصمت بفتحتين مبالغة في شدة الخوف
فيها لحث يا حي كل صاحبة بالصمت ولا يمكن له حفظ لسانه عن الغلط عن غاية الاضطراب
فاصمت مثل لامعدول ولا مدفع للنقض باخر فانه معدول كاخر ومع ذلك
فيه العدل الا ما ذكره بقوله هذا ايضا قد عرفت فيما تقدم قوله وفاقا لسيبويه في
القاموس سيبويه النفاح هو فارسي ومنه سيبويه اي رائحة التفاح امام النحو عمرو بن
عثمان له شعر ازنجا قوله يجعله اصلا هذا مبني على جعل اخفش منقولا وهو الارجح لانه اذا
اشتبه الفاعل بالمفعول في اللفظ يجب جعل المقدم فاعلا فكذا اذا اشتبه الفاعل
بالمفعول في الحظ يجب ان يجعل المقدم فاعلا وقيل المذكور كون اعتبارا منقولا له
ترجح كونه منقولا قوله وان كان غير مستحسن فان قلت لا يرتكب البليغ غير المستحسن لنكتة
قلت المراد غير المستحسن بحسب اللفظ والبليغ يعدل عن مقتضى اللفظ لنكتة وهو من اسرار
البلاغة فان قلت دفع الشبهة لا يدل الا على دفع الشبهة وكونه الراجح عنده قول
الاخفش من الوضوح في درجة لا يعرضه شبهة قوله في الانصراف لخواص على على حال

عن سيبويه يدل على
ان الارجح عنده قول
سيبويه قلت دفع الشبهة

والعامل ہی الممالئة او الی لنہ وعلی الثانی ذو الحال نحو او ما اضیف الیہ کما فی قولہ
تعز وایتح ملة ابراہیم حنیفا قولہ وکذلک افعل التفضیل ولہذا لا یعمل فی الظاہر بخلاف مثل
احمر قولہ حتی صار افعل اسما ای کالاسم الخالی عن الوصفیة قولہ وان کان معہ من
فلا ینصرف بلا خلاف اشارة الی انہ بعد تنکیر نحو احمر بالاسمیة علیہ دخول افعل
من فیہ مع انہ لا خلاف فیہ فنقول ینبغی ان تفسر نحو احمر بما یکون الوصف فیہ ظاہرا
ولا یکون معہ فی اللفظ ما لا یکون مع احمر من کلمة من التفضیلیة حتی لا نقض بمثل افعل
قولہ وہذا القول اظہر وقد سبق ما دل علی کونہ اظہر ومن موجباتہ ان العلمیة لا
یمنع من اعتبارہا لانہ لا وجہ لاعتبارہا والعلمیة تشارکہا فی کونہا فی الاسم
فی الاصل ویترجح علیہا بقرب العہد والقوة لزم ان یعتبر معنی حال العلمیة
الیف الاولی ان یقول کان ینبغی ان یزید لئلا یکون ہو وقولہ فی جانب
فاذا اللزوم لیس فی نفس الامر لا یناسب ایضا
تامل وقد جعل ہذہ من اللزوم ولک ان تجعلہ من الالزام فان العلم
للخصوص ای موضوع للخاص والوصف مذکور للعام والاوضح فی بیان التضاد
فان العلمیة کون اللفظ موضوعا لذات معینة من غیر اعتبار وصفہ والوصفیة کونہا
یستعمل فی ذوات مبہمة فی غایة الابہام مع اعتبار وصفہ وہو منع صرف لفظ واحد
بجہة علیہ ان الوصفیة والعلمیة لیسا متضادین فی ہذا الحکم بل متوافقان ولا مانع
من اعتبار المتضادین فیما یتوافقان فیہ ولا یخفی ما فیہ التعجب انہ جعل المحقق الحاجی
اللہ فیہ فی ہذا المکان الواسع فی کمال التضییق فقال فی شرح قولہ وہو منع
صرف لفظ واحد منع انہ تشخیص فلان واقع اعتبار المتضادین فی منع صرف
وہو واحد ای بالنوع ولا فی منع صرف احمر فی حالتی الوصفیة والعلمیة
المنع ولا یخفی علی احد انہ لیس فی شیء مما ذکرہ اعتبار المتضادین متقابل من اعتبار
ضدہ لم یعتبر ضد آخر قولہ وجمیع الباب ای باب غیر المنصرف لا باب فیہ علمیة

المرفوعات

مؤثرة كما يوهم كون الكلام فيه قوله اى بصورة الكسرالتى بحالها هو على صورة فاطلاق الكسر
استعارة بحركة الاعرابية التى تشبه بالكسر الذى هى حركة بنائه قوله بان ذلك ان العلمية
تزول باللام والاضافة اى بجنسة اللام لا الجر وصورته كما فى الحسن فالافضل علما
مما لا يزول العلمية فيه باللام فتونه منصرف واعلم ان الملازمة انصرافه وعدم انصرافه
وهى لا ثمرة له فلذا لم يلتفت اليه المصنف فى كلامه ثم الكلمات قوله المرفوعات جمع
ولم يأت بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف الرفع يوهمان ان المرفوع ليس الا واحد
بحيث لا يحمل فازال ذلك الوهم بصيغة الجمع الدالة على التعدد الا انها فى المجرورات
المجرورات كلا وفى المنصوبات مستعارة للكثرة وهنا فى موقعه قوله لان موصوفه
الاسم لما دليل على النفى والاثبات فيكون الموصوف الاسم وكونه مذكرا ثم النفى
وبقى ثم ذكرت معها صيغ الاثبات وقوله لان موصوفه الاسماء لان الكلام
فى الاسماء فانه لو جعل الموصوف الاسماء لا الكلمات واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات
الصحيح قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية لان الكلام المرفوع يشتمل الفعل المضارع المرفوع
وهو لا يشتمل على علم الفاعلية لان الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا وجه دقيق مبتنى
منه ما يستغنى به او لو الابصار الى وجه بديع فى اختيار علم الفاعلية فى تعريف المرفوع في تعليل
طلب روشنى كند
الرفع وهو ان ما اشتمل على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذى هو المعرف
فى هذا المقام وله وجه بديع آخر وهو انه نبه بذكر علم الفاعلية فى تعريف المرفوع
الذى بنى على انه انواع اولا وصرح به ثانيا على ان المراد بالفاعلية فى تعيين الرفع
ما يشتمل غيرها قوله كالصافنات المذكور من الخيل كتب رحمه الله فى الحاشية الصافن
من الخيل الذى يقوم على ثلث قوائم واقام الرابع على طرف الحافر هذا كلامه
قوله بجنحل على وزن القمطر الضخم كالكتف للعظيم الجد والايام الى ليالى تجاوز
خلا المكان بمعنى مات او مضى على ما فى القاموس وخلا المكان بالموت او المضى

على ما في القاموس وتخلية المكان بالموت ليس حال الايام بل حال ما فيها قوله المرفوع
الدال على المرفوعات ولا دلالة للجمع على واحدة والكلام يحتمل تقدير الجمع وتقدير المبتدأ
قوله لان التعريف انما يكون لمناهية للافراد فيلغو ذكر الوحدة والاشعار به في مقام
التعريف ويمكن ان تقول النسبة فيما بين الاداة التعريف المنونة المذكر لا ترد قوله
ان يكون موصوفا به الكلام مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان
الاتصاف به مدلول الرفع لا مدلول الاسم فجعل الاسم موصوفا بالرفع وقيل تسمية الحركات
والحروف بالاوصاف لاحتياجها وجودها الى الكلمات ولتبعيتها لها في التلفظ
احتيج التنوين الى محل وتبعيتها لها قوله ولا شك ان الاسم موصوف بالرفع
المحلي رد لما حققه الفاضل السندي في هذا المقام حيث قال الاعراب المحلي لا يستعمل
على اللفظ فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا اذ معنى الرفع المحلي انه في محل
لو كان ثمة معرب لكان مرفوعا كلامه ومراده بذلك ان المرفوع وما يشتمل على
الرفع لا يشتمل بل اراد ان يتحول لما ليس الا بضرب اللفظ الذي به ولقد تعرض
الشارح بالفاضل بل شنع عليه تشنيعا لطيفا بان ذلك ثبت لمفرداتي دعواك لان
الاسم موصوف بالرفع المحلي فيكون مشتملا على الرفع محلا كما انه باعتبار الاتصاف
بالرفع اللفظي مشتمل على الرفع لفظا ولا يخفى ان الفاضل ليس في معرض هذا التعرض
لان الاتصاف بالرفع المحلي يوجب البراءة من الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكما
ومقصوده التنبيه على عدم الاشتمال حقيقة ويمكن ان تقول مقصود الشارح ايضا
هو التنبيه على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي واطلاق المرفوع وان خلا عن
الرفع حقيقة وليس مقصوده التعرض بالفاضل فان قلت المعرب محلا هل هو معرب
بالحركة او بالحرف وهو لو فرض في محله المعرب بالحرف لكان معربا بالحرف ولو
فرض المعرب بالحركة كان معربا بالحركة قلت الاولى بالاعتبار ان يجعل قسما اخرى

قيل ان بناء هذا التعرض
على عدم التفرقة او مدلول
الاسم لا يتصف بانه على
التي هي مدلول الرفع
او معمول الرفع كون
الاسم في محل نحو ما لا
ان على انه في المصدر
للمنشئ مولانا [illegible]

معربا بالحركة محلا وفتح اللذان والذين معرب بالحرف محلا قوله وهو بحث متكا
لين تخصيص الرفع بالعامل مع البحث من احوال الفاعل يلتبس بتلك المناسبة
من الاستبعاد ولجواز ان تكون البحث عنه تنوبب وتشد عرنا در في كتب العلوم
قوله اى من المرفوع رجحه ورد والتصريح على ما ورد عليه التعريف كما هو شائع
ومع انفي المضمر من البارز من المتصل لين في المرجع وان يادة قوله ومنها المبتدا
والخبر قوله اقوى مما اشتمل رجحه لموافق المضمر من المتصل بين في المرجع وكونه ادخل تقولها
ومن المبتدا قوله لانه جزء الجملة الفعلية اى غالب لئلا يشكل بزيد قام ابوه قوله
التي هي اصل الجمل لان اثر كيب منها اشد واشراح اصل الجزئين وهو الفعل بالاخ
الكثر لانه يشتمل الجنس والانشاء وصنف بحوهر يا من غير حاجة الى التوسل في شيخ
منها بخلاف الاسمية ومن جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم
مقامه وكانه لم يلتفت اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم الا انا وقولهم هذا لك
الابتداء اى ومنها ان رفعه الاتنسخ بالنواسخ وكانه ذكره لانه اورد عليه نحو كفى بالله
وان اعتذر بانه نادر غير معتد وان زايدة لكن حديث عدم الاطراد وضعف
ولو جوده حرف معتد ونحو ما جاءني من احد قوله ولان عامله اقوى لانه فعلى
كان على حسب قوة العامل مع المعمول موجبة لقوة عمله ومن اثار قوة العامل
الفعلى انه تغلب على عامل المبتدا ونسخه فان قلت عامل الفاعل اقوى كما ان المبتدا لا
كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات قلت المراد انه اقوى من المبتدا مثلا فيدخل
في الحكم خبر المبتدا والمبتدا ووجه دخل بالنسبة الى سائر المرفوعات فثبت
اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا قوله فانه لا حكم على الا بالمشتق لم ينقل
مسندا اليه الا بالمشتق ليشمل الجنس والانشاء لعدم صدقه لانه مسند الى المصدر
وهو ليس بمشتق وثمة حكم بان المراد بالمشتق المشتق حقيقة او حكما والمصدر قوة ان

لانها اشد امتزاجا من سائر الجمل اذ الفعل فيها يقتضي ارتباطه بفاعله من اول الامر بخلاف الاسمية فانه مستغن لا يقتضي ذاته ارتباطا بشيء ولانه يشتمل الخبر والانشاء وضعا وبجوهرها بخلاف الاسمية فانها انما يتمكن بالادوات التي دخلت عليها لم لا التقدم لان بهذا الوجه على اصالة الفاعل بالمبتدا لانه جزء وركن للجملة

بحث مرفوعات

مع الفعل فقد غفل عن الحكم وقيل اصل المرفوعات المبتدا لانه باق على ما هو الاصل
في المسند اليه وهو التقدم اي باق غايب وهو غلط فان قلت لا يلزم من الدليل الا اصالة
المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى ان المبتدا اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه
بالنسبة الى المسند واصالة المبتدا بالنسبة الى اسم ما ولا ان ظهر من ظاهر انه
فاعتمد عليه في ثبوت المدعى قوله اي اسم حقيقة او حكما ليدخل نحو ان فان قلت لم يعلل
بعموم كلمة ما يستغنى عن التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التعريفات بالاسم المتقدم
سنة مؤكدة بري تركها سيئة قوله قولنا اسند اليه الفعل بالاصالة لا بد اولا
ان يعلم ان المراد بالاسناد ثبوت شيء لشيء سواء تعلق به ادراك وقوعه او ادراك
عدم وقوعه او طلب او انشاء في ما قام سلب لو قوع لا تسلب الاسناد وفي ان
قام فرض الوقوع لا فرض الاسناد فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي
والشرط الى ما اشتهر من تكلف ان المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا او
نفيا محققا او مفروضا وثانيا ان ينبه على ان التقييد بالاصالة لاخراج اسناد الفعل او
شبه الفعل ايضا مقيد فلا اولى ان يصرح لان ذكر التقييد قبل ذكر الفعل ونقص
الفعل الى قوله او شبهه فيتضح تعلق التقييد بالمطلق وثالثا ان التقييد بالاصالة
مغن عن احدهما ايهم وكل ناظر وهو ما تقابل التبعية المأخوذة في التوابع ان الثاني
ما لا يعرفه الا الاوحدي من الامثل ولا يتجه اذ لا يجده الا الاوحدي من الامثل
الحق ابقى والتعصب الانانية وهي فان الملك لله يورثه من يشاء من عباده والعاقبة
للمتقين وهو ان اسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل وفي المعطوف والبدل
ما هو بالاصالة العطف على المسند اليه والابدال منه وبتبعه الاسناد اليه والمتبادر من
الاسناد والاسناد بالاصالة بالعبارة ترديد وجب حمل العبارات في
على ما هو المتبادر وفعله لم يترك ذكر التوابع بعدها لمزيد التوثيق لما فيه من قال

قلت ان معصوده تعميم الاسناد مطلقا
بتقييد الاصالة سواء كان اسناد الفعل
او اسناد شبه الفعل لكن احرى عبارة
في الاصالة عن لفظ الفعل الذي
هو المسند اليه لا اسند ودلالة
اسند على المعنى متوقفة عليه تأمل
١٢ اكرم

لا يخفى بعدها عن التعريف كما لا يخفى وربما يجاب ان المراد باخراج التوابع اخراج بعضها
وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ لا اسناد الى التابع الا فيهما بخلاف النعت والتأكيد و
وعطف البيان **قوله** اى ما يشبهه في العمل لم يقل في الاشتقاق لئلا يخرج المصدر ولا في
الدلالة على الحدث لئلا يخرج الظرف والاظهر ان اطلاق شبه الفعل على هذه الامور
قبل العمل لانهم يعللون عمل هذه الامور بمشابهة الفعل فالاولى ان يفسر بما يشابهه
في الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول والثبوت كانه نشأ ذلك عن
الميل الى تغليبه ولذا وجب حذف عامله **قوله** وقدم عليه عطف على اسند وجعله حالا
بتقدير قد خال عن الاستقامة **قوله** لانه ما اسند اليه الفعل رد على المصنف ومن يحذو
حذوه في جعل قوله وقدم عليه لدفع توهم فاعلية زيد في المثال المذكور بناء على
توهم اسناد ضرب الى زيد والغفلة عن الضمير المستتر وهما احتاجوا الى هذا التكلف
لحملهم الاسناد على الاسناد بحسب دلالة اللفظ كما هو الظاهر واعلم ان تعريف الفاعل
على رأى البصريين اى تميز عن تعريفه على رأى الكوفيين بهذا القيد فان زيدا في المثال
المذكور فاعل عند الكوفيين فلهم ان لا يحتاجوا بذكر هذا القيد احتيج اليه لتمام التعريف
كما ذهب اليه الشارح اولا كما ذهب اليه غيره **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا انما
احتاج الشارح رحمه الله الى حمل الاسناد على الاسناد حقيقة وبحسب الظاهر واما من لم يحمل
يريد في زيد ضرب مسند اليه ضرب فهو على غنى من التكلف لاخراج كما لا من ذلك
نعم دفع التوهم لا يشمله والا فهو بين واما ما اختاره الشارح رحمه الله فيحتاج الى
الى تكلفات عديدة بعيدة لا يستقيم التعريف عليه والمسند الذي يجب تقديمه نوعه
انما عرف بعد تعين نوعه والبحث في تعيين النوع فيه ورفعه تأمل **قوله** اى اسند
قدمه فما جعله مفعولا فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده الى التقديم فلزم
الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول والاولى جعله حالا من ضمير قدم اى مستقلا

[illegible]

[illegible]

على طريقة قياسه به قوله كصاحب المفصل وهو الشيخ عبد القاهر واكثر البصريين قوله
والاصل في الفاعل اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه ان لم يمنع مانع وهو مرجح اختلاف
ترجيحا بالقاعدة الوجوب وكونه مباحث وجوب تقديم الفاعل واختلف الاصل
او الاصل بمعنى الصرف المنفك عن الوجوب فبحثه مدلل للاصل وهذا الاصل مختلف فيه
فالنحو فيه ابن جني والاخفش والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول به ذلك شرة
اقتضا الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما تقدم عن الفاعل فتقدم على محله وتبين
بحسب فعله فلذلك جاز عندهما كلام ليس من الاضمار قبل الذكر لان المرجع لكن
حقه ان يكون متصلا بالفعل كانه اتصل فتقدم وتاخر الاخر ضرورة فهو متقدم
رتبة وان تاخر لفظا وبهذا اندفع ان امتناع ضرب غلامه زيدا لا يصير دليلا على
ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول به لو تساويا فيه لامتنع ايضا لعدم
تقدم المرجع رتبة لانك قد عرفت انه يتقدم رتبة لكنه توجه انه لا يصح قوله وبذلك
جاز لان الجواز لا يصير دليلا على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل لانه يتساوي الفاعل
والمفعول به في ذلك ايضا بجواز ضرب غلامه زيد قوله الفعل المسند اليه اللام
للعهد وانما قال الاصل ان يلي الفعل ولم يقل ان يليه فيرجع الضمير الى هذا الاولي
ليكون اخصر واشمل لاتمام الاختصار وايماء الى ان الاصل ان يلي الفعل الفاعل تعميم
ان الداعي الى ان يلي الفعل والمقصود انه الفاعل وكذلك الاقتصار على ذكر
الفعل على ان الشاذ هذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان لا يرضى بالفاعل
بالفصل بينه وبين الفعل في الطريق الاولي ان لا يرضى بالفصل بينه وبين صفته
العمل اي يكون بعده حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما لا حاجة اليه في التعريف
ايضا في قوله وقدم عليه وكانه لم يتنبه له فاحمله قوله او حكما كما في الفاعل المستتر في
البعد تبينا حكمية كوجوده او هو خلاف الاصل لمانع الاستثناء قوله لانه كالجزء

من الفعل عندهم العرب بشهادة الاحتياج الفعل اليه يدل على ذلك اى كونه كالجزء منه العرب
تسكينهم الكاف اللام فى ضربت ولولا سكان اللام ولعلا شائن كى توهم فيقيل اى يدل دلالته
انى كما ان السابق دل دلالة لم فان قلت اسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا
بل من كونه ضميرا متصلا قلت بل مطلق ولذا لم يسكن فى ضربك قال قوله لتقدم مرجع
الضمير وهو زيد رتبه التقدم انه هو التقدم بالقوة التركيب من الفعل لوجود سبب
تقديمه الى التركيب من الفعل منزلته قوله وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جنى كا مطلق
بل متصلا بالفاعل ضمير المفعول به او بالمفعول به ضمير الفاعل بل لم فى لغاتهم
جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة واشتهر وذلك بينهما بل ابن جنى وفاقهم فى زمنه
انى المذكوركا او منه وذلك فى قوله خلافا للاخفش وابن جنى نظر وذلك ان قول
الخلاف فى ما فرجع الضمير لفظا ورتبة لا فى قوله وذلك غير جائز قوله جزى ربه
عنى عدى ابن حاتم البيت دعاء له واخبار باجابة دعاء تناولا او معناه فعل متصلا
نحو كلا تؤذ زله فان كلت غير اشية وكلب غير الصيد هو الكلب العاوى يعنى ليس
الا العواء فيقتل من غير بالة بنكره ولا اشد عند العرب من القتل هدرا فان طلب
الثار عندهم فلابد منه وهذا معنى بديع للبيت يعنى ان لا يتجاوز وكب يعنى الحاشية
عوى الكلب يعوى عواء صاح انتهى قوله بانا لا نم ان الضمير يرجع الى العدى بل الى المصدر
فعل الضمير الى العدى هو المعنى الجزئى الذى لا يكاد وتحقق البلغى لانه الموافق للعرف
من حوالة الرجل المشى الى ربه و لان الرب هو الحى للرجل فى ذالنتم للمظلوم
يكون اشده عليه قوله اى الانا والدال عليهما لا بالوضع ان اراد ولابا لوضع له
يلزم ان يكون اللفظ المستعمل فى المعنى المجازى قرينة على المعنى المراد ولم يعد طلاق
التركيب عليه وان اراد لابالوضع له او ما يلزمه هو لزم ان لا يكون التركيب دالة على
التى بالتضمن والالتزام اصلا وهو ظ البطلان فالصواب ان يقال اى الاجزاء الدال

عليهما من غير الاستعمال فيهما قوله نظاير وان ذكرا لا اعراب يستغني عنه التشبيه وفيها كما اورده
الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولعمري ان هذا الشيء عجيب اذ ليس التشبيه شيئا ولا الجواب
القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى والمعنى انه
اذا انتفى الاعراب لفظا وحذف وانتفى قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب فقط
ما هو وجب لا وجه لتوهم صحة الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب تقدم الفاعل في
هذه الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز تقدم المفعول
على الفعل والفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعل لانه لا يلتبس المفعول
ح بالفاعل لعدم جواز تقدم الفاعل على الفعل صرح به الفاضل الهندي ويمكن ان
يقال لم تنتف ههنا القرينة لان تقدم موسى قرينة على ان الفاعل هو عيسى قوله او كان
الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال المعنى اللغوي بل المصطلح وهو كون الضمير
مما لا يستقل في التلفظ فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقدم المفعول عليه فلا طلب
كونه متصلا صلة ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل توهم اختصاص الحكم بالفاعل
الفعل وليس كذلك لجريانه في رويد زيدا فتلا قوله اي يجب تقدم الفاعل على المفعول
في جميع هذه قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط يعني
فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي وكان الشارح لم يرد انه معتبر في نظم كلام المص وان
كان ظاهر عبارته بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء جزاء بجميع الشروط السابقة
قوله اما في صورة كون الفاعل مضمرا متصلا فلمنافاة الاتصال والانفصال
وكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع كلمة بين اجزاء كلمة قوله مع جواز ان
ان يكون عمرو محضرا بالشخص آخر قال من اتى زيتي رمانه بصلابة الغضب على اواه
تمده باعلاه بعضه انه هذا انما سر في المثال المذكور ونظايره مما كان الفاعل خاصا
اما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح

ان تكون

ان يكون زيد مضروبا له قلت فيما كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق
بل ما يجئ كذبا اذ ابقى الفاعل على عمومه لبداهة كذب حصر ضاربية كل احد في احد
والكواذب الظاهرة الكذب مما لا يبالي به في تعليل القواعد الادبية لانه لا يليق
الا باهل اللغة ولا يدخلونها تحت تقسيمهم فالمقصود الصحيح من المثال المذكور ما ضرب احد
من الجماعة المخصوصة لحفظ مقام الاخبار العام بوجه يصح ان يكون زيد مضروبا للغير
واما دعوى المنكور فيما كان الفاعل خاصا فقد هو قول عجيب لا ينبغي ان يقع فيه اديب
وهو لا يصح قطعا في مثل ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف لانه لا يصح فان قيل
المتصور حصر خالقيته تعالى في يوسف مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا لغيره ولشدة فتحت
بابا للنقض يأتي في الامثلة للتسلسل بحيث لا يكاد ينقطع السلسلة ودفع الاشتباه ان المراد
بجواز كون المفعول مفعولا لغير الفاعل اخر الجواز بالنظر الى التركيب فان منه التصور
في المثال المذكور يمتنع كون الفاعل فاعلا لغير هذا المفعول ولا يمنع كون المفعول
مفعولا لغير هذا الفاعل والمنع انما يأتي فيما يأتي من خصوص المادة فلا ينافي دعوى
الجواز وانما قلت بشرطه توسيطا يجب عند اكثر النحاة تقدم الفاعل اذا كان المفعول
بعد الا ولا يجوز تقدم المفعول الا مع الا ولا بدونه ويجوز تقدمه مع الا عند السكاكي
وبعض من النحويين فالظاهر في حمل عبارة المتن ان يكون على مذهب اكثر النحويين وكانه
اشار الى حمل عبارة المتن على مذهب السكاكي ان المصنف علل وجوب التقدم بانتفاء
المعنى ولكان ينبغي ان يتكلف في التعليل فنقول المراد انه يلزم الانقلاب في بعض الصور وحمل
الباقي عليه طردا للباب لكنه لم يستحسنه بعضهم لا من قبيل قصر الصفة قبل تمامه
فيه عدول عن الاصل مع منع مانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا مانع مانع
عن الاصل فضلا عن جوازه مع المانع عن العدول ضميرا متصلا بالفعل في
نحو زيد ضربك فان المفعول فيه ضمير متصل بالفعل مع انه يجب تقدم الفاعل فاخرجه

بقوله وهو غير متصل قوله وانما قدر الفعل دون ما قال الشيخ الرضي ان زيدا في المثال
المفروض مبتداء لا فاعل لتطابق السوال فانه جملة اسمية ولان السوال عن الفاعل لا عن
الفعل والاسم تقدم المسئول عنه ولكان الجملة ومن ما اتجه من ان حذف الفعل انما يكون
عند قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هناك قرينة كذلك لان المحذوف كما يمكن
ان يكون فعلا يمكن ان يكون خبر المبتداء قوله ولان تقدير الخبر يوجب حذف الجملة
فرجحت وهو ان في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل
تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا ان يرجح عليه الا ترى انهم رجحوا عليه
المناسبة رعاية الاية عن الحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير قوله زيد ضربته
والاصل يا زيد لان البناء يتعدى بعلا لكن يحذف لكثرة الاستعمال ونقل عن
العارف الرومي قدس سره ان زيدا منادى بحذف حرف النداء والجملة بعده انشائية
يعترضه وذلك لان المناسب للمقام ان يدعى الضارع والمختبط لما وقعا
ونعم بسبب موته مايزيدنا سبب ان يبكي عليهما وذلك لانه في رثاء قوله كلام
جمع ملقح الا طرحت ملقح لان الملقح هو الفحل قوله وما يتعلق بمختبط قال قدس سره
في الحاشية وتعلقه بيبكي المقدر كما يا باه سليقة الشعر لانه لا يبقى حسن الفراغ نا
ان يبين سبب المختبط طايف بذا قوله في مثل قوله تعالى وان احد من المشركين
استجارك اي فيما حذف وفسر اما بنفس المحذوف او بما يفهم منه معناه قوله لو انهم
صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فحذف ثبت وفسر بان الدالة على الثبوت
التي خبرها فعل ماض وذلك في بعد لو خاصة سواء كان للشرط او التمني وبهذا
ظهر ان ما ذكره الشارح انه لو ذكر الفعل لصار المفسر حشوا لا يتم قوله وقد يكون
معا لا اختصاص لهذا الحذف بالفعل والفاعل بل يحذف اي كلام كان انشائيا
فعليا قصيرا او طويلا مركبا من الفعل والفاعل وجميع متعلقاته قوله دون الفاعل

وحده

وحده وان لو سمه نعم قام في جواب اقام زيد فاعل فقوله لعدم قيام ما يؤدي مؤدى
مقامه فتقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع قيام ما يؤدي
مؤداه مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدي مؤداه
بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام النفي موضعه قوله واما قدر الجملة الفعلية فلابد وان
يقدر جملة اسمية ليتأكد فيصح جوابا للمتردد كما لا يخفى قوله ليكون الجواب مطابقا للسؤال
ولان فيه تقليل الحذف كما لا يخفى قوله باب العاملان اذا تنازع يجوز في غير الفعل ايضا
وينبغي ان يخص العاملان بغير المصدرين نحو اعجبني ضرب وقتل زيد فانه لا يصح فيه
قطعا التنازع على مذهب البصري والكوفي اذ لا يعمل الثاني مضمرا ولا مذهب علمك
ان اولى تمام بالتنبيه على ان المراد بالفعل العامل قوله كلا الاسمين ان يلي الفعل قوله
وقد يقع في اكثر من الفعلين اقتصر على اقل ما يتنازع ونحن نقول ذكر الفعلين
اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا على ظهور المناسبة فيما هو اكثر قوله معمول الفعل الاول
اذ هو مستحقه قبل الثاني اي مستحق قبل وجود الثاني فلا يكون فيه مجال التنازع لان الفعل
الثاني قبل وجوده لا يعلم فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثاني لو منع التنازع لتعين اعمال
الاول لان استحقاق الاول قبل استحقاق الثاني لا لمنع وانما منع استحقاقا دون الاول
قبل وجود الثاني وبينهما فرق جلي لا يخفى قوله فعلت زكي قوله ويصح ان يكون هو مع
قوله في ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل ولا ينتقض حد التنازع
بحسنني وحسنتهما الزيدان مطلقا او مطلقتين بناء على انه يصدق عليه انه لا يمكن الا كونه
معمولا لواحد منهما لانه يمكن وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدل لان افراده وتثنيته
يمكن لا [illegible] بانه حينئذ يمتنع في منها صحة وقوعه معمولا لما لا [illegible] ومنهم من قال المراد انه
يصح كونه معمولا لكل واحد منهما مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه واقع في ذلك
المحل بمعنى لا يمنع ذلك وقوعه في هذا المحل وان منع في المتوسطين ولا يخفى انه وقع

لا يمكن التنازع وبعد وجوده لا يمكن
ان يتنازع فيما اخذه العامل الاول
قبل وجوده م

فمضى الذى فيه مع ظهور سمعه التحقيق قوله واما الضمير المنفصل الواقع بعد ما فى نحو ما ضرب الا اكرم
الا انا هذا منقوض بمثل ا قائم او قاعد انت فان قائم او قاعد انت زعم انه انت ومكن قطع
التنازع بالاضمار على مذهب الكوفة والبصرة بلا كلفة ولا يخفى عليك ان قائم مع استتار
فاعله هنا مبتدأ اذ ليس مبتدأ فى الكلام حتى يكون خبر له فوصفه واقعه بعد حرف الاستفهام
رافعه لغير الظرف فيتعلق به حد المبتدا ايضا فليكن هذا على ذكر منك حتى لا تحتاج الى تغيير
مبتدأ فى محله قوله لانه حرف لا يصح اضماره ولان انا ضمير المتكلم لا يصح اضماره فى الفعل
الماضى وكانه لم يلتفت اليه لقصده الى تحقيق التنازع فيما بعد الا بما هو مشترك بين الفاعل
والمفعول ليتم التحقيق [illegible] اما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه بتكرار التنازع فيه
لكنه لم يقطعه العرب كذلك فينبغى قوله لان طريق القطع عندهم الاضمار لانه طريق القطع
فيما تحقق فى كلام العرب الاضمار بحسب ذوى الرأى وهو ممتنع كما عرفت فان قلت بل
يرضى غيرهما بتسمية التنازع بمعنى قلت لا بل لقطع التنازع بما هو طريق الكسائى ما اشار
الى الرضى وغيره قوله واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه انه لا يمكن على ما هو مذهبهم
لان مذهبهم عدم امكان قطع التنازع ولا يخفى عليك ان الكسائى ايضا يجوز على [illegible] حمل
مذهبا فى هذا المثال من اضمار الفاعل فى ذلك فى عند اعمال الاول لانه يتعين حذف الفاعل
فيه سواء اعمل الاول او الثانى ومما ينبغى ان ينبه عليه ان قطع التنازع فى ما ضرب [illegible] اكرمت
الا اناى عند الكل بالتكرار فيقول ما ضربت الا انا وما اكرمت الا اياى [illegible] فقد يكون
التنازع جزائية ان كانت الجملة جزاء واعتراضية ان كانت معترضة واجزاء قوله فان
الملت الاول ان كان قوله مختار بالواو على ما فى اكثر النسخ وقوله فمختار كان
بالفاء على ما فى بعض النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله اما داخل فى الفاعل [illegible] طلبا
على اصطلاح النحو او لا اراده الفاعلية حقيقة او حكما واما داخل فى المفعول [illegible] فقد
يمكن قوله فى المفعول انما يصح بظاهره لو كان المفعول لتعدد مشترك بين المفاعيل الخمسة

تمكن وتعلم

والمفعول

ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه خلاف الظاهر فلا بد من تأويله بما يطلق عليه المفعول به
وبعد فيه نظر لانه يتوقف على اشتراك لفظ المفعول بين الستة والظاهر انه تجوز من الكاتب
الستة الا ان يقال استعمال المفاعيل في عباراتهم يلحقه يشعر باشتراكه بينها فيكون
لكل اسم مشترك واسم مختص به قوله وليس هذا قسما ثالثا من التنازع لان المقسم كل
قسمة مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث ارتسم واحد يكون في الفاعل ونحوه
ليس قسما واحدا من التنازع بل اجتماع قسمين فهو خارج عن المقسم ولم ينبه لهذا التوجيه
من قوله بل هو اجتماع قسمين قال لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه
[illegible] وتنكره ايضا ولا يخفى انه يلزم ان يخرج المثال المذكور عن بحث التنازع
لانه ليس تنازعا في ظاهر واحد بل في اسمين قوله يخرج كون تنازع الفعلين
على حالة مختلفين وعلى ذي الحال والعامل ايضا وهو مخرج الكل المستثنى من الضمير
الى المصدر لانه ليس الضمير كما تبين ورد منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى المصدر قوله
فيختار البصريون لم يقل فالمختار رأي الا ان في خلاف الكوفيين مع انه اخصر
في البيان اوضح لانه لا يعلم ان المختار عند الكوفيين الاول لاحتمال المساواة
قوله لقربه اي قربه مع مساواة العاملين في القوة ويتحقق بمثل زيد يضرب ويكرم
عمرا قوله وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ينبغي ان يقول وحذف الفاعل عن التكرار
ونحوه به لانه المذهب المختار لا الاكثر استقلالا ولان الكسائي مذهب البصري
قوله بجواز الاضمار قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير وان لم يكن المفسر مذكورا لمحض
التفسير كما في نعم رجلا بل لغرض آخر كما في نحن فيه فان المفسر لنا على حاله ذكر
لكونه متعلق التفسير جدا اولى بخلاف الاضمار قبل الذكر في غير العمدة فانه لا يجوز
الا فيما هو محض التفسير ولم يقل الكسائي من الاضمار قبل الذكر في العمدة ويحكم
في اشتراط محض التفسير وقوله ويلزم التكرار بالانفصال [illegible] الاولى بالذكر

اذا وجب الذكر ما يجاب بالاضمار والاولى لفظا ومعنا ويلزم التكرار بالثاني ربل الاولى

ولا تنتفي التكرار بالاظهار من غير اضطرار وامتناع الحذف اي امتناع حذف الفاعل

من غير ما سد مسده في غير المصدر ونقض بـ اكرم الاثنان واتيح بهم وابصر واضربن ضربتم

واضربوا القوم واضربن يا هند واضربي القوم فينبغي ان يقيد الامتناع بقيود

حتى تم الاستدلال به على وفق اللفظ هذا في كلام يستوي فيه المذكر والمونث نحو اعجبني

وقبلني هند فانه لا يضمر على وفق اللفظ بل يضمر مونثا ومذكرا لا غير قوله وجاز اي اعمال الفعل

الثاني في آخر المصر خلاف الفراء عن بلوغ رباني مغنى وهو متعلق باختيار اي اعمال

الاول مطلقا عند الكوفيين واختيار اعمال الثاني مطلقا عند البصريين كما قلنا انفصل

لكان واضحا بان يقول واختار البصريون اعمال الثاني والكوفيون الاول خلافا

للفراء مع الزمخشري فانه لا يجوز اعمال الثاني فقط في اذا اقتضى الاول الفاعل

بل يجب عنده اعمال الاول قوله ورواية المتن غير مشهورة عنه قال فيلزم عبارة الملك

على خلاف ما هو المشهور في تفسيرها فيتنزه عن ذلك المشهور وهو ان لم يمنع وجاز

اعمال الثاني مع الاضمار في الفعل الاول والاستتار فيه خلافا للفراء فانه لا يجوز

اعمال الثاني مع الاضمار في الاول بل اما ان يقول بتشريك الاول للثاني فيما اذا

اقتضيا الفاعل او ذكر الضمير الذي هو فاعل الاول بعد الظاهر قلت وعلى هذا التفسير

لا يتجه عليه ان حقه ان يتصل بقوله وحذار كما يتجه على التفسير الاول قوله وعن الاضمار

قبل الذكر في الفضلة قيل ورد به رجلان قلت قد سبق ان الاضمار قبل الذكر

بشرط تحقق التفسير لا يخص العمدة نحو فقضيهن سبع سموات ثم الاولى ان يقول

وعن الاضمار قبل الذكر من غير تحقق التفسير في الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولي

باب حسبت اعترض عليه بانه واقع كما في قوله تعالى لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله

هو خيرا لهم فمن قرا على صيغة الغيبة اي بخلهم هو خيرا لهم قلت لكن حمل هو في الآ

من وضع

من وضع المضمر المرفوع موضع المنصوب قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر في الفضلة
لا بد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل ومعموله اشد به الاقتضاء له لئلا يتوجه انه
فيه فتح الضمير عن الظ قوله على المذهب المختار الاولى على الاستعمال المختار وكانه
اراد بالمذهب الاستعمال قوله ولم يحذفه وان جاز حذفه لئلا يتوهم فان قلت كون
المختار عدم الحذف لا يحتاج الى بيان سبب لانه الاصل قلت ليس الاصل مختارا
مطلقا بل اذا لم يمنع مانع الى خلافه والا لكان الذكر مختارا مطلقا والحقيقة
مختارة مطلقا دون المجاز فلا بد لكونه مختارا مطلقا من امر زايد على الاصالة وهو
ما ذكره قوله لكون الضمير راجعا الى ما فيمكن الاخر [illegible] مع امكان الاضمار
فتامل وان اراد لا احسن فممنوع فالوجه هو الاول قوله الا ان يمنع اى الاضمار
مع المختار حذفت على غيره الا ان يمنع مانع من الاضمار كما هو القول المختار
ومنه الحذف كما هو القول المختار فيقدر الا ان يمنع مانع مستثنى من الحذف
والاضمار جميعا قوله ولا يخفى انه لا يتصور التنازع فيه بحث لانه انما يمتنع
التنازع لو كان الافراد والتثنية او التانيث او التذكير لازما للمتعلق وفيما
نحن غير لازم بل هو صح افراده ويصح ان يثنى فيصح تنازع الفعلين المختلفين في المفعول
المفرد ولكنه في متعلق حال افراده بان يطلب احدهما ان يكون متعلقا مفعوله
فيضمر فيه منحرفا عن افراده ويطلب الاخر ان يكون مفعوله مبقى على افراده قوله
ولما استدل الكوفيون قيل لا نسلم لم لا يجوز ان يقول لا يجوز ان يكون من باب
اعمال الاول والا لزم حمل كلامه على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لا ان يقول
الحذف لضرورة الوزن هذا ولا يخفى على ارباب الالباب انه ليس الشبهة بشيء
ولا الجواب اما الاول فلان اعمال الاول اولى عند من يدعيه سواء كان حذف المفعول
من الثاني او اظهر والبيت شاهد لنفسها [illegible] مع حذف المفعول الثاني اتم واما الثاني

ولا يخفى ان الاضمار او التكرار او العصار في البعد فالمقصود الاحتراز عن التصريح واخفاء ما هو لازم من العيب صح

فلانه اذا جاز حمل البيت على غير التنازع لا يكون الضرورة داعية الى حذف المفعول
مع غير الحاجة قوله لاستلزامه عدم النفي لادنى معيشة وانتفاء كفاية قليل من المال وثبوت
طلب المال في كل منهما اما في ثبوت الطلب لعدم النفي فظ واما في انتفاء الكفاية لعدم الكفاية
لانه جعل النفي مستلزما للكفاية فيكون الطلب الذي هو عينه مستلزما لها ولكن وجه
المنافاة بانه لو كان صدر والبيت الثاني مبنيا لادنى ما يبتغي المعيشة كفاني قليل من المال
لان ادنى ما يبتغي المعيشة قليل من المال لا مال كثير لان جواب نفي قلبه ولم اطلب القليل
من المال المعيشة لانه كان يبلغ من انسان من غير طلب فصار الكلام متنافيا حيث
بادنى ما ابتغى ممكن من نيل المؤثل لكن شرف بناء عنى فيه وبعضه لي في المعيشة
فلم يكفني قليل من المال ولم يحصل لي بلا طلب سعى لكثرة المال زعمي ولا يخفى ان هذا
المعنى هو انسب دون ما حمله عليه البصريون قوله اي اطلب العز والمجد فانه يلزم الفصل
بين الفعل وفاعله بالجملة المعطوفة على جملتهما من غير ضرورة التنازع فيكون مثل اتى
وضربني بكر وعمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان يقال بجوازه للضرورة قوله ولكني
فان قلت ما وجه الاستدراك على ما ذكر في البيت قلت انه لو كان يبتغي تحصيل المال
لادنى معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما توهم متوهم ان سعيه
لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجملة لمجد والمجد من انسان من ذكره
لوجه هذا الاستدراك كلاما طويلا اعرضنا عنه لا لتزمني بيانه اذ ذاك قوله اما المفعول
عن ان علل ولم تفصل وجه فيه ان دأب المصنف في هذا الكتاب عدم الفصل بين
المرفوع ولا المنصوب بكلمة فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهذا الذي يستدعي
نكتة دون ما ترك فيه الفصل قوله اي مفعول فعل او شبه الفعل الا ان الاخصر مفعول
عامل لم يسم فاعله وبالجملة يصدق على مفعول المصدر المحذوف الفاعل وعلى
الفعل المحذوف الفاعل نحو اضربوا القوم واضربا القوم واضربي القوم

فما لحصى فنون من تخصيص اللفظ لتسميته اصطلاحا قوله وحذف فاعله اى فاعله النحوى
فلا ما ثبت الربيع البقل لك ان تقول المراد بقوله واقيم هو مقامه اقامة المفعول
وبه لاخراج على المفعول له فخرج انبت الربيع البقل هو اكد انبته المستنبر لدل على مكانه كلام
فلو المعطوف عما لجنس المعطوف عليه فى اقامة المفعول مقام الفاعل على مذهب المص
فى الفاعل نظرا لان مقام الفاعل ليس مقام المسند والفعل او شبهه اليه مطلق بل مقام اسناد
الفعل المعروف فزيد فى ضرب زيد فى مقام المفعول لا فى مقام الفاعل فتدبر لكن هذا
انما يتوجه لو اريد بالفاعل الفاعل النحوى وقد عرفت ما به عنه غنى قوله الى فعل اى الماضى
المجهول فتنوينا وبل لعلم الوزن بصيغة المشتهر هو بها ونظيره لكنا فرعون موسى اى لكلام
تحقق عادل كذا قيل وقد ان الصيغة المشتهر بها فعل هو الماضى المجهول من الثلاثى المجرد
لا الماضى المجهول مطلقا فى الاولى انه مذكور بطريق التمثيل فيكون فى معنى فعل ونحوه وبعد
لم يجبر نقصان كلام المتن لعدم شمول البيان بان شرط زيد مضروب غلامه فزيد
التكلف وقيل المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله فعل وفعل صيغة المفعول وكان
غاية فى البعد لم يلتفت الشارح اليه واكتفى فى اصلاح بان المص [illegible] را الامكان
ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت لم يرد به افعال القلوب بل هو المتبادر
كل فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه نقل ان النحويين جوزوا ذلك لم يلزم
ان يكون مسندا ومسندا اليه الا بالنص نحو زيد معلوم ابوه قائما او لو اقيم قائم
مقام الفاعل لكون مسندا اليه باسناد وتام لان المسند واسم المفعول الى مرفوعه
فتنفى هذا التركيب [illegible] انه اذا جاز كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل
مسندا اليه باسناد دون نابس فليجوز كون المفعول الاول مسندا ومسندا اليه بهما
قوله ولا الثالث من باب اعلمت علمت لو اكتفى بقوله ولا الثالث لصح لانه لا
الا باب اعلمت قيل لم يقع الثالث فى الف قوله والمفعول له بلا لام قيل مع اللام

قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية قيل نصب الظرف ايضا مشعر بالظرفية فلا بد من بيان الفرق
ويمكن بانه بيان ذات المفعول فيه بمعنى الظرفية والنصب يدل على قصدها بخلاف المفعول له
فان ذاته لا يستفاد العلية وانما يعلم علية بالنصب كقصدها قوله اى كل من مفعول له والمفعول معه
كذلك نبه على ان الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله والمفعول له من قبيل
عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعى اعادة لا فى المفعول له
والمفعول معه وفى هذا الاحتمال تجديد اسلوب البيان وجعل كذلك عمدة والاولى اسما
من كونه بالمفعول الثانى من باب علمت ليكون اشارة الى واحد منه قوله تعين له
تعين وجوب عند البصريين وتعين اولوية عند الكوفيين وبعض المتأخرين بدليل
قراءة ان ذره لولا نزل على القرآن بالنصب وقراءة ابى جعفر المدنى ليجزى قوما
بما كانوا يكسبون وقراءة عاصم وكذلك نجى المؤمنين وحمل التعيين على الاولوية اشد
مناسبة بقوله فيجمع بسواه وبين هذه انه عمدة وقاعدة ان المفعول الاول من باب
اعطيت اولى من الثانى [illegible] اذ قد يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا
بحرف الجر كما فى اتاه الله شيئا لانه بمعنى اتى الله اليه شيئا قوله شبهه تشبيها بانه على التحقيق
ان [illegible] ان المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه فى اسناد
الفعل المجهول اليه لان الفعل المجهول وضع للاتفاق على الشئ فاذا اسند الى غير المفعول
اوقع الفعل عليه بضرب من التشبيه والتنزيل فحينئذ وبعد المفعول به لا يصح اقامة غيره
مقامه لعدم جواز اجتماع النائب والمنوب وهذا يقتضى ان يكون المتعدى بحرف
الجر متعينا للمفعول بواسطة حرف الجر مع غيره على السواء لعدم تحقق المقام وقصر النظر
على اللفظ وان يكون ذكر فى قولهم ضرب فى الدار [illegible] على ما ... الكلام
اذ المعنى مضروب الدار بضرب من التنزيل قوله وفائدة وصف الضرب وكذا
فائدة بيان التعيين فى التمثيل حيث قال يوم الجمعة ولم يقل زمانا وامام الخلق

المعروف

حين حيث قال امام الاية ولم تقل مكان النبه على ان الزمان المطلق والمكان المطلق
لا اصلي ن مقام مقام الفاعل لعدم الفائدة لدلالة الفعل عليهما على ما قيل وعلى هذا
ينبغي ان لا يجوز قيام مفعول به مبهم غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص
وكذا المفعول بواسطة اذا كان في غاية العموم نحو ضرب شيء مكان قوله لان فرع على الكل
قيل ينبغي ان يكون المفعول الاول من باب اعطيت اعلمت اولى من الثاني لانه العامل
والثاني هو المعمول قوله وفي بعض النسخ منه الاوجه ان المراد من الفاعل في هذا
الكتاب انه من متعلقات الفاعل ولذا جعل الرفع علم ان عليه قوله متلازم الواقع بينهما
ولا تنسب كما هو الظاهر ان بيان وجوب تقدم المبتدأ تكميلا لبيان وجوب تأخر الخبر
وبالعكس بل وجوب العامل في الخبر الى المبتدأ و وجوب تعريف المبتدأ حين تعريف
الخبر يصح ان يجعل من سائل المحاسنات قوله ما هو الاصل منهما من القسم الاول من المبتدأ
لان القسم الثاني انما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد وجه لاعرابه سوى الابتداء
وقال في المغاربة في توجيه رفعه انه خبر المرفوع بعده وتكلفوا في اقام الزيدان
بان احد الزيدان فوضعوا الظاهر موضع المضمر فقالوا اقام الزيدان
الزيدان في قصروا على احدهما دفعا عن التكرار فصار اقام الزيدان فارتكبوا
ما في من التكلف ما من جعل المسند مبتدأ وتبعهم العلامة التفتازاني في الحاشية
فاقتصر في تحديد المبتدأ على القسم الاول ولا يخفى ان النظر على ما هو الاصل
تأمل قوله الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا ان التجرد وعن مقتضاه
سبق الوجود قيل وجه الاتيان بالتجرد مع التنزيل للمكان الوجود ونفرة الوجود
كانه ممتنع في البر وصنع جسم البعوض قلت يستدل ان الاصل العامل اللفظي وعدول
عنه الى المعنوي فكانه جرد الاسم عنه ومن فوائد هذا التفسير ايضا ان التجريد عن العوامل
معنى التجريد عن جنس العامل حتى تدل اى السلب الكلي لا الى رفع الايجاب الكلي وبيان المراد

لیس التجرید عن نواسخ المبتدأ والظرف کما قیل تفادیا عن الانتقاض بقولهم بحسبک زید لان
علی زید فی قام زید انه مجرد عن نواسخ المبتدأ والخبر مسند الیه ومن قال لم یحمل علی
لانه بعد عن الفهم یتجه علیه ان ما ذکره الشارح ایضا بعید (قوله) وکانه اراد بالعامل اللفظی
ما یکون مؤثرا فی المعنی لئلا یخرج عنه نحو بحسبک زید بهم هذا التفسیر بعید لیشمل الکلام مفید والاوجه
ان یعتبر التجرید ای الجرد لفظا او معنی بان لا یکون للعامل تاثیر فی معناه وان اثر فی لفظه
او یعتبر فی التعریف قید الحیثیة ای الاسم المجرد عن العامل اللفظی مسندا الیه من حیث هو کذلک
وحسبک من حیث انه مجرور لیس مبتدأ بل مضاف الیه حکما فتدبر (قوله) والثانی فسمی المبتدأ ان
ثم قسمی ما یطلق علیه المبتدأ لان المبتدأ مشترک لفظی بین هذین المفهومین ولیس للمبتدأ مفهوم
علم یندرج فیه هذان القسمان فلو قال وهو المبتدأ بالمعنی الثانی لکان اظهر واقصر
لا یقال فیلکن معنی المبتدأ المفهوم المردد بینهما قلت هذا مما لا یلتفت الیه فی تعیین
المعانی ولا یعدی ما وضع له اللفظ والا لم یوجد مشترک اصلا فخلا او مع المخولات
المبتدأ لا یخرج ان یکون ما وضع له هذا او ذاک دون الجمع لان کلیهما ما وضع لهما
المبتدأ فمن قال امتناع الاجتماع بینهما فمن قال انه وضع للمفرد دون الجمع لم یثبت الکف
شیء فقد بعد مما احترز عنه بقوله مسندا الیه جمیع الاسماء المعددة واسم الفعل الا
ان یقال لم یلتفت الشارح لاحتمال خروجها بقید التجرید عن العامل اللفظی فانه
ثبت ورده ان یکون له عامل ولا یکون لفظیا لکنه ینبغی ان یجعلها فی سلک ما احترز عنه
بقوله المجرد عن العوامل اللفظیة ولا یقتصر علی ما ذکره (قوله) بعد حرف النفی کما ولا
والف الاستفهام الاحتراز عن مثل قولک بعد حرف النفی والاستفهام والانحصار
فیهما مثل لما وعمرو وهل وکلمات الاستفهام قولک بعد حرف النفی والاستفهام
مثل الفعل ما قال الشارح (قوله) ونعم ما قال غیر انه یتوقف علی زیادة (قوله) قد تقتضی
والحزن (قوله) کسل وما ومن نحو من ضارب زید وما فاعل زیدا علی ان یکون

منسوبین قوله

مقبولين وروي عن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش
يرى ذلك حسنا وكان المصنف لم يعترف به فعلنا ومرد على من جعل اسماء الافعال مبتدآت
اي بغير النفي الدال على حصر المبتدا في الخبر فانه قد يأتي لذلك كما صرح به في التلخيص
قدس سره ولو علله قوله ان مرا فخير نحن عند الناس منكم فخير مبتدا ونحن فاعله
نظرا الى اختصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا اي مسندا الكل فتعين كون نحن مبتدا وكون
منكم متعلقا بالمحذوف تقديره فخير منكم نحن عند الناس فلما حذف خبر بقوله منكم ولو صح ما ذكره
صح اخبر نحن بالتفضيل فاعله جواز الامرين به لانه من جواز الامرين وقد خرج من ان عدة
لان خبر الناس مطابق لمفرد فافهم وبعضهم رد انتقاضا التي عدة بقوله اخبر منكم عند الناس
انما قولنا ما فعله لكن مرادها يجري مجراه لم ركن بجعل الفاظ يعني الملفوظ كما في بعض الشروح
لان اصله اللفظ من معناه الاصطلاحي بالكلمة من غير ضرورة لا لحسن حمله على انه اعم من
للفظ وجعله اعم من الحقيقي والحكمي وبعد لم يتم التوجيه لانه يتبين ضميره ما هو لفظ مستتر راجع
الى ما له على اي صورة الثاني نحو اضارب يكرم زيدا اذا اعمل يكرم وقد سبق التنبيه
واورد على التوجيه اقائم ابوه زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التوجيه عليه
واجيب عنه بتقييد الصفة بان لا يكون خبرا صالحا لان يكون مبتدا وهو مع بعده
ينتقض بأقائم زيد فان غير صالح لان يكون مبتدا وهو زيد فالجواب ان يخص
الوقوع بعد حرف الاستفهام ان يكون اعتماده عليه في العمل وفي قولنا اقائم
ابوه زيد اعتماده على المبتدا في العمل فان طابقت الصفة بعد حرف النفي
والاستفهام مفردا بناء على ان خبر طابقت ليس على ظاهره اذ لو كان لزم ان يجوز
في الصفة الواقعة للظاهر امران ولا يخفى ان الاوضح الاخصر فان كان مفردا
اي لم يفرع ولا داعي الى ما اتى به المص ولشكل القاعدة بقوله اراغب انت
عن آلهتي فانه مطابق للمفرد ويتعين كونه مبتدا والا لزم الفصل بين راغب

ومعمول بالجنس وقد هو المبتدأ وينتقض بقام رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه
مبتدأ لعدم ما تخصصه ويشكل ايضا بقولك اطالع الشمس فانه تطابق المفرد مع تعين
لكونه مبتدأ اذ لو كان خبرا لوجب اطالعة الشمس وجاز الامران قيل لو كان مبتدأ
ينبغي ان لا يجوز اقائم زيد لانه يلزم تقدم الخبر مع انه يوجب الالتباس بان يحمل
كما في زيد قائم واجيب ان قائم زيد يتعين فيه كون زيد فاعلا لخفي احتمال كونه
مبتدأ بالمرة لانه لا يشتمل على خلاف اصل بخلاف كونه مبتدأ فيلتبس المقصود
يشتمل بخلاف اقائم زيد فان الحمل عليه يشتمل على كون قائم مبتدأ على خلاف الاصل
وكونه مبتدأ يشتمل على تقدم الخبر على خلاف الاصل فلا يختفي المقصود وبسبب كون خلاف
الظاهر كلا الاحتمالين يجوز الامران اقول لا ضرورة في تقدم الخبر في زيد قائم
يرتكب الالتباس لاجله وفي اقائم زيد يجب تقدم قائم لتصحيح الاستفهام وتعلق
والمشتمل على الاستفهام يجب تقدمه لا يتحول في الضرورة قائمة في اقائم زيد قلت
لا ضرورة لجواز ازيد قائم بخلاف زيد قائم فتأمل اي هو الاسم المجرد
قيل ان اريد بالاسم الاسم حقيقة يخرج عنه نحو بعض الفعل الماضي ضرب وان اريد اعم
من الاسم حقيقة او حكما دخل فيه الخبر الجملة لانه في تأويل الاسم فزيد يضرب في قوة
زيد ضارب ويمكن ان يجاب بان تعريف الخبر يشمل الخبر الجملة لانه ليست باسم فكن
المراد هو الاعم وعند تحقق الثاني ذا بالجملة صار في حكم الاسم في تأويل
كلام الشارح عليه نعم يتجه ان المصنف ذهب الى تأويل الجملة الواقعة خبرا صريح
ايضاح المفصل قوله في سبق ولابد في الكلام الثاني او في مفعول علم
وقيل الاول تقدير المرفوع لانه ذا كان ما المرفوع فلا يصدق التعريف على
انه ليس مرفوع بالمعنى المذكور ولا يتجه عليه ما يخبر تقدير الاسم ان
ولا يخفى ان المرفوع من احكام الخبر وانما عرف الخبر ليعرف فيرتفع فتعريفه به دور

بما عرفت فی تعریف المعرب عند المتقدمین فلا تغفل قوله ای ما لو قطع الاسناد به فشو کلامه
بان الترکیب من قبیل الاسناد المشتق الذی لم یسم فاعله ای مصدره علی طریقه قولک جلس
بلفظ الغیر والنزوان ولیس کذلک بل المسند مسندا الی الجار والمجرور والباء للسببیة
ای الاسم المسند بسبب لان اللفظ بسبب سناد المعنی الا انه یصح ان یتجوز فی وصف الالفاظ
بصفات المعانی فیقول للفظ مسندا او مسندا الیه کما یسمی فی تعریف المبتدا فلا حاجة
الی ذکر الباء السببیة قوله او تجعل الباء بمعنی الی والضمیر المجرور راجعا الی المبتدا
الا انه یجب ان یراد المسند الی المجرد او طول الضمیر راجعا الی المجرد والاولی جعل الباء
للملابسة ای المجرد المسند الملابس بالمجرد والفعل ملابس بالمجهول للعامل اللفظی ابدا
للمجرد و کیف یضاف الی شیء و کان النکتة تغیر العبارة ان لا تشتبه بالمسند الیه المذکور
فی التعریف المبتدا وح یظهر لقوله فایدة والا لا حاجة الیه انتهی ولا یخفی علیک
ان الالتباس لا یندفع بالتعبیر عن معنی الی بالباء وانما یندفع بان قوله الیه فی تعریف
المبتدا فاعل المسند و فی تعریف الخبر متعلق المسند و فاعل المسند فیه فافترقا نعم لیس کذلک
قوله علی التقدیر لخرج به القسم الثانی ضمیر به راجع الی المسند به فانه لخرج الصنف
الثانی خبر المبتدا لانها مسندة ای فاعل لا یجی به لا الی المبتدا واجب بانه لم
الی فاعل لان الاسناد یلی النسبة التامة ولا النسبة التامة للصفة الی فاعله بل الی
المبتدا وفیه ان جعل الاسناد فی تعریف المبتدا بمعنی النسبة التامة بعد جعله
تعریف اتم ان بمعنی النسبة الاعم تکلف بعید جدا وقد یجاب بان المراد بالاسناد
الی المبتدا اعم من الاسناد الیه او الی ضمیره او الی متعلق ضمیره ویتجه علیه انه
یدخل فی تعریف الخبر یضرب فی زید یضرب وقد یتکلف بان الخبر مجموع الصفة
کالفعل الا انه اجری اعراب الخبر علی جزئه القابل له وهو الصفة قوله ای المجرد الاسم
عن العوامل اللفظیة مسندا الی شیء کالاسم الثانی من المبتدا او مسندا الیه

لا یخفی ان المراد بالامر الذی یوقع به الاسناد هو المسند فلا فرق بحسب المعنی بین المسند به و المسند بدون الباء الا انه ذکر الذی یذکر ... احتمال الاخر المسند به الی المبتدا و المراد قوله الی المبتدا مقدرا فی نظم الکلام و یکون المراد من المسند به ما یوقع به الاسناد ١٢ سمرقندی

ای علی تقدیر تقدیر الی المبتدا فی نظم الکلام وعلی تقدیر زیادة الی المبتدا من بین قوله المسند به ١٢ اکمل

كما في القسم الاول من المبتدأ وبهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر
على السواء كذا استفيد من الرضي فلا تحمل عبارته ح على ان تجرد الخبر للاسناد
الى شيء عامل فيه وسمي بالابتداء فانه وهم فلا يخفى ان تعريف الابتداء صادق على قائم
بالخبر والتعريف الصحيح تجرد المبتدأ عن العوامل اللفظية او تجرد الاسم المسند اليه عن
العوامل اللفظية قوله لان المبتدأ ذات والخبر حال هذا انما يتم كليا لو لم يجعل التشخص
خبرا وليس ان يقال هذا زيد بمعنى مسمى بزيد فالحق انه حكم اكثري قيل هذا الدليل دال
على ان الفاعل فيلزم ان يكون اصله التقدم قلت نعم لان ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه
تقدمه على الفعل لما ذكرنا الا انه منع مانع وهو ان المسند عامل ورتبة العامل التقدم فذكر
الفاعل لداعي الفعل والداعي متقدم على ما ذكرنا انه قوله جاز في داره زيد واختلفوا
في صحة في داره قيام زيد جوزه الاخفش لان المضاف الى المبتدأ لشدة اتصاله بالمبتدأ او
في حكمه وقد جاء في اكفانه لف الميت ومنعه الآخرون قوله وقد يكون المبتدأ نكرة
لا يخفى ان المعلوم هو ان يجمع بين قوله واصل المبتدأ التقدم وقوله واذا كان المسند
مشتملا على ما له صدر الكلام الى آخر مباحث التقدم وان يؤخر واخبر ربما نقدم بحث
تنكير المبتدأ وكونه جملة على تتمة بحث التقدم ليجمع بين الاصول الثلاثة التقدم والتعريف
وافراد الخبر اذ نبه على اصالة التعريف بايراد كلمة قد في قوله وقد يكون المبتدأ نكرة
ونبه على اصالة الافراد بقوله والخبر قد يكون جملة ولتوقف بعض ما ورد من تتمة
بحث التقدم على معرفة بحث التنكير والخبر الجملة والعذر ضبط العبارة اذ لا ينبغي
لامكان الجمع بتاخير اصل التقدم عن الاصلين الآخرين قوله اذا تخصصت بوجه ما
ن ن الاخصر الاوضح اذا تخصصت بشيء ولعبد الخ ويرد عليه انه يوجب التخصص
بما ذكره بخلاف عبارته فانه لا يوجبه قوله اذ بالتخصيص يقل الاشتراك فيقرب من
المعرفة التي هي منفية بالشركة غالبا فلا يرد ان نزية اذ خل السوق على ادخل السوق

في قلة الشركة غير ظاهرة وكما انه يقلل الاشتراك بالتخصيص عند عدم الالف انه حقق بالذكر
ما هو الغالب ويكفي للوقوع مبتدأ (قوله) وحيث وصف بالمؤمن لتخصيص بالصفة فيل
لا يبقى بعدم صحة ان خير من فرس وصحة حيوان ناطق خير من فرس بل صحة جسم نام
خير من حجر قلت ما ذكره "نحوي" لالتزام العرب تخصيص النكرة في مقام الابتداء ولا
في الاسرار لذوي الابصار (قوله) ومثل قولك أرجل في الدار ام امرأة وما تخصص
بوجه جواب هذا الاستفهام فانه يصح ان يقال رجل او يقال امرأة فانه تخصيص
بالعلم الى طلب ثبوته في الدار على وجه الاحتمال فكانه قال رجل احتمل عندك انه
في الدار (قوله) فكانه قال اي من الامرين المعلوم كون احدهما في الدار اعترض عليه بان
هذا التخصيص عند المتكلم وان نفع التخصيص عند المخاطب وهو مندفع بانه تخصيص عند المخاطب
ايضا بان المنكر رجل معلوم له انه في الدار وهو مستفهم عن تعيينه فعلم انه يكفي التعيين
في الجواب استفادة من الكلام فينتفع به واعترض ايضا بانه لو كان المخصص في المثال
المذكور ما ذكره ينبغي ان لا يجوز ارجل في الدار وهو ايضا مندفع بان المخصص في
كوكب علم انقضاض الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة (قوله) فكل واحد منهما
تخصيص بهذه الصفة فجعل لها انه جعل ضميره الى كل واحد منهما لكن مراده رجل كامل
عنه قوله وفي الدار خبره وهكذا ان ترى انه وزيد يكون مبتدأ لكونه مبتدأ حقيقة او حكما
فان المعطوف على المبتدأ مبتدأ حكما (قوله) فان النكرة فيه وقعت في خبر النفي فافادت
عموم الافراد ويقول فعمت وتخصصت اي تخصصت حكما لانه وان لم يحصل فيه
تقليل الاشتراك او رفعه لكنه صار في حكم ما قلل اشتراكه في التعيين فلا يرد ان تقليل
الاشتراك التخصيص بعض الافراد وهو لم يتحقق هنا (قوله) وكذا كل نكرة في الاثبات
قصد بها النوع تمرة خير من جرادة هذا قول امير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه في
فدية الجرادة اذا قتلها المحرم والمتحرم انه يتصدق بشيء وعموم النكرة

فيه ان التعيين والتخصيص جمع الاشتراك او تقليله وبافادة العموم لم يحصل ... والجواب ... افادة العموم ... البعض دون البعض ... التعيين للجميع ... لا فائدة